

سلطنة عُمان
وزارة التراث القومي والثقافة

معالم الإسلام
في الأوقات والأماكن


تأليف
رئيسة التحرير سالم بن مراد العياشي

١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

اهداءات ١٩٩٨

وزارة التراث القومي والثقافة

سلطنة عمان



سلطنة عُمان
وزارة التراث القومي والثقافة

معالم الإسلام
في الأوقاف والأماكن

تأليف
فضيلة الشيخ سالم بن حمود السيابي

١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

مقدمة

الحمد لله الذي جعل الشعر سلوة النفوس في مواردها ومصادرها كما جعله مستراحا لها عند ظهور مهماتها ومصباحا يتوقد بفيوض زيت زيتونة أفكارها في حال جدليها وحوارها وفيه يقول رسول الأمة وخاتمة أنبيائها وبدر أئمتها صلى الله عليه وآله وسلم الشعر ديوان العرب وان من الشعر لحكمة وان من البيان لسحرا كما يشير إليه أيضا قوله عليه الصلاة والسلام المرء باصغريه قلبه ولسانه ويقول شاعرها فيه ولولا خلال سننها الشعر ما درى بغاة الندى من أين تؤتى المكارم لا سيما اذا كان الشعر يحمل بين طياته من الأنوار الفقهية وتشتمل جواهره على الكثير من الأصول الدينية والحقائق الدنيوية وتحتوي أبياته ومرابعه على أهل من كرام المعاني التي تقوم عنها المرشد الصالحة وتزخر بحوره بالدر والجوهر الثمين بحيث يتنافس في اقتنائه فطاحل الرجال ذوى العقول الراجحة فان لكل شىء أوعية وأوعية المعارف الجوهريّة أعمدة الشعر كما أنه يكون في بعض الأحوال من سلاح الجيوش العربية التي ترفع راياتها بكلمة منه وتتلاقى الرجال في حومة الوغا بيت واحد يرسله قابله سهما يقضى على أكبر العقول ويقيم ويقعد الأبطال على طول الخط ونخوض المعامع ولم يقل حامل رايته حسبي قط وحسب العقل العربي قول القابل حجة حيث يقول :

أقول لها اذا جشئت وجاشت مكانك تممدي أوتستريحى
ولقد أصبحت قصابده في الاسلام أشبه بحدائق الزهر وغدت صناديق
القلوب له مخازن الدر ومروج التبر وكان شاعر الأمة زعيما بحقوقها وعلينا بفيض
رعودها وبروقها واميرا على مقدمتها وخاتمتها وسابقا لآخرها والله دره حين يثيرها
ويسوقها حتى تلج الميادين على اختلاف انواعها وتحيط بالدواوين في أشياعها ومن
ذلك ما احتوت عليه هذه القصايد الشعرية التي تسمى مجموعها معالم الاسلام في
الأديان والأحكام وما يتعلق بها من مرام وما يستفاد من محتوياتها من ايضاح الحلال
والحرام وما يفيض على الوعى الصحيح من غيث تحيا به الرمام على طيلة الليالي
والأيام نسأل الله الذي بيده كل شىء ان ينفع بها قارئها وكاتبها وسامعها ومن
حام حول حماها على الدوام . واول هذا الديوان قصيدة الصلاة عملا بقوله صلى الله عليه

وسلم الصلاة عمود الدين والعمود هو الذي يقوم عليه البناء ولقوله عز وجل أتل ما أوحى اليك من الكتاب واقم الصلاة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذ كر الله اكبر والله يعلم ما تصنعون والمراد بالذ كر هنا الصلاة لاشتمالها على جميع الاذكار من قرآن وتسبيح وتهليل وتكبير الى غير ذلك من الاحوال التي يدعو اليها الاسلام وهذه القصيدة اشتملت على جميع أحوال الصلاة ولوازمها من الطهارات واللباس والمحال التي تقام فيها والمساجد ونحوها وعلى كل صالح لها دعا اليه القرآن أو السنة أو استحسان أهل العلم وعلى واجبات الاله من الخشوع والخضوع في حال ادائها وعلى جمع اهم لها عند القيام للعلم بانه ليس للانسان من صلاته الا ما عقل منها وان تضييعها هدم للدين من أصله وكفر بحقوق الله الذي له ملكوت السماوات والأرض ولم تدخل فيها الرغائب لانها تبع للمفروض فيها ومن اخذ بالاصل تسنى له الأخذ بالملحق به والتابع له ومجد القارىء فيها بغيته والله يتولى عباده الصالحين والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين .

(ومن واجبات الشكر) قيام واهتمام السيد الفيصل وزير التراث القومى والثقافة الاسلامية وعلى ضوء اهمة السامية المتجلية على ذاكرة السلطان المفدى قائد الامة بعمان تحت راية جلالته الموقرة قابوس بن سعيد حفظه الله وأيده وحفظ به البلاد والعباد وأراه وجه السداد من جميع أبواب العدل والرشاد وهداه للحق والله خير هاد .
انتهى ..

سالم بن حمود السيابي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصلاة وأحكامها

قُمْ وَاجِهَ الْمَلِكَ الْجَلِيلَ الْأَكْبَرَ (١)
وَاخْضَعْ لَوَجْهِ جَلَالِهِ مَثْوَاضِعاً
وَاعْلَمْ بِأَنَّكَ عَبْدٌ سَوْءٌ قَدْ جَنَى
وَاعْرِفْ مَقَامَكَ فِي الْحَيَاةِ وَمُنْتَهَى
أَيَقْنَنَّ بِأَنَّ جِزَا الْإِلَهِ لَخَلْقِهِ
وَعَنِ الْمَمْرِ إِلَى الْمَقَرِّ مُقَدِّماً
وَاجْهَدْ لِفِعْلِ الْخَيْرِ فِي الْإِمْكَانِ مَا
تَبْقَى هُنَا بَعْضَ الْحَيَاةِ لَتَقْتَنِي
فَاحْمِلْ إِلَيْهِ كُلَّ صَالِحَةٍ تَرَى
وَاجْعِ لِمَنْزِلِكَ السَّعِيدِ فَوَاضِلِ
اغْرِسْ أَصُولَ الْخَيْرِ تَجْنِي نِعْمَةً
يَزْكُو الْغُرَاسَ مَعَ الْإِلَهِ لَصَالِحِ
يَا تَابِعْ مَا اللَّهُ أَوْجَبَ آخِذاً
إِعْمَلْ لِنَفْسِكَ إِنَّهَا لِحَقِيقَةٌ
يَنْهَاكَ كَيْ يُغْنِيكَ مِنْ نِعْمَائِهِ
إِنْ تَأْتَمَّرْنَ لِرِضَا وَبَلَّغْتَ مَا
عَبْدٌ أَطَاعَ مَلِيكَهُ لَا بَدَّ أَنْ

واقصد إليه مهتلاً ومكبراً
لعظيم هيبتته تعش عَلمَ الورى
عصيان مولاة إذا ما استكبرا
ما أنت فيه وعش فتى مستبصرا
يأتي على الأعمال أمراً قدراً
من صالحاتك ما يسرك أن ترى
يُولىك في الأخرى المنال الأوفرا
زاداً يُبَلِّغُكَ الْمَقَامَ الْأَظْهَرَ
فيها السعادة واجتنب ما أنكرا
الأعمال سابقة تُعينك للسرى
منها بفضل الله والله أشكرا
في صالح طبعاً تراه أثمرا
بالصالحات أقدم فلن تتأخرا
ان تعملن لها وكن من شمرا
فلتنته وبأمره فاستأمرا
أملت ممن للأوامر أصدرها
يُجزيه خيراً اذ لطاعته انبرى

(١) من الواجهة التي هي مقابلة الوجه فهي مفاعلة مجازاً لأن الله جل جلاله يقابل كل أحد لا على ما يعقل الناس فيما بينهم والبيت

يشر للحديث . ١ هـ .

الله أكرم والكريم بفضله (١) واعلم بأن الله أوجد خلقه والزم عمود الدين إن عموده كن من أجاب اذا دعا الداعي لها قدم لها حكم الطهارة ناوياً ان التوى فرض أتى في (إنما الأعمال بالنيات) نص قرراً قد قيل ثلث العلم هذا عندهم (٢) كسب الفتى بجوارح وبقلبه باقى الجوارح كلها جند له ماشاء قامت له مأمورة وتعم في الأعمال طراً نية في كل أعمال الفتى مما له وبصحة الأعمال قدر وضعه والأول القول الصحيح لديهم اذ تلك ألزم بالحقيقة عندهم ما كان ألزم بالحقيقة عندهم ما كان ألزم للأمور فإنه وجميع أهل العلم صح وفاقهم قد صح ذلك في المقاصد عندهم ولذلك الأحناف فيها خالفوا لم يشروطوها فيه فاعرف أصلهم وأجلة العلماء تثبت فرضها (٣)

للفضل يبذل والمكارم تشتري في هذه الدنيا وكلاً قد برى هذي الصلاة فكن لها من شمرا بشروطها وبها عليها تؤجرا فرض الأداء من الأذى مظهرها ان الأعمال بالنيات) نص قرراً لمقاصد بعض الهداة لها درى والقلب أرجحها غداة تأمرا وهو الأمير وللجوارح دبرا فتري الجميع بما أراد مؤمرا لعموم ذلك الوضع حيث تقررا أمر لذي بال بذلك حراً وكمالها مع بعضهم فيه يرى ممن لأوضاع الشريعة قد درى فيكون معنى الأ ولوية أوفرا فيكون معنى الأ ولوية أوفرا للبال أقرب وارد دون امترا في الاشتراط لنية فاستبصرا والخلف في أمر الوسائل قد جرى حيث الوضوء من الوسائل قد يرى وعليه تقرير اللزوم تعذرا كالشافعي ومالك فذر الميراً

(١) أى يشتري الجميل والله أولى به . (٢) أى حديث النية يعده العلماء ثلث العلم . (٣) أى يقولون هي فرض ومنهم الامام الشافعي .

والليث ثم ربيعة من بعدهم والنية القصد المحقق عندهم والبحث في هذا المقام محقق في جلب نفع أو لدفع مضرة بإرادة الفعل المحقق عندهم والمرء يبلغ مانواه بخالص وعلى الوضوء سَمَّ الإله فإنه ليس الوضوء بغير إسم الله في بل ذلك اللغوي شرعاً لم يكن دل الحديث على الوجوب فكن له فالفرض تسمية الوضوء وذا له ويقال كاف للصلاة لوارد ويقال فرض مطلقاً مع بعضهم من يذكر اسم الله كان جسمه وبدون ذكر الله أعضاء الوضوء ويقول بعض لا وجوب وعنده ذكر الإله بكل قلب مؤمن وعليه يدفع للوجوب فخذ به ما كل منقول عن الهادي له ان الوجوب نراه أثبت حجةً واغسل يديك مضمضاً مستنشقاً

أصل الحنابل وهو أحمد فانظرا وعزيمة القلب الذي ملك العرى بالانبيعات لما يوافق مظهرها في الحال أو حيث المثال تقررا في الشرع حيث رضى الإله توفرا الإيمان فيه ولو يكون مقصرا لا بد منه به المهيمن فاذكرا نظر الشريعة غير شىء أهدرا لأداء العبادة كافيا فاستظهرها ممن دعا فاعرفه نصا نيرا جمهورهم وعليه أعلام الورى معهم أفاد فكان وبك المصدرا والبعض قال لذا كر فلتذكرا طهراً طهوراً في الحديث مُطَهَّرَا لا غير في نظر الشريعة طَهَّرَا أثر عن المختار فيه أثراً سَمَّاه أولاً سِرّاً ذلك أظَهَّرَا ان صح في النقل الرجيح له إنصراً حكم الوجوب بغير أصل يا ترى وأجل شانا مثل هذا إن طرا(٢) من نوم ليلك مستحب للورى

(١) معناه أن الوضوء بغير ذكر اسم الله وضوء لغوي فقط . (٢) أي عرض .

لا يدري أين يديه أيضاً باتتاً (١) ندباً يراه أئمة العلم الأئمة ويقول بعض بالوجوب معللاً فلعلها قد باشرت نجساً وذا أصل البراءة ثابت والظن في وأطال فيه البحث بعض أولي النهى هذا خلاصة ما أطالوا فانظروا واستنثروا من بعد فعل تميمض جاءت روايات تؤيد فعله لحديث عثمان الإمام ونحوه حكم الوجوب لبعضهم فيه أتى حكم الوجوب لأنفه مستنثراً في الغسل ذلك والوضوء كمثلته والوجه يُغسل وهو منه واجب وأبو هريرة قد روى ما دلنا وما رواه الترمذي في سفره وسليل ضبرة قد روى أيضاً هنا يقضي بأمرٍ بالغ عن أحمد والدارقطني مثله أيضاً روى ويقال فرض في الجنابة ثابت ويعيد قالوا للصلاة فتى أتى

نصاً عن المختار صح بلائراً كشفوا الحقائق واستبانوا العنصر بمبيته حكم الطهور تغييراً يُنفى الوجوب لمن حقايقه يرى ما باشرت والظن شكاً أثمراً والحق فيه النذب سرّاً ضمراً فيه على الأصل الذي يعلو الذرى ويفوز عبداً في الوضوء استنثراً وبنورها تلك الجوارح نوراً فانظر لمقصده المرام الأنورا ولبعضهم ندب فراج الأظها بعض يراه للوجوب كما أرى معهم فخذ بالحق واظرح المرا هذا دليل فيه معهم قرراً يوماً على حكم الوجوب مؤثراً وكذا النسائي عنه ذلك أسفراً نصاً تناقله الرواة ولائراً وبه الوجوب تراه نصاً أزهراً وعليه من معنى الوجوب كما ترى ويسن ذلك في الوضوء فاستظها غسّل الجنابة تارك لهما نرى

(١) (قوله لا يدري أين يديه الخ) يشير به إلى حديث لا يدري أحدكم أين باتت يده معللاً بذلك الأمر بغسلها وأطال العلماء في معناه وانفقوا أن ذلك للنذب اهـ .

وانظر إلى تفصيلهم أبحجة ان الدليل هو الذي قامت به عشر من السنن الصحيحة قد أتى وأتى عن البحر ابن عباس الفتى فأفادنا فحواه أيضا سنة وتوضّح حسب الأمر من مولاك في اذ ليس في القرآن ذكر تميمض ويقال غسل الوجه بالاجمال قد والأمر في التفصيل فيه سنة والأمر من هادي الورى أمرأتى فيما أتاكم من رسول في الهدى ما كان ينطق بالهوى من عنده غَسَلُ اللّحَى عند الوضوء أتت به ومتى تراها كثرة لا يلزم من لم يأمر الهادي بتخليل لها فاغسل ظواهرها ودعها باطنا وكذلك في غسل الجنابة عندهم والحكم عم مع الرجال نساءهم لم يكف فيه الظن عكس جنابة والبعض أوجب قيل تخليل اللّحَى أخذوا بظاهر ماراوه محرراً

قالوه أم نظر إليه فانظرا حجج الهدى في الدين تهدي المبصرا وبها استدل فتى يرى ما قد أرى نص رواه الداقطني أزهررا للندب دل فخذ به كي تظفرا نص الحديث وللمشاكل فسّرا كلا ولا استنشاقه فيه انبرى نادى بذلك في المقام مكررا وردت فهل لك أن تسير القهقري (١) من مالك الأكوان كيف تصورا فخذوا به حتى تروه تعذرا في مثلها والحق عنه فانشرا سنن النبي وما سواه فاهجرا تخليلها بل ينبغي فاستفسرا وكفاك ما يكفيه والبطل احذرا ومن القصور لذي العلى فاستغفرا والظن يكفي حيث عم الأظهرا في الحيض تنقض شعرها المتظفرا لا نقض يلزمها هنا ان ظفرا وهم فريق أمره لم ينكرا عم من غدا للحق ركنا أكبرا

سير القهقري سير على الورى وهو كناية عن الانصراف عن مقتضى الدليل .

والبعض خص به الجنابة ناظراً
 في الغسل بالغ ان كسبت جنابة
 ما شعرة إلا تجلت تحتها
 وتدافعت أقوالهم أيضا هنا
 بعض يرى حكم الوجوب لحجة
 والبعض خص جنابة من غيرها
 والبعض يترك في الجميع وكلهم
 ان الفريضة باليقين تقيدت
 تبني على الظن الديانة جاهلا
 والعين تفتح في الوضوء لتأخذ
 فلتشربوها الماء حتى لا ترى
 والخلف في الأذنين معهم وارد
 من وجهه بعض يقول وغسلها
 ما كان أقبل منهما من وجهه
 والمسح للرأس الشريف فعم ما
 وأتى عن الزهري مع أتباعه
 وعليه أيضا يمسحان كراسه
 والعنق يمسح في الوضوء وإنه
 فلقد أتى فيه حديث عندهم
 يكفي لمتثل المقام فخذ به

لأشارة وردت وحواسها درى
 بلوا به الشعر الكثيف الأغزرا
 تلك الجنابة أصلها منها سري (١)
 ويضيق بالبسط المقام فنذكر
 جاءته في أثربها قد أسفرا
 والبعض يفعل لاحتياط فانظرا
 تبعوا الأدلة والجهول تحيرا
 لا الظن إن الظن أصبح مخطرا
 والله يابى في الديانة منكرا
 حظا لها من مائه مهما جرى
 نارا غدا والراحم الله اشكرا
 أثرا له كل الجهابذ أثرا
 من غسله ما كان منها مظهرا
 مع هؤلاء وللحقايق فانظرا
 من أذنه قد كان أيضا مدبرا
 قول حكاة يكاد يحكي الجوهرا
 معه على حكم الشمول مصورا
 للغل ينفي امسح ولا تحيرا
 يرويه أهل العلم فاعرف ما ترى
 وعليه عند الله حقا تؤجرا

(١) يشير به إلى حديث بلوا من البلل ولا يراد به المعنى الشرعي لقوله عليه الصلاة والسلام وأنقوا البشر فإن
 تحت كل شعرة جنابة والمراد به في الغسل إلا أن المرأة لا تنقض له شعرها بخلاف التي تحيض والنفاس ا هـ .

والخلف هل ماء جديد ينبغي وعلى العمامة لا يصح المسح في كالمسح للخفين ذلك عندهم والشرط فيه ها هنا كالشرط في قالوا ثلاثا يمسخن ان كان ذا ان كان في حضر وبعض قال لا والكل عند الصحب مرفوض فخذ وعليه جهوز الهداة كما حكي والمسح للخفين مردود ولو رجليك فاغسل في الكتاب محقق أما بحال الاضطرار قرّبما في الاضطرار من الإله مراحم ان كان هذا قصدهم قلنا به أزل العمائم والعصائب كلها وتوض مثل وضوء من شرع الهدى والغسل للأقدام جاء مصرحا وعليه جهوز الأنام فخلّ من والويل للأعقاب جاء وهكذا نادى بأعلا صوته أصحابه وعليه أقطاب العلوم يقول في الأمصار والأعصار والله أشكرا تحكيه شوكانيهم في نيله والحق يعلو البطل لو قد زجرا

أم يكفي ماء بالوضوء تغيّرا حال الوضوء ولو ووه منكرا وعلى الخمار كذلك حيث تخمرا الخفين حذوا النعل بالنعل انبرى سفر ويوما ثم ليلتها اذكرا توقيت في الحالين والمسح أهذرا بالحق واترك عنك أحوال الفِرا (١) في الفتحة فافتح فيه سرا مضمرا قالوا به فالقول فيه مفترى والسنة الغرا كذلك يا ترى قالوا بصحته غداة تضمرنا شملت عنايتها فتى متضمرنا في الاضطرار عليه ذلك فاقصرا مثل الخفاف كذا التساخين احسرا وأبان للناس الدليل النيرا فيه الدليل لمن هدى التقوى يرى يرضى بغير الحق من هذا الورى لبطون أقدام فكان منفرا فلتترك الخفين لو قد ظهرا في الأمصار والأعصار والله أشكرا والحق يعلو البطل لو قد زجرا

(١) قوله الفِرا بكسر الفاء جمع فرية بكسرها أيضا وسماء فرية لأنه مخالف لنص القرآن فإن القرآن أوجب الغسل وعليه العمل وما خالف القرآن مردود .

وجميع أهل الفقه حسبك حجة لا يُجزى مسخهما يقول فخذ به
 والمسح للخفين لم يظهر لنا لوقيل للقدمين مسح رُتَمَا
 فالمسح تخفيف به قد يكتفى والمسح للخفين أبعد عندهم
 إن يبق مثل الظفر من رجل فقل ثم التيامن في الوضوء مُحْتَمٌ
 جاءت أحاديث النبي صريحة وإلى الثلاث أتى الوضوء وفوقها
 ومرة سقط الوجوبُ وَضَعُفُهَا ولقد تعدى من يزيد وأنه
 وكذا موالاته الوضوء وجوبها وكذلك الترتيبُ أيضا خُلِفُهم
 والاستعانة في الوضوء تجوز مع هذا مُغْيِرَةٌ للنبي يصب من
 ويقول بعض بالكراهة فانظروا للمعترية التكريه والفقها كذا
 ويُخص بالأسفار مع بعض وهل والمسح معهم للوضوء لا يُرتضى
 تجرى به الحسنات في أثر أتى في ساير الأقطار فيه تقررا
 فالحق نقله ونرمي المنكرا وجه المراد به على ماضورا
 ظهر المراد به ولم يستنكرا في بعض أحوال ولكن أنكرا
 فافهم وما قالوا به فاستبصرا أعيد الوضوء وللعموم استظهارا
 بل ذلك في كل الأمور بلا امترا نصا أبان لنا الطريق الأنورا
 لا يُرتضى وعلى الثلاث له اقصر فالأجر فيه وبالثلث توفرا
 بالظلم يعرف اذ تمشى القهقري مع بعضهم والبعض ذاك استنكرا
 فيه على تلك الأصول مقررا أهل الهدى ممن يرى ماقد نرى
 ماء الوضوء فكان أصلا أكبرا في صالح الأعمال كيف تيسرا
 قالوا ولست أراه الا مفتري نص يدل عليه حتى يُذكرا
 بل ينبغي أن يتركن لويقطرا عن سادة نصبوا عليه المنبرا

شرط الصلاة تمامها بوضوءنا
 إن الوضوء غدا أساس بنائها
 وإذا توضعاً للصلاة فإنه
 ومتى تراه محدثاً تجديده
 وبذلك ينتقض الوضوء لو أنه
 ما كان من أحد السبيلين آنفاً
 وتصح في الحكم الصلاة بدونه^(١) أعني الوضوء وجاز أن يتكررا
 ما عاش عبد للصلاة ميسرا
 يرويه أهل العلم فيما أئرا
 نظر الهداة الأوليا أسد الشرى
 بالعمد فالتقيد مما استنكرا
 وكذلك من قعداته أيضا سرى
 كالشافعي وصحبه لهم أنبرى
 مما بحكم النقض يوماً أسفرا
 فعل الوضوء وبنطقه لم يجهر
 والقلس ان يهجم به نقض عرى
 يغشى الصلاة النقض حتى تهجرا
 لأدلة للحق أبدت مظهرا
 فالنقض يغش لكل منها فاحذرا
 آثارهم والنقض بعض أنكرا
 تقضي بحكم النقض مع من أبصرا

(١) قوله وتصح بدونه أي الوضوء أي إذا كان ثابتاً على وضوئه كما يصح أن يتوضأ على وضوئه .

والنوم ينقض مطلقا لا أنه وبضده بعض يقول فكن فتى
والبعض قال كثيرة وأعم وقليله في كل حال ضده
أو كان في حال الصلاة فإنه إن كان أشبه راكعا أو ساجدا
وبنوم راكعها وساجدها أتى والبعض ينقضها بنوم سجوده
والبعض قال متى تراه نائما لا نقض قل النوم منه أو غدا
إن كان في حال الصلاة كخارج فانوم مضطجعا وان مستلقيا
والنوم عند الشافعية لم يكن لكن خروج الريح عندهم أتى
فالعين قد كانت وكاء قاهراً ولكل قول عند قايله أتى
ولذلك صح الاختلاف لديهم هذى هي الأقوال في نوم أتى
جدت رجال الحق في إدراك ما من جد أدرك ما أراد بجده
للأهل العلم ما سهروا له إن طال بل في أي حال قد جرى
فيها هدى التحقيق طبعاً قد يرى للأحوال فيه فناقض ان أكثر
قول له بعض الهداة تخيراً لا نقض أو في هيئة منها ذرا
أوقايما أوقاعداً لم يهدرا عن بعضهم نقض لها قطع العرى
لا غيره نوم السجود لها صرى حال الجلوس على تمكته انبرى
نوما طويلا حبلها لم يبترا منها سواء هكذا فذر الميرا
للنقض داع هكذا قد أترا في نفسه حدثاً لظهر قد برا
بالنوم حيث النوم ذلك فجرا وبنومها حبل الوكاء تبثرا
حتما دليل فاستفد سر السرى والحق ذو الآلاء فينا أظهر
حال الوضوء على القواعد حُررا رامت فنالت في المعارف مظهر
فالجد كم سر السعادة أظهر إلا ليقتبسوا الضياء الأنورا

وكذا زوالُ العقل بالإغماء كما
أوصح سكر بالنبيد ونحوه
نقض الوضوء بالاتفاق محقق
وكذا إن لامستم تلك النساء
بعض يرى ذلك الجماع وأمره
والبعض لمس الأجنبية قد عني
والنقض بالذنب الكبير مقرر
والاغتياب أتى الحديث بنصه
ليست تُرد يداً يلامسها وقد
واللمس للزوجات لم يك ناقضا
كان النبي يقبلن أزواجه
كن الحلال وطهرت علمته
حالة الصلاة عليه تعترضن أتى
وحديث غيرتها دليل ظاهر
واللمس للفرجين قطعا ناقض
ويخص بالثقبين عند أولي النهي
هو بضعة منك الدليل لظهره
وهل الوضوء الشرعي أولفويته
ما مست النار الحلال فلا نرى
قد كان ذلك عن إمام الحق من
والطاهرات جميعها لم توجبن

إن جُنَّ أوقد قام يشرب مسكرا
أوبالدواء أقل أوقد أكثرا
لو قد تمكن في الجلوس مشمرا
نقض الوضوء بمسهن مُفسِّرا
عند الجميع دراه فينا من درى
عن شهوة ذنبا ووزراً أكبرا
فيمن أصاب من الذنوب مكفرا
وكذا النميممة تبتدى داء مخطرا
صح الزنى معناه قال لها ذرا
من حيث حل اللمس عن خير الورى
حقا ولم يك ويك منه تطهرا
فالنقض ما معناه فيه تفكرا
ومسها فاعرفه سراً مضمرا
فانظر بعقلك والهدى فاستظهرا
لوضوئه ان مقبلا أو مدبرا
لا مطلق الفرجين في ذلك احضرا
وله بمعقول الأئمة فانصرا
وجهان في التحقيق لم يستنكرا
منه الوضوء ولا تعش متحيرا
شرع الهدى وله أقام المنبرا
حكم الوضوء لها ودع ما يفتري

ما كل منقول يكون وُجوبُهُ
قد أوردوا فيه أحاديثا لها
في نفسه هولا تزال تقيمه
وكذاك في الإبل النصوص تواردت
والنهي هل للجتم فيها عندهم
والشك لا يصفى إليه عاقل
كسمع صوت أو يشم الريح من
والأصل هذا عندهم متقرر
إن الأمور أتت بحكم أصولها
حتى إذا ثبت اليقين فإنه
والبعض بالتفصيل جاء ولا نرى
إن كان في غير الصلاة لمالك
فلعله للاحتياط أتى به
والبعض قال بكل حال لازم
ولقد رسي حجر الأساس هنا متى
جَمَعْت من الأحكام قاعدة لهم
من شك في التطبيق أو في العتق أو
أو نحوها فارجع به لأصولهم
إن الصلاة بلا وضوء لم تكن
ومع القيام إلى الصلاة أتى لنا
والبعض قال لمحدث فرَضَ وما

حتماً وأن فيه فريق أكثر
تحقيقها والحق لن يتغيرا
تلك الدعايم قد علا شم الذرى
في لحمها ومعاطن الإبل اذكرا
أو كان للتكريبه كيف تصورا
حتى يرى ما يكشف المتسترا
ذاك الأذى وبذاك فيه يُعذرا
لقواعد الإسلام جاء مقررا
والشك فيها لا يكون مؤثرا
لانتقال دعا فخذة جوهرها
وجهاً له بل كان أمراً منكراً
عمود الوضوء لشكّه مهما طرا
أوفي الصلاة فلا يعود القهقري
للشك والبطلان عنه عبّرا
صح الدليل به فلن يتبعثرا
وُضِعَتْ هنا أحكام مشكوك الوري
بنجاسة ما حيث كان مُطهرا
تُلفى الدليل بنوره قد أسفرا
شيئا بهذا المصطفى قد أخبرا
نص الكتاب فكان فرضاً فانظرا
لسواه بل أولى فراع الأظهرا

والبعض قال النسخُ بدّل فرضه
 والبعض قال الندبُ فيه ظاهرٌ
 وحكى به الاجماعُ بعض فاعرفوا
 والحق إسباغ الوضوء أتم في
 مازال خير الخلق يسبغه لها
 إسباغه بمحو الذنوب ويغسل الأوضار^(٢) بل مازال نورا أزهر
 ولمعدهم الماء التيمم ثابتٌ
 للوجه ثم يديه صح لمعدهم
 فضلا من المولى ومعدرة له
 ركن من الإسلام تلك بها ابتنى
 إن الصلاة هي الهدى وهي التقى
 صلة بها اتصل الأنام بربهم
 في ليلة الاسراء أثبت فرضها
 جمعت لنا في الخمس كاملةً بلا
 وكذاك في الأسفار خفف أمرها
 بالركعتين هنا تقرر فرضها
 وعزيمةٌ كانت وليست رخصة
 والخمس أوتطوعن كذا أتى
 والبعض أوجب للضحى
 والبعض للعيدين أوجب هكذا
 والبعض سنة مغرب لأدلة
 إلا لى حدث فخذة نيرا
 وعليه فالتجديد طبعا أوفرا^(١)
 ما قال أهل الحق مما استنكرا
 نظر الهداة لذي الصلاة بلا امترا
 حتى إلى مولاة شمر للسرى
 بشروطه وبه الجوارح عقرا^(٣)
 للماء حكما بالتراب تطهرا
 فاقض الصلاة به وربك فاشكرا
 وعموده كانت بها تثق العرى
 وبها ينال المرء أعلا مفخرا
 وبنورها الملكوت فينا نورا
 خمسين كانت يالذ لكم السبرى
 نقص بها الفضل العظيم توفرا
 حيث المشقة أوجبت ضعف الورى
 وتزاد في حضرٍ بها الخير اشترى
 ما أحكم البارى قضى أوقدرا
 فالوتر ليس بواجب فيما أرى
 ولسنة الفجر انظر المتأخرا
 وتحية للمسجد أنظر ما ترى
 دلت على هذا فعش مستبصرا

(١) قوله أوفرا نصب بكونه خيرا لكان المحذوفة مع اسمها أولها محذوف . (٢) الأوضار أراد بها مطلق
 الذنوب على نهج الكناية . (٣) قوله وبه الجوارح عفرا لا يعني مطلق الجوارح بل خصوص جوارح الوضوء . (٤) قوله
 بها تثق العرى أي بها تكون وثيقة أي صحيحة اهـ .

والحق ما ثبت الدليل به فقل (١) ترك الصلاة لقتله متعرض واقاتل الناس الدليل لقتله فيه الاقامة للصلاة وتركها واذا أخل بخصلة فقتاله قتل المصلي لا يحل بدون ما جاء الحديث مصرحاً مجلو العمى وظواهر الأحوال شاهدة على إن المصلي مسلم في ظاهر الأحوال لا تكشف المستور عنك مفتشاً كان النبي وهذه أحواله ما بين هذا العبد والكفر الذي إلا إذا ترك الصلاة وحسبه عاش النبي مجاملاً لمنافق والكفر بالعصيان في نص أتى بالسيف يقتل في مقال أولي النهى لا يستتاب لأنه حدٌ هنا ويقول بعض يستتاب فان يتب والخلف هل في ترك واحدة أتى في ترك واحدة يحل قتاله عهد من المولى الجليل لأمة

في الدين يلزم هكذا دون امترا والشرع تاركها تراه كقرا في مثله مع من بغى وتجبوا ترك الاقامة في الدليل تفكرا حل ومن يقدر له لم يعذرا أمر يُحل القتل مما قرأا ويُبين للناس الأثم الأظهرا أربابها فذروا السبيل الأوعرا الأحوال واترك ما هناك تسترا عن باطن واقبل لما قد أظهرها فتأس بالهادى ذر المتسترا يُلفى به حر الجحيم مسقرا في تركها قسم الوبال به شرى يدريه بل بالكل منا قد درى والشرك يلزم من لها قد أنكرا ويقال بالأخشاب للراس اكسرا والتوب لم يك في الحدود مؤثرا فالقتل عنه بتوبه قد أهديرا قتل له أم في تعددها يُرى اذ بعضها كالكل لن تطورا تبعت هداه لها المهيمن يسرا

(١) قوله ما ثبت الدليل به المراد ما صح عن دليل معروف ولم يرد مطلق اللزوم لأنه ما كل ما ثبت بالدليل

لازم .

ان الصلاة بغير شك فارق (١) كانت نظاماً للهدى بَهَرَ النهى رَضَّت رجال الحق صفا واحدا وتوجهت بهم إلى رب السما رَفَعَتْ إلى الرحمن وجهة قصدها قد مُثِّلَتْ في الدين مؤتمراً له واقتادت الأقبال في أشبالها وتألفت أحزابهم وتنظمت فكانهم جند تجتمع عزمته هتفت قلوبهم بطاعة ربهم لله ما أعلى الهداية رتبة تلك الصلاة وهذه أحوالها نوراً وبرهاناً تكون وحجة ويتم نقصان الصلاة بنفلنا فيقام ذاك الفرض في ميزانه لا أنه متعمد للنقص في قُرُوا بها صبيانكم كي يألفوا فإذا الشباب تمرنوا حال الصبا والأمر في السبع السنين محلثة وهناك تفريق المضاجع ثابت وهل الوجوب لذى الأوامر عندهم

ما بيننا والخير منها تفجرا في إلفه جمعت بنا المتبعثرا وحتهم من كل ما قد نفرا قولاً وفعلاً وهي أوفى مصدرا فارتاع أعداء الهدى بين القرى معنى ضمير الكون عنه عبّرا فتساوت الأبطال فيها مظهرها ألبابهم حتى رأت ما لم ترى لهجوم عاصية أبت أن تقهرا وأبت نفوسهم لديه تأخرا تأبى التفرق أو تقود العسكرا في الدين مازالت تفيض الكوثرنا يوم القيامة حين تنفصم العرى في غير عمد نقصها قد ضورا مستكملا بحقوقه متوقفاً حق الصلاة فقد أتاك مفسرا للواجبات وأدبوا المتضجرا سهّل إنقيادهم ولم يتعسرا والضرب في عشر لدفع الإجترا حتى يعيش شبابنا متنورا أم أنه للنذب والثاني نرى

(١) حكمة الصلاة وأسرارها .

اذ جاء منصوص الحديث محققا
 لا تجري أقلام الإله على فتى
 وكذلك المجنون تمت نايم
 وَيَجِبُ إِسْلَامَ الْفَتَى مَا قَبْلَهُ
 فلذلك لا يقضي الصلاة كفورها
 من أحسن الإسلام لم يؤخذ بما
 أما الذي لم يُحسن أسلامه
 لم يرض بالإسلام دينًا إنه
 والوقت يلزم للصلاة فقد أتت
 للظهور أوله الزوال أتى به
 وهو الدلوك به الكتاب أتى لنا
 أي صار ظل الشيء طبعًا مثله
 وإذا سقط القرص صبح لمغرب
 وإذا ضياء الفجر لاح قَصِيهِ
 وأتاه ثاني اليوم يتلو وقته
 مثليه صار الظل عصرًا هكذا
 أما العشاء لنصف ليلته أتى
 والفجر أسفر ضوءه متبلجا
 مابين ذين يقول وقت هكذا
 قد أمه جبريل في أوقاته
 وتعاقب الأوقات معهم ثابت

هذا المقام وعن هداه معبرا
 لم يبلغ الحنث (١) الذي لن ينكرا
 فافهم ومن رشد الهدى فاستكثرا
 فضلا به كل البرية أشعرا
 اذ كل مقترفاته قد أهدرا
 في سالف الأعصار منه قد جرى
 فالكل يلزمه غداة تكبرا
 بالكفر قد ركب الضلال المخطرا
 موقوتة والوقت كان مقدرًا
 جبريل حدًا ثابتا متقرا
 ومتى تساوى الظل غصرا أحضرا
 حتى ترى للشمس ضوءاً أصفرا
 حتى ترى الشفق الجليّ تغيرا
 حتى ترى أفق المطالع أحرا
 نظراً لأوله الفريضة أخرا
 ولمغرب كالأمس لم يتأخرا
 أو ثلثيها خلفاً تراه مؤثرا
 يغشى البسيطة برّها والأبحرا
 يروي الرواة لنا الدليل الأشهرا
 ليُبيّنّها وبها هناك تأقرا
 وعليه بعضهم الأدلة أكثرا

(١) بلوغ الحنث المراد به سن التكليف فهو بلوغ الحنث عرفاً شرعياً اهـ .

وتُعجل الصلوات في أوقاتها
 فلتبردوا بالظهر حيث الحر من
 ولأول الأوقات فضل زايد
 أما المنافق (١) لا يقوم لها إلى
 يأتي لينفرها هنالك أربعاً
 بنفاقه متمرداً متغطرساً
 لو كان يعرف للصلاة ونحوها
 ولها يبادر مسرعاً في أول الأ
 والعصر والوسطى هي العصر التي
 فالعصر نور في الصلاة فقم لها
 كان النبي بحث أهل وداده
 وفواتها قد صح يحبط كل ما
 وإذا العشا حضرت وكان عشائهم
 فابدأ به ان كنت تواقاً له
 إن الخشوع جالها وكمالها
 شره النفوس إلى الطعام يغير الأ
 هذا الوري صافيه والمتغيرا
 والكل من عيئ المفسد طهرا
 وتراه فيه للدليل استظها
 تقديمها وبها العشا قد أخرا (٢)
 أيضا يُراعى والفوات لها أحذرا

(١) من علامات المنافق نوره الصلاة لا يتم ركوعها ولا سجودها (٢) أي يقدم العشا بفتح العين أي الأكل .

والبعض قدّمها فكانت أولاً
والبعض قال يسدّ باعث جوعه
وعلى الطعام يقاس كل مشوش
بل عندهم حكم الغدا كعشائه
والنوم من قبل العشاء مكره
نمّ كي تقوم وفي نشاطك قوة
وإذا سمرت عقيبها لا بد أن
فالنوم يقطع للقيام وقطعة
شرف قيام الليل مع أهل الهدى
لله ناشئة هناك أتت لنا
ولركعة أدركت أتمم ما بقى
ومع الجماعة صلّوها لو كنت قد
إن الصلاة الخير فيها كله
وإذا نسيت لها كما أن نمت قد
وعن الثلاثة ترفع الأقدام في
من ينسى حتى يذكرّ ونائم
وكذلك الترتيب يلزم عندهم
وها الأذان يقام عن أهل الهدى
وجب الأذان لها كمثّل إقامة
تدعوها جهراً وكل سامع
ويرى فريق في الأذان الندب لا

وعلى الظما والجوع كان تصبرا
بالبعض منه لسورة الجوع اكسرا
للفكر فيها وبالعشا لم يُخصّرا
فيعم ما وعلى العشا لم يقصرا
وكذاك من بعد العشا لا تسمرا
فقيام هذا الليل أربح متجرا
يفشاك نوم كن له متحذرا
بالرغم من كل الفضائل أفقرا
والخير فيه لم يزل متوفرا
نادى بها القرآن في أم القرى
لم يكف ما أدركت كي لا تخسرا
صليتها في الرحل منها استكثرا
عقلا ونقلا لا يزال مسطرا
وجب القضاء لها متى تتذكرا
نص أتى وعن الجميع معبرا
يستيقظن وعن الصبي له اعذرا
قدّم مقدماتها وأخرى أخرا
قد جاء عند القوم فيما أئرا
وجبت فطبت مهللا ومكبرا
ولدى الإقامة بالاقامة فاجهرا
يرضى الوجوب ولا يسوق مبررا

وتكاثرت أقوالهم بحثنا هنا أما النساء فلا أذان هن في أصواتها مخفوضة والحال لا إن البيوت مع السكوت تصان في كم جاء في فضل الأذان وحسبنا من أفضل الأعمال عند أول النهي تربيعه قد صح ضعف إقامة وهنا لأهل العلم أقوال أتت في أول الوقت الأذان وقدموا فيرد قايكم ويوقظ نائما لا يمنعتكم بلاك إنه إن المؤذن للأمانة حامل أرشد أئمتنا إلهي في الدعا ما أكمل الغفران من منشى الملا ومؤذنان لمسجد قد جاز في وإذا سمعتم للأذان فمثلته فينال قاييل ذاك أجراً كاملاً وسلوا الوسيلة للنبي فانه وكذلك صلوا بعدها أيضا على وَيُقِيم فينا من يؤذن لا سوى (١) هذا هو النهج الصحيح خذوا به

والكل يعتمدن أيضا ما يرى الآثار نعرفه فلا تستنكرا يبدين إلا واجبا لم يسترا ذاك النساء إلا لداع قد طرا نص رواه لنا الربيع مؤزرا يافوز من للصالحات تشمرا في الدين عمن في العلوم تبجرا طبعما تحير العاقل المتبصرا في الفجر كيما يوقظ المتدثرا فيجيئها متأهبا متذمرا يأتي به ليلا غداة تسخرا وتزى الضمان على الأمام مصورا وكذلك فيه للمؤذن فاغفرا والويل لي يارب إن لم تغفرا نظر الأئمة ذا عمى والمبصرا قولوا كتصديق له ضد الفيرا مثل المؤذن هكذا أو أكثرا أعلى الورى قدراً وارفع مظهرها هادي الورى وبفضلها قد أخبرا إلا لداع كان ذلك أحجرا والويل من سنن النبوة غيرا

(١) الإقامة من حق المؤذن والأمر بها من حق الامام لقوله عليه الصلاة والسلام من أذن فهو يقيم. اجماعا .

أذن لأجر لا لتمطي أجرة
واقض الفوايت بالاقامة بعدما
فعل النبي كذاك إذ فاتت له
والستر للمعورات يلزم كل من (١)
إن كنت في مالا وإن في خلوة
ويشد من لا يلزم لسترها
من سرية للركبة اعلم عورة
وكذاك في الحكم النساء مع مثلها
أما النساء مع الرجال فكلها
وظواهر الأقدام عند أجانب
سل كل خبر في الشريعة عيلم (٢)
ان كنتم لا تعلمون سلوا الذي
صان الإله من الوري عوراتهم
ويقول بعض عورة الانسان في
يعني به الثقبين في تقريره
ان النصوص صريحة في رده
قد جاء نصا عن نبي الله في
فخذيك غط وقال أيضا عورة
والكامل الحر الرذائل كلها
ان المروة حقها في الدين قد
والحد في المحدود يدخل فانظروا

يا للجهول على الأذان استأجرا
أذنت أولها وعدت مظفرا
وبه اقتدى من طاعة المولى اشترى
راعى حقوق الدين عورتك استرا
فاستحي من مولاك أن لا تظهرها
في الدين فاحذر تركب المخطرا
في المرء عند المرء قل أو في العرا
قد صح في الأخبار فارض المخبرا
في الحكم إلا الكف والوجه انظرا
لا غيرها وعن الهدى فاستخبرا
واذكر به ما قد جهلت وذكر
يدري وفاز بكل خير من درى
لا تستباح فعش فتى متسترا
قُبَل وفي ذُبُر كما إن أدبرا
وأولو النهى كل لذاك استنكرا
والأخذ بالنص الصريح تقررا
عوراتنا والاثم ان لم تُسترا
وبسترها ماعشت فينا فأمرا
لم يرضها لو أنها لم تحجرا
صح الدليل به فلن تتحسرا
يسر القواعد والفروع بها تُرى

(١) ستر العورات أوجب الواجبات (٢) العيلم البحر ويشبه به الرجل العالم .

وبذلك تدخل سرّة في عورة
والخَوْذُ تستر رأسها شرعاً لدى
لا يقبل المولى صلاة حوايض (١)
وبذلك قد شَمِلَ الاماءَ لأنّه
والبعض عوراتُ الإماكر جالنا
والبعض كالحرات إلا شعرها
والبعض عمم في الحرير مطلقاً
والاتساع له مقام خصّه
وأباح أيضاً للنساء صلاتها
إن كان ذلك سابغاً ومغطياً
وكذا الرجال بحال ضيق لباسهم
والإتزار بثوبه وببعضه
وإذا توسّع ثوبه فليعطفن
أو كان ذلك ضيقاً فليتنز
حذر انكشاف السوءة السوأى لدى
إن كنت ممن يعقل الأحكام في
والإحتبا في واحد الأثواب لا
والاشتغال كذلك بالصمّاء به
إن الصلاة عمود هذا الدين في
لا تُرخ ثوباً غاشياً لك قاهراً
أطلق سراحك في الصلاة بحالة

أوليس تدخل جايز أن تظهرا
حال الصلاة وكشفه شرعاً عراً
إلا إذا ما الراس كان مخمّراً
قد عم لفظاً فاعتمده متى طرا
وهم فريق فضلته لن ينكرا
وعليه ما لكهم كذلك حرّاً
والكل مستند على ما قد يرى
والاضطرار كذلك حيث تضررا
في واحد وهو الخمار فلا عراً
لظهور أقدام هنا لم تظهرا
فالفضد يكفي وهو ما يُسّر
يتوشحن وكان ذلك زراً
أطرافه وببعض ذاك توّزراً (٢)
ويشده أعنى يكون مزّراً
حال الصلاة من انكشاف فاحذرا
دين الإله لعورة منك استرا
ترضاه بل منه المصلي فاحجراً
ورد الحديث فكان أمراً منكراً
نص أتى فتري العمود تكسراً
أعضاك كالمكتوف والعقل اقهرا
يرضى بها الايمان حيث تبرّرا

(١) أي اللواتي بلغن سن الحيض . (٢) قوله تأزر من الازار لان الوزاه

كالصخرة الصما يصير فسميت (١) ويقال فيها الالتحاف بثوبه أعنى يرد الثوب معطوفا على تبدو به عوراته مكشوفة هذا حرام في الهدى لم يرضه والسدل أيضا والتلثم هكذا أخرج يديك اذا سدلت مؤثقا والسدل والارسال شياء واحد وكذلك يمنع أن يُغظي فاه في قد قيل ذلك في المجوس فخالفوا وكذا دَعُوا المَغْصُوبِ ثُوبًا أَوْ شَرَى وَالْبَعْضُ حَقَّ صَلَاتَهُ وَالْإِثْمُ لَا بَلَّ لَا جَزَاءَ لَهَا سِوَى بُنْطَلَانِهَا وَكِبَائِرِ الْآثَامِ تَبْطُلُ فِعْلٌ مِنْ قَدْ جَاءَ هَذَا فِي النُّصُوصِ مُوضِحًا لَمْ لَا نَقُولُ كَمَا يَقُولُ وَرُشِدُنَا مِنْ يِعْمَلُنَّ عَمَلًا يَخَالِفُ فِعْلَهُ فَاعْرَضَ عَلَيْهِ كُلُّ عَارِضَةٍ بَدَتْ لِلَّهِ قَاعِدَةٌ تُمَيِّتُ بِطَبْعِهَا فِي الدِّينِ فِي الْأَعْمَالِ فِي الْأَخْلَاقِ فِي مَا كُلُّ مَا قَالُوهُ يَقْبَلُ لَوْ أَتَى

صَمًّا عَلَى التَّشْبِيهِ فِيهِ اسْتُظْهِرَا وَيَسْرُدُ مِنْ قُدَّامِهِ أَوْ مِنْ وَرَاءِ أَعْضَائِهِ مِنْ جَانِبٍ فَتَحَسَّرَا فَكَأَنَّهُ فِي الْحَالِ لَمْ يَتَسْتَرَا هَادِيَ الْأَنْبَامِ لِمِثْلِهِ لَا تَنْظُرَا لَا تَفْعَلُنَّ مَا لَمْ تَكُنْ مَتَضَرَّرَا لِلثُّوبِ مِنْكَ فَلَا يُرَى مَتَبَعَثَرَا مَعَ بَعْضِهِمْ فَافْهَمْ وَعَشْ مَتَشَقَّرَا حَالِ الصَّلَاةِ وَمَنْ أَتَى ذَلِكَ أَزْجُرَا أَحْوَالِ جَيْلٍ لَا يَزَالُ مُكْفَّرَا ثُوبًا بِمَغْصُوبٍ وَلِلْعَمَلِ اهْتَدُرَا يَقْضَى بِهَدْمِ صَلَاتِهِ مَهْمَا جَرَى وَكَفَاهُ مَعَ مَنْ فِي الْجَزَاءِ قَدْ فَكَّرَا يَرْضَى الضَّلَالَةَ مَكْسَبًا أَوْ مَتَجَرَا عَنْ سَيِّدِ الْأَكْوَانِ حَكْمًا أُتِرَا مِنْ نَوْرِهِ وَبِنُورِهِ الْأَشْيَاءُ تَرَى رَدًّا بِذَلِكَ لِلْبَرِيَّةِ أَخْبَرَا فَالنُّورُ مِنْهُ كُلُّ فَكْرٍ نَوْرًا بَدْعًا أَتَتْ وَالشَّرْعُ مِنْهَا حَذْرًا كُلُّ الْأُمُورِ عَمُومَهَا لَمْ يُنْكَرَا عَنْ قَادَةِ أَخْذٍ وَالرِّشَادِ مُجَوَّهَرَا

(١) أي يصير بالاشتغال كالصخرة الموصوفة بالصما وهي الصخرة التي لا يتزعزع من مكانها ذلك لأن المشتغل الصماء يكون كالمقهور بذلك الاشتغال .

فَالغَثُ فِيهِ وَالسَّمِينُ فَمَيَّزُوا
وَضَعَّ الْقَوَاعِدَ لِلدِّيَانَةِ عَالِمٌ
فَلِذَاكَ صَانَ الدِّينَ مِنْهُ بِثَابِتٍ
لَمْ يَتْرِكِ الْأَشْيَاءَ غَيْرَ مَصُونَةٍ
وَأَقَامَ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ بَعْدَمَا
لَبَسَ الْحَرِيرَ مُحْرَمٌ لِدُكُونِنَا
قَدْ صَحَّ بِالِاجْتِمَاعِ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ
وَيَحِلُّ هَذَا لِلنَّاتِ وَقَدْ أَتَى
وَالْخَلْفَ أَيْضًا فِي الصَّغَارِ أَجَاذَهُ
وَالْخَلْفَ فِي عَصِيَانِ مُلْبَسِيهِ هُمْ
مَنْ يَلْبَسُنَّ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لِذَا
[وَلِبَاسَهُمْ فِيهَا حَرِيرًا] دَلَّنَا
فِيكَوْنُ ذَاكَ كِنَايَةً مَعْرُوفَةً
كَحَدِيثِ مَا قَدْ جَاوَزَ الْكَعْبِينَ فِي
فِدْخُولِ مَا قَدْ جَاوَزَ الْكَعْبِينَ قَدْ
وَعَقَابُ بَعْضِ الْجَسْمِ دُونَ بَقِيَّةِ
لَكِنْ نَرَاهُ كِنَايَةً عَنْ بَعْدِهِ
وَالْحَلَّةِ السَّيْرَاءِ نَصَا قَدْ أَتَتْ
فَأَتَى عَلِيٌّ قَائِلًا قَدْ قَلَّتْ مَا
فَأَجَابَهُ لِتُقْلَقَنَّ خُمْرًا بِهَا
فَهُوَ الْحَرِيرُ وَلَيْسَ يَرْضَاهُ الْهُدَى

مَا مَيَّزَ الْهَادِي وَمَا قَدْ أَنْكَرَا
بِالْحَالِ مِمَّنْ قَدْ عَصَى وَأَسْتَكْبِرَا
رَأْسِ دَعَامَتِهِ عَلَى أَصْلِ الثَّرَى
بَلْ أَثْبَتَ الْأَصْلَ الْمَكِينَ الْأَكْبَرَا
وَضَعَّ الْأَسَاسَ لَهَا وَشَادَ الْمُنْبِرَا
كَالتَّبَرِّ دَعَا مَقْلَلًا وَمُكْتَرَا (١)

إِلَّا شَذُوذَ لِلْحَقِيقَةِ مَا دَرَى
فِيهِ خِلَافُ ابْنِ الزُّبَيْرِ مَوْثُرَا
قَوْمٌ وَوَجْهَ الْقَوْلِ فِيهِ أَسْفَرَا
أَيْضًا فَخِذَ بِالْحَقِّ وَأَطْرَحَ الْمَرَا
قَدْ جَاءَ فِي الْأُخْرَى لَهُ حُكْمُ الْعَرَا (٢)
أَنْ لَيْسَ يَدْخُلُهَا وَلَوْلَمْ يَكْفُرَا
دَلَّتْ عَلَى رَدِّ الْعَصَاةِ عَلَى الْوَرَا
نَارِ الْجَحِيمِ بِهَا تَرَاهُ تَسْقُرَا
وَأَفْسَى بِإِشْكَالِ كَثِيرًا حَيَّرَا
مَا كَانَ مَعْقُولًا لِمَنْ قَدْ فَكَّرَا
مَنْ كُلُّ خَيْرٍ وَهُوَ أَعْدَلُ مَظْهَرَا
وَإِلَى عَلِيٍّ أَيُّ بِهَا قَدْ سَيَّرَا
قَدْ قَلَّتْ فِيهَا مَا الشُّبَّعِ مَكْرَرَا
أَتَحْفَ نِسَاءَكَ وَاجْتَهَدَ أَنْ تَوْجُرَا
حَاشَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْضَى الْمُنْكَرَا

(١) قول مقللا ومكثرا أي القليل منه والكثير سواء فُتِحَ وسطه أم كسر .
(٢) قوله له حكم العرا بفتح العين أي لا يلبسهما في الآخرة والمعنى لا يدخل الجنة .

والخلف في المخلوط لا في خالص
 والتبر معهم كالحريير مسككا
 والافتراش يعد لبساً عندهم (١)
 تلك المياثر (٢) قد نهى عنها الذي
 لا تجلسوا فيها ولو قد عملوا
 وترخص الأعلام في الآثار عن
 لكننه في الحرب جاز لباسنا
 أن تستطع إلباس جيشك كله
 والاصبعين محل في شرع الهدى
 إن كان منسوجاً به أو ملحفاً
 أو كان مصنوعاً عليه بإبرة
 والتبر جاز لنا القليل ترخصاً
 ولعملة جاز الحريير كحكمة
 والخز جاز لأنه صوف به
 وأجلة العلماء تمنع لبسه
 ما كل ما قالوه يقبل عنهم
 فالشرع جاء محلاً ومحرمًا
 وكذا المؤسس كرهوه مطلقاً (٣)
 في أحمر الأثواب خلف ذوي النهى (٤)
 من زينة الشيطان ذلك عندهم
 ان البياض لباس أرباب التقى

من ذا الحريير فقد أتاك محرراً
 أو كان حلياً لوتراه مكسراً
 والنص جاء به فدع عنك الميرا
 أهدي السورى لا ترضون الميثر
 بالإمتهان لها كما قد صورا
 أهل الهدى ان أبيضاً أو أحمر
 لإهانة الأعداء فحل العسكرا
 لا تمنع للارهاب حتى تظهرا
 أعني الحريير بذاك كل قدراً
 حكما به مثل السجاف مدورا
 أو طرة للشوب حيث تظروا
 فيه يكون مقطعاً ومؤصراً
 وقعت على جسم الفتى مثل الشرى
 خلط الحريير به فكان مؤشرا
 وهو الصحيح فدعه لا تنهورا
 ما لم يصح فدعه ملقى بالثرى
 فتراه يمنع في اللباس مُعضفرا
 وكذلك أيضا ما يكون مزعفرا
 ولذلك يُمنع ما يكون مُمغفرا
 في النص فاترك في لباسك أحمر
 فاختره مهما كان ويك مُيسرا

(١) يشير بهذا إلى الحديث . (٢) المياثر: جلود السباع (٣) جاز في الحرب . (٤) المصبوغ بالورس . (٥) المغر المظلي بالمغرة وهو صبغ أحمر داكن .

فألْبَسَهُ حَيَا هَكَذَا أَوْ مَيِّتًا
وَاحْذَرِ مِنَ الْمُنْكَورِ فِينَا عَادَةً
وَكَذَا السَّوَادِ يَجُوزُ فِي نَقْلِ أَتَى
وَالْإِثْتِسَا بِمُحَمَّدِ نَوْرِ الْهَدَى
تَصْوِيرِ ذِي رُوحٍ حَرَامٍ فِي الْهَدَى
إِنَّ الصَّلِيبَ مُحْرَمٌ فِي الدِّينِ لَا
لِوَأَنَّهُ لِلْإِثْمَانِ مُحْرَمٌ
تَصْوِيرِ ذِي رُوحٍ حَرَامٍ أَجْمَعُوا
فِيهِ مُضَاهَاةَ الْإِلَهِ بِخَلْقِهِ
تَصْوِيرِهِ لِلْإِثْمَانِ وَغَيْرِهِ
أَوْ كَانَ فِي الْمَفْرُوشِ أَوْ فِي دَرَاهِمٍ
وَأَقْلَ مَا فِيهِ الْمَلَائِكَةُ يَمْنَعُنَّ
وَيَحِلُّ تَصْوِيرُ النَّوَاحِي مَطْلَقًا
وَيُرْخِصُونَ بِكُلِّ مَمْتَهَنٍ غَدَا
لِحَدِيثِ نَمْرِقَةَ الرَّبِيعِ رَوَاهُ فِي
أَمَّا الَّذِي قَدْ كَانَ ذَا ظِلِّ فَلَا
وَالْكُلَّ لِلتَّعْذِيبِ دَاعٍ عِنْدَهُمْ
أَحْيَا الَّذِي صَوَّرْتُمْ يَا وَمُحْكَمٍ
وَتَسْرَوَلُوا إِنْ شِئْتُمْ لَمْ تُمْنَعُوا
وَتَقَمَّصُوا إِنْ شِئْتُمْ وَلِتَّرْتَدُوا
لِبَسِ الْقَمِيصِ تَرَاهُ أَحْزَمَ فِي الْهَدَى

قَدْ صَحَّ بِالْإِجْمَاعِ وَارِضَ الْأَخْضَرَا
أَوْ كَانَ أَيْضًا فِي اللَّبَاسِ مُشَهَّرَا
لَكِنَّهُ فِي الْحَزَنِ أَيْضًا أَكْثَرَا
فِي الدِّينِ حَسْبُكُمْ بِذَلِكَ مَفْخَرَا
فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ ذَاكَ تَصْوِيرَا
يَرْضَاهُ إِلَّا مَنْ تَرَاهُ تَنْصَرَا
فِي كُلِّ شَيْءٍ كَيْفَ كَانَ مَصْوَرَا
بِالْمَنْعِ فِيهِ لِذَا تَرَاهُ مُبْهَتَرَا
سَبْحَانَهُ لِلْخَلْقِ طَرًّا دَبَّرَا
حَتَّى وَلَوْ بِالتَّرْبِ كَانَ مَعْقَرَا
أَوْ غَيْرِ ذِي ظِلِّ هُنَاكَ لَهُ يَرَى
أَنْ تَدْخُلَنَّ عَلَيْهِ حِينَ تَبْعَثَرَا
مَعَ مَا حَوَتْ شَجَرًا بِهَا قَدْ أَثْمَرَا
رَقْمًا بِئُوبَ كَأَنَّ فِيهِ مَوْشَرَا
نَصَّ بِهِ بِحَرِّ الْعِلْمِ تَفَجَّرَا
يَرْضَاهُ إِلَّا جَاهِلًا مُسْتَكْبَرَا
يَوْمَ النَّشُورِ فَتَبِ وَمَوْلَاكَ إِحْدَرَا
وَالْكُلَّ إِخْيَا نَمْلَةً لَمْ يَقْدَرَا
وَكَذَاكَ فَاتَّزَرُوا وَشَدُّوا الْمُثْرَا
وَكَذَاكَ مَهْمَا شِئْتَ إِنْ تَدَثْرَا
وَأَلْبَسَ لِلْأَجْسَامِ مَهْمَا أَشْعَرَا

في الكل أقوال الهداة تواردت
سدل العمامة بين أكتاف لنا
جاءت روايات بها مقبولة
لبس العمائم كان عزا ظاهرا
وعلى القلائس كان فرقا بيننا
كم جاء في شأن العمائم في الهدى
والاقتعاط محرم في لبسها (١)
أما التلحّي سنة نبوية
والاقتعاط تعمم الشيطان في
فألبس جيلا فالجمال يُحبه
والكبر والبطر اجتنب في ملبس
وتواضعوا لله في أعمالكم
وأحذر من الخيلا فتلك بلية
وإنه النساء عما يشق مثلا
وكذا التشبه بالنساء فجانبا
وكذا ترجلهن (٣) فليُظردن من
والثوب معهم طاهر أو يفسلن
طهره من أرجاسه شرعا ولا
والخلف هل شرط الصلاة تطهر
مع أكثر العلماء شرط لازم
أعني إذا صحت نجاستها فلا

عن سيد الأكوان جاء مفسرا
من سنة الهادي به فاستشعرا
ياويل من صفو الشريعة كدرا
عن ليس أملاك السما قد عبّرا
والمشركين بها عليها دورا
نصا بأسفار الفطاحل سُظّرا
إلا لداع للمرام مُشدّرا
فتلخّ فيها غاديا ومهجرا
نص روه باليوبال مبشرا
مولاك واحذر مابه قد تُشهر
أو مأكّل دع ماتراه مُبظّرا
ان التواضع حلّ في ألا الذرى
سيقت إليك بها تكون محقرا
أعضاءهن فحكمه حكم القرا
وصف النساء تثنيا وتكشّرا
غشى البيوت وللخبايث عزرا
مهما تنجس والإله استغفرا
تتركه ان ينجس له لا تهجّرا
الأثواب من أنجاسها فتطهّرا
لابد من تطهيرها اذ تشتري
عذر من التطهير أو يتعدّرا

(١) الاقتعاط التدوير بالعمامة على الرأس فقط . (٢) الاقتعاط تعمم الشيطان على دائرة الرأس . (٣) ترجل النساء تشبهن بالرجال وهو حرام اجماعا .

إن لم يجد ماءً فَعَدْرٌ واضح
 ويقال ذلك غير شرط فانظروا
 عن ابن مسعود وعن بحر الهدى
 وفتى جبير هكذا مع مالك
 وقديم قولي شافعيهم كذا
 وإزالة الأنجاس قالوا سنة
 ويقال عند الذكر فرض ساقط
 للموجبين أدلة معروفة
 ظهرياً بك جاء نصاً واضحاً
 ووجوبُ ذلك الأمر بالاجماع إن
 اذ لا وجوبٌ وواسع ان لم تقم (٢)
 هذا على أن الوجوب حقيقة
 ثم الوجوب فغير ملتزم هنا
 فالشرط شرعي بوضعي أتى
 لا يثبتن إلا بنص حاكم
 ان قال شرط قوله حكم له
 أو علق الفعل الجلي به على
 أوضح نفي الفعل نفياً واقعاً
 ويقال إطلاق الدليل أتى هنا
 والقبيلون بأنه شرط لها
 وبه ترى التقييد غير محقق

والله يعفو حينما قد عسرا
 فيما يقال مقدماً ومؤخراً
 يروون هذا القول أهل الاجترا
 نقلاً تراه للتهاون ثميراً
 يروون عنه ثم بعد تغيراً
 عن مالك ضربوا بذلك المزهراً (١)
 يوماً بنسيان اذا لم تذكر
 نصاً بها القرآن جاء مخبراً
 قد خاطب الباري به المتدثر
 شاء الصلاة وفي سواها خيراً
 والعقل يدركه به الشرع انصراً
 في الأمر مع أهل الأصول بلا امترا
 شرطية التصحيح حتى يحضراً
 هذا خطاب الوضع فيه تحذراً
 فيه على هذا القياد توتراً
 وبحكمه كل المزايم قد صرّياً
 فحوى الأداة لما اقتضته استأسراً
 يوماً على غير الكمال استهترا
 في آية التطهير معقبة جزاً
 قد صرحوا بالذم قولهم ذراً
 حكم الصلاة فلا دليل سوى الغراً (٣)

(١) المزهري من آلات الغناء . (٢) أي يسع تأخير غسل الثوب النجس حتى تحضر الصلاة . (٣) الغراء بالغيين
 المعجمة التزويق للخارج ويعرف بالطلا إذا كان من الخارج .

واذا اقتضت حكم الوجوب بجملة
 ولقد أتى الاجماع أي في غيرها
 وحديث مسج النعل نص واضح
 والفعل ليس يدل عندهم على
 بل ليس شرطاً في الأصول أتى لنا
 والأمر ليس يدل يا هذا على
 ومضى رسول الله لم ينقض لها
 وحديث عمار أتانا طعنهم
 ما جاء فيه الطعن لم يك حجة
 وحديث غسل المني تمت فرغته
 ما كان دل على الوجوب ولم يكن
 وحديث غسل البول واستبراءهم
 لم يأت بالشرط المراد وإنما
 أوقيل ان الأمر نهى واضح
 وعلى الفساد يدل نهى ها هنا
 ويرد هذا لم يُعد خيراً الوري
 ما كان خلع النعل يوجب بطلانها
 ان الطهارة غير شرط ها هنا
 وكذا صلاة في الكيسا وبه دم
 هذى أدلتهم على هذا الذي
 ولغيرهم أيضا هناك أدلة

لم يحصل التقييد فالدعوى هراً (١)
 ان لا وجوب بذاك يجتذب البُرا
 أي لا وجوب به دليلاً أبترا
 حكم الوجوب اذا النبي به انبرى
 عن حديثهم المَجامعُ (٢) عَظرا
 شرط على هذا فدعه أمعرا (٣)
 بدم على ثوب له يوما جرى
 فيه فلم يك للمقام مُعيرا
 يوما على خصم لذلك أنكرا
 اذ كان عن حال هنالك مخبرا
 للشرط أصلاً دع حديثاً مفتري
 منه كذاك المني حيث تقطرا
 فيه اذا قلنا الوجوب تحسرا
 عن ضده ساغ الدليل كما ترى
 ان قيل هذا بل ترى ذا أمعرا
 تلك الصلاة وكان عنها أخبرا
 لكنه بالاجتزا قد أشعرا
 يوما على تأصيلهم فيما أرى
 ومضى ولم يُعد الصلاة بلا امترا
 ذكروه فيها مجملاً ومفسرا
 تقضي بشرط الطهر فلتظرا

(١) هرا أي فاسدة (٢) المَجامع فتح الميم الأولى محال الاجتماع أي أمكنته . (٣) أمعرا سقط .

إن الصلاة تعاد يوماً من دَم
 ويقول بعض باطل هذا ولا
 بل أكثروا طعناً به فكأنه
 ووجوب تطهير الثياب مقرر
 من يترك التطهير يترك واجبا
 وهنا دقايق قد دراها بعضهم
 والشغل في حال الصلاة محرم
 ويجوز بعض والقليل مجوز
 حمل النبي أمامة في حضنيه
 وكذلك في الحسنين جاء محرراً
 وعلى الرواحل جاز نفل عندهم
 وعلى الحمار مع البعير وهكذا
 وعلى نبات الأرض كان سجوده (٣)
 فثرائها وهضائها وجبالها
 وعلى الجلود وغيرها من شعرها
 وعلى نبات الأرض لم يمنع هنا
 وعلى التراب يقال أفضل عندهم
 وحديث خمرته رواه جملة
 وعلى النعال فصل في نص أتى
 تملك نعال تلزقن بالرجلي في
 وبقاع هذى الأرض حل كلها

(١) أي يقول المخالفون ان الصلاة بالثوب النجس لم تبطل فلينظر فيه . (٢) قوله فاصهرا كناية عن الاهتمام بشأن الصلاة . (٣) قوله وعلى نبات الأرض أي جوازها على نبات الأرض لم يمنع فعلها على غيره . (٤) قوله تقصيرة هي بساط صغير لغة عمانية .

إلا الذي استثناه من شَرَع الهدى
من ذاك مقبرة ومجزرة كذا
وكذلك الحَمَام لا تقضى به
أما المقابر ظاهر المنصوص لا
منبوشة أو لم تكن منبوشة
بين القبور وإن تكن في جانب
أو كان مقبرة لذي كفر فلا
فيها الصلاة تُردّ عند أولى النهي
وعليه أحمد في فريق صالح
عَمَرُ عليه وابن عباس الفتى
وكذاك بعض التابعين عليه في
والبعض رخص في المقام لظاهر
والبعض فضّل في المقام مراعيّاً
كالشافعي يقول إن نُبشت وقد
فالمنع أثبت للنجاسة ها هنا
والرافعي يرى الكراهة ها هنا
وأبو حنيفة بعده ثورثهم
ولمالك صح الجواز مُراعيّاً
فيرى الصلاة على المقابر حكمها
ويعيد في الحَمَام من صلى على
والنفل يُفعل في البيوت كما أتى

وأبان فيه الحق في أعلا الذرى
صقع المزابل حيث كان مُقدّراً
اذ فيه عورات الورى لم تُسترا
فرق بها حفرت كما لم تُحفرا
فرشوا عليها أو تكون على العرا
لو كان بيتا بالصخور مجدّرا (١)
فرق ومفهوم العموم تدبرا
وذوى الرشاد فكن فتى متحذرا
من صحب أحمد مذهباً متحررا
أنس يواطىء في هداه حيدرا
أثر روه من الغزالة أنورا
في الحق كان له هناك استظها
في ذاك أحوالاً بها قد فkra
عاينت مرموم العظام مبعثرا
ويسوغ هذا القول مع من أبصرا
متعللا فيها الرضى مُستنكرا
وكذاك أوزاعيهم معهم جرى
معنى عموم الأرض معه قد سرى
حكم البقاع وقد حكى ما استنكرا
ما صح منقولاً ضياه أسفرا
عن خير خلق الله فافعل تؤجرا

(١) قوله مجدّرا أي معمولاً له جدار من الصخر . (٢) الغزالة هنا الشمس .

لا تجعلوها كالقبور بظلمة
لا تجعلوها للمنام وهوكم
إن القبور كذاك تغدو عندهما
لا تجعلوا يوماً بيوتكم كذا
لا تجعلوا تلك القبور مساجدا
للأنبياء والصالحين ونحوهم
واللعن عم عن النبي لكل من
واللعن عنوان الوعيد وأنه
وكذا المساجد لا تكون بحالة
وكذا بجانبه تراه مثله
ومرابط الأغنام لم تمنع بها
كم جاء من نص يدل بظاهر
وكذا قارعة الطريق وقد مضى
من كان صلى فوقه ردت فلا
وعلى الكنيف وبيعة وكنيسة
وكذا على دار العذاب فخلها
والخلف يذكر في الكنيسة عندهم
ولقد روه عن هداة قادة
نسبوه للشعبي أيضا مع عطا
والاشمري أجازها في بيعة
عني قرامك (٢) فلتزيلي هكذا

فضياً الصلاة بيوتكم قد نوراً
فيها وذو الآلا بها لم يذكر
شدت على من كان فيها أقبرا
بالنفل للمولى بها فلتذكر
نصابه الهدي البرية أخبرا
في سالف الأزمان ذاك تطورا
تلك القبور لها تراه استعمرا
لهو الكبر فلا تكن مستكبرا
يوماً على تلك القبور لها الأمر
اذ قصده منهي من أهدى الوري
لكن معاطن عيسهم (٢) فيها أخجرا
في ذا المقام لذاك لا تتنكرا
وبظهر بيت الله قف لا تظهرا
صلى لقبيلته تراه استديرا
وكذا على صنم قزل لا تكفرا
واختربها ما عشت يوماً أدورا
وأرى الذي صلى بها لم يظفرا
صلوا بها وأراه حقا منكرا
والى الأشج الى ابن سيرين سري
وكنيسة بجوازها قد أشعرا
نصارووه في القرام مصورا

(١) العيس اسم لنوع من الابل . (٢) القرام .

وكذا على من نام أو متحدث وكذا في الوادي وذاك لعلية فتكون في تلك الصلاة مُعَرَّضاً إن تمضي فيها واستجاحك سيئة أو كنت قد ضيعتها فضاغها لا تبطلوا أعمالكم وتأخروا لا تعصى ربك ما خيبت فانه وكذا في مفسوبة فالغصب قد والمسجد المبني أي لضرارنا (١) قد أوضح القرآن ذلك فانظروا دخل النبي الكعبة الزهرا وما ويقال صلى ركعتين رواية في السفن صل قائما ان تستطع في الاستطاعة عندهم كالأمن لا وكذلك ذو الأمراض يفعل كل ما إن قائما أو قاعداً أو إنه وهل الفروض على الرواحل صححت صلى النبي جماعة برخاليه (٢) فالرحل معناه المناخ فلا تكن واستقبل البيت الحرام مصليا أحرم إلى البيت الحرام موجهها

قص الحديث متى بذلك أشمرا فلعلة يطمو عليك مزجرا نفساً لأخطار ركبت المخطرا أهلكت نفسك كنت فيها الأخرى إثم به تعصى المليك الأكبر عن موجب العصيان كن من أخرا أولاك نعماه لها لا تكفرا ينعي عليك الغاصب المتجبرا فالنهي فيه للضرار بلا امترا أصل الرشاد به تبلغ أنورا صلى بها بل قد دعا أو كبرا عن بعضهم ثم انثنى متأثرا إلا إذا هاج الخضم وزجرا ان خاف فالباري علينا يسرا يستطيع وليترك هنا المتعسرا يوما على تجنب بذلك يُعذرا للعدر عندهم ألا قلتغذرا حين السما يوما عليهم أمطرا في فهمة ياذا النهى متحيرا لابتد منه ما كفت أم القرى والعدر فيما بعد أضحي أسرا (٣)

(١) مسجد الضرار يمنع شرعاً كما نص القرآن لأن القصد منه تفريق المصلين وهو حرام شرعاً . (٢) الرجل المراد به هنا متاع الرجل المحل الذي حل فيه الانسان كما في حديث الرجل مع رحله . (٣) أي لا يلزم الافاقي إصابة نفس الكعبة في الصلاة لأنه ان لم يكن مستحيلاً فهو شبه مستحيل .

وبنا المساجد يعمر الأوطان في (١) ومثلها عند الإله جزاؤه فأبنوا بغير تزخرف وتأنق جاء الوعيد عن النبي مصرحاً تشييدها عنه النبي نهى وقد إن التباهي في بناها نغية وأجاز بعض زينة زانت بها بل ما يُكنُّ بقي الحروز وبرده وثقمت تكنيسا وتحفظ بقعة حتى القذاة تزال منها هكذا وتطيبن وفيه فضل كامل من كل مؤذٍ لوجللاً يمنع والفجل اذ يؤذي الملايك ريحة ولذلك حرّمها فريق لاحظوا والحق لا تحريم لكن ريحها وكذا الضنآن (٤) إذا عرفنا أصله إن الخشوع من القلوب إذا صفت وروايح كرهت تقاس على الذي فاستفتح البركات عند دخولها سمّ الإله إذا دخلت وسله أن سلّم وحيّ ان دخلت مذكرا

ما قد عرفنا فلتشاة وتعمرا أعني قصوراً شامخات في الذرى ان التزخرف لم يزل مستنكرا وَلِمَا بَنَوْهُ مَهْدَدًا وَمَدَّقَرَا رُفِعَتْ بِذِكْرِ اللَّهِ فَاللَّهُ أَذْكَرَا في الشرع جاء ومن لها قد حمّرا (٢) لكن عليه الجُلُّ منا أَعْكَرَا ويرد ضر العاديات ويسترا وتصانُّ من رجس معاً وتطهّرا وتنظفن من الملم اذا طرا (٣) يدريه من وضع الحقايق مصدرا كالشوم والبصل الجميع هنا ذرا نصاً عن المختار جاء منفرا نهى النبي لظاهر قد أضمرا يؤذي المصلي والأذى قد أحجرا وكذلك من قد كان فينا أبخرا ويزول حين القلب منك تكذرا في النص جاء لها فلا تستنكرا واستمنح الخيرات تريح متجرا يوليئك إفضالاً ومولاك أشكرا مترحماً مستمنحن مستغفرا

(١) جرت العادة أن بناء المساجد في الأحياء يعمر الديار . (٢) قوله ومن لها قد حمرا المراد به صبغها بالألوان كلها فكل ذلك ممنوع شرعاً . (٣) قوله اذا طرا أصله طراً بتحريك الهمزة حذف تخفيفاً ورعاية للقافية . (٤) الضنآن بالصاد المهملة رائحة الابط من الانسان .

لا تنشدن شيئاً بها ويعابُ من (١) جميع ما قد ضل لم ينشد بها لا ردها المولى عليك له بذاً وكذلك لا بيع بها سوماً ولا لم تتخذ سُوقاً ولا طرقاً ولا كل الصنایع في المساجد تُمنعن هل تنشد الأشعار فيها قيل لا ويقال شعر فيه علم أو ثنا ومديح خير الخلق صح لوارد بُنيت لمخصوص وليست مطلقاً وذو الحدود بها وليست ترتضى فالنهي للتحريم معهم مطلقاً وكذلك رفع الصوت فيها منعه اذ تأكل الحسنات تلك عقوبة بل فيه قد شرع اللعان وبعضهم لابتد من كذب به في النص قد والنوم فيه جايز ونزول من والبذل للصدقات فيه هكذا وحليف فقر طالب للعلم من ودخول أهل الشرك مسجدنا فلا

ينشد بها أغنائه والأبعرا للنهي أي بالاثم ذلك بشرا قل ان سمعت له بذلك فانها ما كان يوماً بالندا فيها الشرى وكذلك من فيها تراه أجرة والخلف في الأشعار فيها ان قرا اذ نهيه بالمنع فيها أشعرا يوماً على الأخيار لَمَّا يُحجرا في السنة الغرّاداه من درى للصالحات فكان ذاك المبحوراً فيها فمجموع الحدود بها ذرا نصاً بأفق الحق طبعاً أسفرا قد صحّ فاحقّت أو لداع فاجهرا يوماً على لغو الحديث أو الميراً لا يرتضيه به وعنه حدراً ذكروه دغ غراً على الكذب اجترا أضحى غريباً جاء يطلب للقري وسؤالها أيضاً وأكلاً أحضرا أهل الهدى مع ربط من قد أسرا نرضى به لوجاءنا متطهرا

(١) المراد بانشاد هنا السؤال عن هذه الأشياء فإنه في المساجد حرام ومن فعل فقل لاردها الله عليك وفي ذلك تغليظ عظيم .

لكن إذا ما جآءنا مستسلما
وكذاك قَسَمَ المال فيه جايِز
قَسَمَ النبي المالَ فيه إذ أتى
ويُنزال ما يلهي المصلي كُتُّه
وكذاك زخرفة المحارِبِ اتركوا
لا تخرجوا من مسجدٍ كنتم به
إلا لعذر ان يكن فالفومن
كي لا يسيء الظن فيك فإنه
نادى المنادي للصلاة فأقبلوا
وبنا المساجد فيه فضل وافرٌ
وجزاء بانيتها قصورٌ شادها
والأجر للبانى إذا ما شادها
لم يكف خط الأرض دون بناءها
فالفضل يحصل للصغير كمثل ما
وتعاب زخرفة المساجد مطلقا
وتصان من قذر وتحفظ رفعة
وتُقَمَّ من كل القذى ولكسحها
أمر النبي المصطفى ببنائها
تحريمها التكبير أول أمرها
ومجوز عند أبي حنيفة غيره
والخلف في التكبير عند أولي النهى

من شُقة ما زال يزهاه السرى
اذ جاء في الآثار مع من أثرًا
من عامل البحرين كان مُسيِّرا
حتى ولو بالشوب يوما خُمِّرا
وجلاله الجبار فيه تصوِّرا
بعد الأذان فصلٌ فيه وانشرا
قولى الورى ولن دعا فتعدرا
يدعوله من قد أجاب مفرِّرا
يوما إليه وخاب عبيد أدبرا
لله تبنى في العواصم والقُرى
في الخلد ذو الآلاء عالية الذرى
بالبر والتقوى لها قد سَوِّرا
لو أنه بالخط مد الاسطرا
كان الكبير معاً وان يك أكبرا
ومجوز ان أضحي البناء مسورا
والطيب نرضاه لها لو عنبرا
أجرُّ به الحورَ النواعم أمهرا
في الدور تجمعهم فتحمي الأدورا
تحليلها التسليم أمر أخرا
من كل تعظيم به قد عبَّرا
بعض يراه كان ركنا أكبرا

ويراه بعض كان شرطاً لازماً والشافعي يقول حدٌ واقع ويقول أيضا سنة زهرتهم وله يتابع قيادة في دينهم قالوا إذا حال الركوع أتيتهم والصحب لا يرضون هذا منهجا والفرض تسوية الصفوف وعندما ويقول بعض سنة وخلافهم وإذا قرا ذاك الامام فانصبتوا والرفع للأيدي وكفت مثله لسنا نراه في الهدى لأدلية قد أكثروا فيه المقال وقد رَوَوْا نقلوا عن الصحب الكرام ودَوَّنُوا لم يفهموا الأصل الذي قد طنطنوا نكِل الرواية للرواة ونقتدي وانظر إلى حيث السجود فقط لا لا تُخطفن أبصاركم اذ ترفعوا والخلف في التوجيه أين محله ولقد نرى العلماء مناقباً اذ كان ذلك سنة أو واجباً والخلف فيه هل يجدد عندهم

والشرط للمشروط طبعاً أذبرا (١) فيها فراج الحد حتى تشكرا وبه ترى أفق الديانة أزهرها ورأوا له شرط اجتهاد وقرا أجزاء تكبير الركوع بلا أمترها بل كان شرطاً عندهم فيكبرا قد سويت كبر ومولاك اشكرا فيه تراه بالبيان مسقرا فالأمر بالانصات يلزم ان قرا قد جاء عن أهل الخلاف مؤثرا جاءت به والخلف فيه تقررا فيه بما وجه الرواية ذئرا (٢) ما منه مروى الهداية ذكراً عنه وكل منهم ما أسأرا بالحق لا من جاء عنه مزوراً ترفع إلى الأرجاء منك المبصرا نظرا إلى نحو السما فيه اخسرا بعض يراه بعدما قد كبرا دُموا التوجيه والاحرام عنه تأخرا مع بعضهم ووجوبه لم يظهرها أم أنه في الحق لما يُحصرا

(١) أذبره أي خطه والمراد إثباته أي أوجبه . (٢) ديره كناية عن سقوط الرواية .

وردت لمن ألفاظه وتكررت
وتدافعت آراؤهم في أصله
أصحابنا اختاروا لنا توجيهه
والبعض جاء هنا بذكر طابلي (١)
وأتى بآيات وأدعية له
والاقتصار على رواية صحبنا
أحرم بتكبير الإله فتدخلن
ثم استعذ وهل الوجوب أتى هنا
وأنت روايات تقرر لفظه
وابدأ ببسملة وتقرأ بعدها
وردت أحاديث تنص ثبوتها
في كل ما صلتها جهرية
وهنا جواد الخلف أقبل زحفها
في أصلها والجهر عندهم بها
وثبوتها عند الجهابذ لم يزل
من صحب أحمد ثم تابعهم على
واطال كل في المقام أدلة
قد ألّفوا فيها الرسائي وانثنوا
والحق يقصده الموفق دايماً
هي آية في الذكر يلمع نورها
في مطلق السور الحليلة آية

دعواته فمقدماً ومؤخراً
والحق فيها لم يزل متستراً
وأبيه إبراهيم معه تُخيراً
يدعوه توجيهاً وكان تطورا
طالت وتحسن عندهم أن تذكر
يكفي وما قيل لن تستكثرا
تلك الصلاة به لها فاستأمر
بعض يقول به ويدري من قرا
ويطول واردها لها فاستذكر
أي المشاني خافياً أو مظهراً
والأصل في القرآن تلك بها أجهراً
وتسرها حيث السكوت فتضمرا
لجباً يفيض على المذاهب عسكراً
وكذاك في إسرارها متحرراً
يرويه جمّ عدّه لم يُحصرا
سنن الهدى لا من تراه استكبرا
والحق طبعاً لا يزال موقراً
يتنافسون السبق فيها أكثر
ان يَضِقَ هذا الدهر أويتكدر
قَلِمَ النزاع وأمرها لم ينكرا
منها على القول الصحيح تحرراً

(١) أقول لا أرى بأساً بأدعية وحمد وثناء وتعظيم قبل الاحرام أما بعده فلا لقوله عليه الصلاة والسلام الأباة القرآن .

والتوبة الزهراء تستثنى هنا
 حذفت هنا ماناسبت اذ أنزلت
 لم أدر خلفاً مثل ما اختلفوا بها
 وقرأ بفاتحة الكتاب مصليا
 هذا عليه الجُلّ من أهل الهدى
 وعليه أحناف وبعض تابعوا
 فهم نفوا حكم الوجوب لها هنا
 لكنها ليست بشرط عندهم
 والفرض للأحناف أكبر رتبة
 فالواجب المعروف ما جاءت به
 واثم في ترك يكون لواجب
 ورأوا نصوص الذكر تخييراً أنت
 وبذاك لا تعين يلزم عندهم
 لو يلزم التعمين صح النسخ في
 لا ينسخ القطعي بالظني في
 والحق فيما قد مضى فوجوبها
 قد جاء ذلك في قيام الليل لا
 قالوا نفي عنها الكمال فقط لا
 ولقد أتى تعليلهم من أصله
 قالوا تعلّمها يكون محتماً
 قالوا أتى عمل المسيء صلواته

لم تثبتن فيها لقصد أكبراً
 غضباً على من قد طفئ وتجبراً
 والحق أبلغ قط لم يتكذرا
 لا بد منها والجميع بها أمراً
 إلا فريقتا للمرام استنكرا
 هم فيقرأ ما هناك تيسراً
 ويقال بل حكم الوجوب لها انبرى
 يوماً لصحتها كما قد قُدراً
 من واجب أصل لهم لم يُنكرا
 سنن عن الهادي فلا تك أدثرا (١)
 والاجتزام معهم به فتدهورا
 قالوا نراه في الكتاب مخيراً
 بل يكفي منه ما هناك تيسراً
 هذا المقام فكن هنا متبصراً
 تقريرهم نصاً تراه مقرراً
 قد صح بالاجماع فاترك ماترى
 في ذا المقام أفهم وعش مستبصراً
 إثبات صحتها مراماً قُرراً
 متناقضاً متدافعاً متبعثراً
 لمقالكم قلنا اللزوم ترييراً (٣)
 بخلاف قولكم صريحاً نيراً

(١) غافل . (٢) اختلط . (٣) غلب .

قلنا إذا لم يعرف شيئا له (١) وما تيسر عندها لا وحدها وهنا نقاش للهداة يطول في في ساير الركعات صحت عندنا ما كان صلى من نراه بغيرها وأتى خداج في الربيع بدونها فهو الكناية جاء عن بطلانها والخلف في القرآن معها قد أتى والبعض أوجبه بأية ركعة ولبعضهم في الأولين نراه لا ولبعضهم تكفي قراءة ركعة قالوا الخداج يريد ناقصة ولا قلنا الصلاة إذا تعين نقصها إسم الصلاة يصح عند كمالها ووجوب قرآن كذلك عندها بعض يراه لا وجوب هنا وفي والصحب في ظهر وعصر عندهم والأخرين من العشاء يرون لا لكنه في الأولين بمغرب نأتم أيضا بالامام ونقتدي ان يقرأ نقرأ لا نسابقه ولا

عذر إلى أن يعلمن فليُعذرا إلا إذا ما كان ذلك معسرا نظم القريض فلا تكن متقهقرا وبدونها قطعاً نراه منكرا صلى أتى نصاً جلياً أزهرها فذر الخداج فإنه لا يشتري فتأملوا ذلك الدليل الأظهرا في أية الركعات كان مقررا منها ويكفي لا يكون مكررا فيما عداكن من لذلك أبصرا ولكل قول قابل في ذا الوردى بطلان يعنى الأجر لم يتوفرا ليست صلاة عند من قد فكرا لا عند نقص حيث فيها قصرا فيه النزاع الكل ذلك قررا قول وجوب فيه بعض زجرا وأخيرة من مغرب دون اقترا قرآن فيها كن لها متذكرا وكذا العشا والفجر حين تفجرا بفعاليه فيها ولن نتحيرا يوماً نساويه بها مهما اقترا

(١) أي إذا فعل الشيء بجهل أي لم يسبق له علم به فيجب أن يعلم كما علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسيء صلواته لأن الأصل الجهل والعلم حادث فإذا لم يجد المعلم لا يكلف الله نفسا إلا وسعها والله أعلم .

ويقال ان يَقْرَأُ الامام فأنصتوا
والبعض في جهرية لا يقرأ بل
لا يقرأ المأموم خلف إمامه
مالي أنازعه يقول المصطفى
ثقلت عليه قراءة المأموم في
ما فيه قرآن عقيب الحمد قد
وأسرفيما ليس قرآن به
وإذا أتمتم بالامام كفتكم
لا تقرأوا إلا بفاتحة أتى
وإذا أتى أمين قلتُ بنقضها
ان صح واردة حملناه على
اذ جاء منع للكلام محققاً
ومخالفونا باقياً معهم ولم
والبعض قالوا بدعة وكفى به
ومبوضعين سكوته معهم أتى
وكذلك من بعد المثاني ثابت
وكذلك بعد فراغ قرآن أتى
ويكبرن في الرفع مثل الخفض في
واجهر به ان كنت فيه إمامنا
ولقد أسرته أمية فانظروا

وهنا النزاع بأهله قد أبحرا (١)
ينصتُ ليستمع الامام إذا قرا
إلا المثاني وعن سواها فأقصر
فلتنتهوا وهم بذات فلتزجراً
نص وأما ما سواه هنا ذرا
جهر النبي به وحسبك فاجهرا
وعليه منا الصحب اعلام الورى
منه القراءة حسبكم مهما قرا
نص الحديث بها جلياً نيراً
يوماً به ويعم ذلك ان طرا
ما كان قبل المنع حيث تصدرا
بعد الإباحة خذ به واستبصرا
نأخذ به والاحتياط لنا انبرى
طعننا على آتية حتى يُهَجرا
من بعد إحرام إذا ما كبرا
للفصل عند هُداتنا قد أترا
تلك المقامات السكوتُ بها يُرى
حال الصلاة فلا تكن مستكبرا
تبعاً لأحمد خير هاد للورى
قد جاء في الآثار عمن أخبرا

(١) أبحر سار في البحر بعيداً يقال أبحر إذا بعد سيراً في البحر . أي بُعد بهم .

نسبوا إلى عثمان ذلك أولاً ومشوا به وأبى هنالك منكرا
 ويجوز للمأموم يجهر فيه للابلاغ من ينأى بذلك فاجهرا
 صلى النبي الظهر في أصحابه ويقول بعض لا يجوز وبعضهم
 فصلاة من كان اقتدى بطلت هنا وكذا يجافي في الركوع كمثله
 وتكون في حال الركوع مفرقا وأضمم لها حال السجود خالفا
 لا تطبق الأيدي ولا تجعلهما لو قد روى التطبيق قوم لا نرى
 فالنسخ صَحَّ عن الهداة فخذ به سبَّح عظيمًا في الركوع مثلثا
 وكذلك للأعلا إذا ما كنت في وهل الوجوبُ له تراه ثابتا
 قوم رأوه سنة وأتوا بها وأنت فروغهم على تأصيلهم
 ولنا الوجوب فتارك عمداً له وكما رأيتم من صلاتي هكذا
 والأمربالتسبيح في القرآن لا ودليل من لم يوجبوه قد أتى
 قد كان علمه اللوازم كلها

ومشوا به وأبى هنالك منكرا
 ويجوز للمأموم يجهر فيه للابلاغ من ينأى بذلك فاجهرا
 وغدا أبو بكر يبلغ من وداً إن كان مأذونا مؤناله إذ كبرا
 قول حكاة بعضهم متأخرا حال السجود يديه لا يتزرا
 منك الأصابع ركبتيك هنا اقهرا لمقاصد في الشرع لن تستنكرا
 ما بين أفخاذ ومن ذاك احذرا ما قد حكي وعليه هذا أعكرا
 واترك مقالاً لا يروج متجرا أوزد إذا ماشئت لكن أوترا
 حال السجود مسبحا ومكبرا أم كان من معنى الوجوب تعذرا
 والبعض أوجب له فاستأسرا فيه تراها منه غرساً مُثمرا
 بطلانها بالترك عنها عبّرا صلوا دليل واضح فاستقصرا
 ايجاب فيه دونها(١) أصلاً يرى ذاك المسيء صلاته فتقهقري
 إلا الذي فيه النزاع تبررا

(١) قوله : دونها أي دون الصلاة أي في غيرها .

وعلمت تأخير البيان لوقته
 فيكون هذا سنة مشروعة
 وخلافهم في صيغة التسبيح قد
 فالبعض خص به العظيم وبعده الأعلى ولفظ الرب فيه تحررا
 والبعض قال بكل إسم ثابت
 والخلف في أعداد تسبيحاته
 للبعض تكفي فذة للفرض في
 ويرى الثلاث بلا وجوب سنة
 ولبعضهم سبع وتسع هكذا
 وكذلك فوق العشر واحدة أتى
 ولبعضهم في النفل زد ماشئته
 لا تقرأوا القرآن حال ركوعكم
 ولقد أتى التسميعُ حال الرفع من
 والحمد أيضا بعده للرب قد
 بالواو قل وبدونها أيضا أتى
 بعد الركوع الانتصابُ محتمٌ
 وكذلك في الحالين حال ركوعه
 وعليه أهل العلم والآثارُ قد
 والنهي ان لم يستقم للذات قل
 وأبو حنيفة لا يراه واجبا
 ودليله إطلاق أمر وارِد

عن وقته ما جاز أن يتأخرا
 دون الوجوب عليه تُلفى الأكثرا
 وردت به الآثار عمن أئرا
 أسماءُ الحسنى بها المولى اذكرا
 فرضا ونفلا كن لذلك مبصرا
 قول أتى ومتى تزده أوترا
 والبعض خمس قال أوقل أكثرا
 فاستمنح الخير الأعم الأكثرا
 والبعض للتحديد أيضا أنكرا
 وليعضهم ان كنت فرداً أكثرا
 مثل السجود وسبّحوا باري الورى
 بعد الركوع عن النبي محررا
 ورد الدليل به فكن مستأثرا
 والبعض زاد عليه ذكرا يقترا
 وَصَلَاة تَارِكِهِ الْوَلِيِّ لَمْ يَنْظُرَا (١)
 كسجوده كن في المقام مشمراً
 دلّت عليه فكن له متذمرا
 للصحة أعرفه دليلاً أبديرا
 في الحالتين فلا انتصاب هنا يرى
 في واركعوا ثم اسجدوا إذا أمرا

(١) قوله الولي لم ينظر أي الرب فإن الولي من أسمائه تعالى ومعنى لا ينظر إلى من لم يتم ركوعه ولا سجوده في الصلاة أي لا يقبلها الله منه فلا يرحمه وهو وعيد شديد .

وَلِيَهُ قَبْلَ الرُّكْبَتَيْنِ مَقْدَمًا (١) وَأُولُوا الْهُدَى طَرَأَ عَلَيْهِ وَبَعْضُهُمْ وَجَرَى الْجِدَالُ وَأُورِدُوا أَقْوَالَ هُمْ وَيَضِيقُ هَذَا النِّظْمَ عَنْ إِبْرَادِهَا وَالْبَاعُ يُقْصَرُ عَنْ مَنَالِ مَقَامِهِمْ حَيْثُ السِّبَاقُ لَهُمْ بِحَسَنِ الْجَدِّ لَا هَجَرُوا لَذِيذِ النَّوْمِ فِي إِدْرَاكِ مَا وَرَدَتْ أَحَادِيثُ تَدُلُّ لِقَوْلِهِمْ يَضَعُ النَّبِيُّ يَدَيْهِ حَالَ سَجُودِهِ وَالْمُنْكَرُونَ لَذَا أَبَانُوا نَسَخَهَا وَذَرَوْا بِرُوكِ الْفَحْلِ فِي خَيْرَاتِي رُكْبُ الْبَعِيرِ يَرَاهُمَا بَعْضُ الْوَرَى وَالْبَعْضُ لِلرَّجُلَيْنِ قَالَ مِمَثْلًا وَأَبُو هَرِيرَةَ قَدْ رَوَى مَا دَلَّنَا لَا تَبْرُكُوا مِثْلَ الْبَعِيرِ وَقَدَّمُوا وَتَجَنَّبُوا حَالَ السَّجُودِ لَوَارِدٍ يَعْنِي نُجَافِي لِلْأَيْدِي هَكَذَا وَعَنْ افْتِرَاشِ الْكَبِ نَهَى وَارِدٌ لَا تَلْصِقِ الْأَيْدِي افْتِرَاشًا مِثْلَهُ وَهَلِ الْوَجُوبُ وَذَلِكَ فِيهِ ظَاهِرٌ وَبِأَفْضَلِ الْهَيْئَاتِ كُنْ مِمَثْلًا

قَبْلَ الْيَدَيْنِ فِي النَّهْوِضِ فَأَخْرَأَ عَكَّسَ الْمَقَامَ وَلِلتَّنَاقُشِ ثَوْرًا بِأَصْوَحِهَا تَسْتَنُّ جَرِيًّا بِاجْتِرَا فَلَنْكَتَفِ بِالْحَقِّ حَيْثُ اسْتَظْهَرَا وَلِذَلِكَ لِلْأَقْلَامِ طَبْعًا نَقْضَرَا بِالنَّوْمِ لَكِنْ حَظَّنَا صَدَقَ الْكُرَى رَامُوا فَهَلْ لَكَ مِثْلَهُمْ أَنْ تَهْجُرَا أَخَذُوا بِهَا وَتَسْتَمُوا أَعْلَى الذَّرَى مِنْ قَبْلِ رُكْبَتِهِ وَحَسْبُكَ مَصْدَرًا بِأَدْلَةٍ وَالنَّسْخَ لِمَا يَظْهَرَا وَهِنَا الْخِلَافُ مِثْلُ سَبِيلَا أَوْعَرَا لِيَدَيْهِ لَا رَجْلِيهِ فِيهِ تَصَوَّرَا بِهِمَا النَّبِيُّ وَمَنْ سَوَى ذَلِكَ أَحْظَرَا يَوْمًا لِمَا قَلْنَا نَرَاهُ أَشْهَرَا أَيْدِيكُمْ تَجِدُوا النَّجَاحَ الْأَعْمَرَا كُونُوا كَمِثْلِ الطَّيْرِ سَاعَةَ طَيْرَا وَهِيَ الْجَنَاحُ هِنَا لَهَا فَلَنْنَشْرَا فِي النَّصِّ لَا تَكُ لِلذَّرَاعِ مَعْفِرَا وَبِهِ مُشَابَهَةٌ السَّبَاعِ هِنَا أَحْذَرَا أَمْ كَانَ الْاسْتِحْبَابُ فِيهِ أَظْهَرَا حَالَ الصَّلَاةِ وَلَا تَكُنْ مِتْدَعَثْرَا

(١) قوله قبل الركبتين الخ . أي يقدم في الهوي للسجود اليدين ثم الركبتين وفي النهوض يعكس ذلك والله أعلم .

والبطن عن فخذيك صنه هكذا (١) حتى ترى حال الصلاة تشمرا
والأنف مكن في السجود كجبهة بالأرض كن حق الصلاة موفرا
واسجد على الآراب غير مقدم بعضا على بعض ولست مؤخرا
الوجه والكفان والقدمان قل والركبتان وشرطها أن توترا
وهل الوجوب على الجميع وأكثر العلما عليه فادر يحمّد من دزى
وأبو حنيفة يكتفي بالأنف في حال السجود ولا يراه مقصرا
ولقد حكى الاجماع ابن المنذر المعروف ضد أبي حنيفة منذرا
وأجلة العلماء توجب سبعة الأعضاء أعظمه عليها كورا
واسجد على الأرض التي أنشئت من أجزاءها وبها لوجهك عقرا
ويجوز بسط الثوب من حرّ بدا واسجد عليه متى الزمان تحررا
والفضل يعرف في السجود بتربها فاسجد عليها بقعة أضحت غرا
في الاضطرار تباح أشيا لم تكن صحت متى كان العبيد مخيرا (٢)
والطين عذر صح فيه ما مضى لكن خلافهم هنا لم يكبرا
هل كان ثوبا باتصال وصفه أم كان منفصلا ولم يتطررا
وكذاك بين السجدين جلوسه من حقها فاجلس لها متوقرا
ويقول شيئا أو يكون كصامت للفعّل يجلس أو تحيات قرا
أتم ركوعك والسجود ونحوه أولا تكون لها بذلك معورا
قد جاء أسرقهم فتى لصلاته من عن وظايفها تراه أدبرا
والركبتان اذا نهضت عليهما كان اعتمادك في النهوض ميسرا
أما جلوس الاستراحة عندنا لم يثبتن بل عندنا لم يذكرا
وكذا السكوت اذا نهضت مصليا في صدر ثانية له لسنا نرى

(١) قوله والبطن عن فخذيك أي لا تلتصق بطنك بفخذيك في حال السجود كالمرأة فانها تضم أعضاءها . (٢) قوله متى كان العبيد أي تباح أشيا في الاضطرار قد لا تباح في الاختيار اهـ .

وكذا التعموذها هنا لم يُشرعن
ثم التشهد أولاً لم يفرضن
لكنه بالسهو يجبر لا نرى
والبعض قال بأنه فرض هنا
فرضت لنا بالركعتين وبعدها
أما الأخير فكلهم قالوا به
فإذا جلست له افترش يسراك في
ويقول بعض بالتورك فيهما
ويسن تعليم التشهد عندهم
وعليه أقطاب الأنام أجلّهم
وهو الختام لها فكان كراسها
وردت به الأخبار في آثارهم
وفطاحل الإسلام توجب فرضها
ثم السلام فإنه تحليلها
والفد فيه واجب ويجوزان
أما الوجوب لفذة وعليه من
ترويه عائشة وحسبك إنها
وكذا فتى غمر روى وكذلك عن
وصحابة المختار أعرف بالذي
وتكررت طرق الرواة فأثبتت
ويقول بعض بالثلاث ولا نرى

بل ذاك في الأولى تراه مسقطاً
بل كان مسنوناً على رأي يُرى
فيه الاعادة بالسجود له اجبراً
أو واجب أي أشبه المتأخراً
زيدت دليل للوجوب مبرراً
وعقبته التسليم أمر شهوراً
حال الجلوس ولو جلست على الثرى
أو في الأخير يخصصون مؤخرها
اذ كان فرضاً للمرام موفراً
وعليه مروى الحديث تصدراً
والرأس يجمع ما هناك تبعثراً
والكل للحق المحقق أثراً
وبها الكمال فقم بها كي تظفراً
وبه يحل هناك أمر أحجراً
زاد السلام فجاز أن يتكرراً
أقطاب أهل العلم أخبار الورى
تحوى لنصف الدين عنها أخباراً (١)
سهل وعن أمثالهم قد حرراً
يدعو إليه أقل أو قد أكثراً
تحقيق ذلك مقصداً سامي الذرى
ما قاله شيئاً وإن يك أكثراً

(١) قوله عنها أخبر . أي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويجوز أن يكون أخبر فعل أمر أي حدث عنها بذلك لصحته .

ليمينه وشماليه وأماميه (١) من خالف المشروع لم يعرف له وتمامها التسليم وهو ختامها لله دين بالسلام ختامه وتحية الاسلام فهو سلامنا والقول في العيدين والجمعات مع وكذلك أحوال بها لم أتت بها ورواتب ونوافل أخرى لها ان الصلاة غدت عمود الدين في روح الديانة بل وجودها في فضلها وردت نصوص عدة كالنهر حول البيت ينغمس في وحوت من التقديس أسراراً حكمت هي وصلة للعيد بالمولى متى حافظ عليها في الكتاب أقم لها إن الخطأ نحو المساجد فضله ما ذاك إلا فضلها ومقامها ومتى يصح قبولها قبلت هنا هي أعظم الأركان في دين الهدى وأنت بأحوال يطول نظامها والأنبياء والأولياء والأتقياء

عند الثلاث ويحذرن أن يؤزرا حق الهداية قيل فيه ألم ترى مسكاً نواحيها تراه عظراً فيه السلامة لو دنا وتأخرا عمّ الإله ببره كل الورى باقي الصلاة جميعها لم أذكرها للاختصار فكن لها مستحضرا شأن فكن من جد حتى تظفرا نص لأحوال هداها شطرا عظمت مقاماً في الهدى أن تحصرها وقضى بها المعقول سراً مشمرا آذينة ولما يُلاقى ظهراً شمس الضحى نوراً وفضلاً أكبرا أدنى لها بلغ المقام الأفخرا بشرطها والنقص فيها فاحذرا عنه نبي الله أيضاً أخبرا يعلو السما شرفاً ويسمو مظهرها أعمالنا أولاً ترد على الوراً وأجلها شاناً وأوفى مصدرا ومرامتنا منها الهدى المستحضرا لهم اشتراك في مواردها انبرى

(١) أي القول بتسليمتين محتمل لأن له ما يدل في السنة أما القول بثلاث تسليمات باطل عاطل لا وجه له من الحق .

وملائك الرحمن أيضا مثلنا
وإذا تباينت الصفات فأصلها
فإليكم فيها ألوكة جامد
ما زال في ركب الجهالة سارياً
قد قام بعدهم يؤنبه النهى
فأتى وقد وجد البلاد بلا قعاً
فاستوحش الأرجاء مرتاعاً ولم
وهنا جيات النظم أحجم جريها
والله أشكره على أفضاله
مستمنحاً منه المزيد فإنه
وختام هذا النظم خير صلاتنا
وسلام مولانا عليه دائماً
ويعم كل التابعين لنهجهم

فيها وقد قامت مؤبدة العرى
في ذاتها باقٍ ولن يتغيرا
في نومه بخموله متأخرا
حين الرجال إلى العلى تبغي السرى
ويسوقه الحادى فجاء مقصّرا
والربع من أهل الهدى قد أقفرا
يلحق بأخريهم فعاش مؤخرا
في حلبة ضاقت بأعلام السرى
وعلى هدايته وما قد يسّرا
يعطي الجزيل معاً متى ما يُشكرا
للمصطفى الهادي ولما تُحصّرا
والآل والأصحاب ماركب سرى
اذ واجهوا الملك الجليل الأكبرا

تمت القصيدة الرائية [في الصلاة وأحكامها] وهي ستة وسبعون وتسعمائة بيتاً .

بقلم محمد بن حسن الرمضاني بيده يوم ١٤٠١/٦/٥ هجرية

الموافق ١٩٨١/٤/٩م

العقل الواعي

عَوَّلَ عَلَى الْحَقِّ وَاحِي الْعِلْمِ بِالْعَمَلِ
وَجَدَ سَعِيًّا إِلَى الْعُلْيَاءِ تَكْسِبَهَا
وَإِنْ رَأَيْتَ بَرُوقَ السَّعْدِ لَايْحَةً
وَإِنْ تَفَتَّ فِرْصَ مَا زَلْتَ تَرْقِبَهَا
لَا تَأْسُفَنَّ عَلَى فَا نَ وَكُنْ جَبَلًا
وَإِنْ تَضَايَقَ خُطْبَ أَوْ دَهْتِ نُوبِ
وَرَأَيْتَ الْأَمْرَ مَرْتَادًا مَطَالَعَهُ
فَاللَّهُ يَفْتَحُ مَا الْأَيَّامُ تَغْلِقُهُ
صَنْ مَاءٍ وَجْهَكَ عَمَّنْ لَا يَقْدِرُهُ وَأَصْدُقْ تَرَى الصَّدْقَ عَضْبًا غَيْرَ ذِي فَلَ
وَدَعْ هَوَى النَّفْسِ وَالزَّمْ غَرَزَ دِينِكَ مَا
فَلَا تَعَلِّقْ أَمَانِي النَّفْسِ جَامِعَةً
لَا تَفْرَحَنَّ بِحُلُورِ رَاقٍ مِنْظَرَهُ
جَارِ الزَّمَانِ كَمَا شَاءَتْ مَقَاصِدُهُ
وَقُمْ بِجَدِّكَ لِلْأَعْمَالِ تَفْعَلْهَا
خَلِ النَّثُومَ إِذَا خَارَتْ عَزَائِمُهُ
إِذَا رَأَيْتَ مِنَ الْأَوْطَانِ سَيِّئَةً
لَا تَحْفَلَنَّ بِفِرِّ رَاحٍ مَرْتَدِيًّا
إِنَّ الْكِرَامَ تَرَاهَا فِي مَقَاصِدِهَا
تَرْمِي الْكِرَامَ إِلَى مَا يَقْتَضِيهِ لَهَا
وَمَنْ ثَمَارَهُمْ بِالطَّبْعِ نَعْرِفَهُمْ

وَاصْبِرْ فِي الصَّبْرِ فَوْزَ الْمَرْءِ بِالْأَمَلِ
بِكَامِلِ الْعِزْمِ تَدْرِكُ مِنْهَجَ الْكَمَلِ
فَانْجِعْ لَهَا غَيْرَ هَيَّابٍ وَلَا وَكَلٍ
فَكَيْفَ تَعْتَاضُ عَنْهَا أَوْفَرَ الْفَضْلِ
رَأْسٌ لَهُ فِي الثَّرَى أَصْلٌ مِنَ الْعَمَلِ
قِفْ وَقْفَةَ اللَّيْثِ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالْأَسْلِ
وَكَنْ فَتَى لَمْ تَشْنَهْ غَفْلَةَ الْكَسْلِ
لَكِنَّمَا خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ
دَامَتْ أَيْادِيكَ رَهْنُ الْحَقِّ فِي عَمَلٍ
عَلَى الْمَطَامِعِ أَصْنَافًا مِنَ الْحَيْلِ
كُلَّ الْحَيَاةِ غُرُورًا فَاتَّصِلْ وَصَلْ
بِلا خُضُوعٍ لَهُ كَالضَّارِعِ الْوَجَلِ
(وَإِبْكَرْ بِكُورِ غَرَابٍ فِي دَهَائِلِ الْعَمَلِ)
وَخَرِّ فِي سَجْنِ عَجْزِ وَاهِيِ الْأَمَلِ
شَمَّرْ بِعِزْمِكَ عَنْهَا جَدَّ مَنِتْقَلِ
رَدَاءَ عَجَبٍ وَجَانِبِ مَنْهَجِ السَّفَلِ
شَتَّى وَلَا رَيْبَ أَنَّ الطَّبْعَ لَمْ يَجَلْ
طَبَعَ يَسُوقُ إِلَى عَمَالِهَا الْكَمَلِ
وَالسَّرْفِ الْأَصْلُ بَيْنَ الْوَعْيِ وَالْوَهْلِ

تدارك الأمر للآتي بعارفة
ان تلتهب منك نفس قام يجذبها
بالجد بالصبر بالاخلاص تدرك ما
آهأ على ما مضى والدهر في هم
حوادث الدهر رمز للحقايق في
أثارت الوعي في نفس الأبي كما
قل لليالي اذا نادتك جامحة
وانهض بجدك مهما ما وان عرضت
أعلن لدهرك والأقوام شاهدة
ان كان عهد الأمانى مرأطيبه
للحظ شأن وهل تبقى الفضائل في
أيقظ لدهرك نفساً فيك واقعة
للدهر ما كان أقوام تراك به
واصحب فتى جربته كل صادعة
غرس المعالي على رغم يكون له
سمى الفتى فهو عنوان يعرفنا
إن خانك الدهر في الأوطان عن بطر
فالشمس زبدت الى الأكوان قاطبة
لو أنها بقيت في الأفق خالدة
فيم الإقامة في أرض وليس لنا

من اليقين وقدم صالح العمل
عزم تحرك للآتي على أمل
تروم من كل شيء كنت لم تنل
والدين في كرم والعيش في خضل
طيباتها فاعتبرها فهي لم تحل
أقامت الحربين الخيل والخول
إني بحالك لم أحفل ولم أمل
لك الخطوب فلا تضرع ولا تم
بأنك السيف ماض غير ذي فلل
فانني شارب بالعل والنهل
مطالع السعد طبعاً طيلة الطول
وشمر الذيل للحسنى لها احتفل
أعدى الأعادي لسوء الأصل ذا دغل
بنبأة قد دوت بالخوف والوجل
أوفى الأمانى فقم وأنبذ ردى الكسل
عن أصله وبيان جاء في المثل
فارحل فإن مناط العز في النقل
سر التطلع اذ مالت إلى الأفل
أزرى الخلود بها في زي مهتبيل
بها سوى عيشة تقضى على الأجل

لا تركزنن إلى الأوطان معتمدا
خل الديارتؤأوي كل داجنة
ان فاتك العز في الأوطان تدركه
ان الزعامات للأوطان تابعة
حبي الإقامة بالأوطان لووجبت
تغير الدهر واشتدت عريكته
وما ارتضى أبداً أم القرى وبها
نشا بها ومشى فيها وطاف على
ومذراها سعت تُبدي العِداء له
اياك تستوقف الأفكار في شغب
أسمى المفاخر في الأخلاق منغرس
مايجمع المرء يفنيه الزمان على
إلا المكارم تبقى بعده أثراً
وأكمل السعي تقوى الله تلبسه
واشرف الكسب في جمع المعارف من
هدى من الله في دين وحسبك ما
دع الرياسة للدينار تابعة
صن ماء وجهك وافعل في الورى كرمأ
جب كل دأماء في عز وفي شرف
تجنب الأمر يجني للفتى أسفاً
والمال ان جاء في البقيا تقدمه

رأي العيبي عن الأوطان فارتحل
فالعز حيث رسيم الأنيق الذل
في الأرض فافرض مقام الذل وارتحل
فانظر إلى عزة في دولة النقل
كانت لخير الورى الختام للرسول
عليه فاشتد لم يضرع لذي دغل
قد كان منبته في أفخر الحلل
أرجائها وهو منها غير منفصل
رمى بها خلفه كالرمي بالعفل
وتحبس العزم فعل الشارب الثمل
وفي اتحاد وفي رشد بنصح ولي
رغم يفرقه سرعان مفتعل
يمشي به الكون بين البيض والأسل
درعاً يصون عن الأهواء والخطل
شريعة الله سعي الحازم البطل
يهدى إلى الحق مَنحَى أشرف الملل
تستلّه من يد معروفة الخلل
والبس لباس التقى بالعلم والعمل
وارفع حياتك عن ذم وعن بخل
وانظر بعقلك واعرف موضع العِلل
تبني به في المراضى أشرف النزل

لا تحسب المال للعلياء مستنداً
وما الليالي وان طابت بحافظة
وكل من كان للأطماع منخدعاً
دعايم المجد صدق خالص ووفاً
والصبر فيه نجاح الأمر نعرفه
تقلب الدهر كشاف الحقايق في
إذا الأساس ابتنى يوماً بأعمدة
وان اقامته أيدي الخائنين هوى
ومن تكن عروة الايمان عروته
ومن يكن همه إرضاء شهوته
والدهر لم يخش إلا كل معتمد
ولن يقوم بناء أو يدوم على
وان رأيت له روحاً مقدسة
ومن تخبط في ظلم الورى خبطت
فلا يظنن ان الله تاركه
يستدرج الله أهل السوء منتقماً
لم يرض ربك أن تمشي على بطر
ان السياسة في غير الهدى نصب
ما كل قول وان طالت مواقفه
وربما خرّ في بحر الوبال فتى
لا تستبد بأمر إذ تحاوله

فإنه الداء عند القادة الكمل
عهد الإخاء فسرفيها على مهل
لا ترتضيه العلى كفوؤها وولي
وهمة تنطح الجوزاء بالحمّل
فاصبر على مضض فيه العلى تنل
هذا الورى فانتظر فيه يد القمّل
صحيحة الوضع لم ينقض ولم يزل
من أصله وثوى في معرك الوهل
لا غيرها جلّ في أحواله الحوّل
رمت به في الحضيض السافل الوقل
على رضى الله في حل ومرتحل
أساس بطل ولم نعرفه في الأول
فالحق قائمه للحق فامتثل
به المصايب في بحر من الزلل
وشأنه بل هو المأخوذ في الأزل
منهم بذلك حتى منتهى الأجل
في خلقه لا تراعي فيه للمثّل
يوليك مرعقاب غير محتمل
بطايل ولسان البطل لم يطل
بلسنيه واحيات القول لم يصل
ما المستبد سوى المقهور في عجل

شاور أخاً حازماً حراً أخاً ثقة
تُلَقِّحُ العَقْلَ شورى المخلصين له
دعا لها الله خير الخلق اذ جمعت
ومن تودد للأغراض ان وقعت
ان لم يك الود طبعاً لا ثبات له
أين المروات قد طارت بهيكلها
لكن ما كان للبارى يكون له
أحسن إلى النفس بالمعروف تبذله
ما تفعلن إلى الأغيار تفعله
لم يستحل أبداً في الكون أجمعه
ان الأمور إلى البارى يدبرها
إن النفوس إذا لم يصف باطنها
أخلص لمولك في الأعمال قاطبة
ان تصف واحدة أصفت توابعها
كم قيل لا تطعن في الخلق انهم
لا تكثر باقتضا المضمون تطلبه
لا تياسن اذا أبطا الجميل من المولى فذو الفضل وهاب لذلك سل
اذا بدا لك فتح الوهب منسجماً
قابله بالشكر تدرك غاية الأمل
لم يرسل الفيض إلا كي تواليه
عليه فارجع إليه جد مقتبل
أدفن وجودك في أرض الخمول فإن
ينبت يكن صالحاً يا واعى المثل
إياك يلقاك في ميدان هوك إذ
نهاك عن ذاك واحفظ داعي الخطل
يهديك للحق في سهل وفي جبل
ويقدح الزند فيه واري الشعل
شمل الأنام على مستوضح السبل
عاد التودد في بركان مشتعل
إلا لحاجة نفس جاء في المثل
عنقاء مغربهم في الفضل والفضل
عواقب الخير فيها منتهى الجذل
للناس تجني الرضا منه له استطل
للنفس فاعرف لها العالي من النزل
شيء يكون من المقدور في العمل
وهو الكفيل بها يا خير مكتفل
هيات ظاهرها ينفك من زلل
ثم اتهم نفسك الدعوى على دخل
فما تبالي بشيء فاستمعه جلي
طبعاً عبيد فهم في الحكم كاهمل
بالحادثات اذا جاءت لها احتمال
المولى فذو الفضل وهاب لذلك سل
قابله بالشكر تدرك غاية الأمل
عليه فارجع إليه جد مقتبل
ينبت يكن صالحاً يا واعى المثل
نهاك عن ذاك واحفظ داعي الخطل

لا يشرق القلب والأهواء جائمة
لا يرحل القلب نحو الله وهو على
ان الدقايق والجلال على قرآن
فحضرة الحق تأتي الأتقياء فلا
فالكون في ظلمات لا تزال به
من لا ترى النور فيه فهو منغمس
شمس المعارف جلوى في مداركها
ياخايبها غمرات اللهو مرتكسا
هل أنت تعرف ما قارفت من خطاء
فما سوى الله مما شمت نعرفه
ما كان ملتزماً فيه الفناء فلا
إذا عرفت وجود الكون معرفة
تظن أنك ممن قد حوى ولوى
عن الدليل الغنى إذ أبصروه فلم
عن الدليل الغنى للقوم أنفسهم
عن الدليل الغنى في كل لايحة
وبالدليل لسان لا يفتدها
وبالدليل من الأرواح ما برزت
وبالدليل عن المدلول معتبر
فالعين لاشيء في تحقيق واردة

عليه بالسوء في ليل من الخطل
أغلاله بالهوى في حكم معتقل
لم يدركنها حليف السوء في عمل
مقام فيها لهم والمجد للأول
وقد أضاعت به الأنوار في شعل
في لجة السوء بين الويل والوهل
فما لعينيك تنحو ظلمة الظلل
في سيره تاه مثل الشارب الثمل
وما ارتكبت به من جاحم الخطل
محض انعدام وهذا سره القبلي
يعد شيئاً فثق بالواحد الأزل
صحيحة الوضع من معناه لم تنل
والحق أنك في لاشيء فاحتفل
يحتج إلى علم في كل منفصل
مطالع الحق كم دلت ولم تدل
حقيقة أشرقت للصادق العمل
وعى الشريعة والأنوار في شعل
نفس الدليل فكانت بارق الدجل
يارحمة الله طوبى من بذاك بلي
والغن أدنى فدع فالأمر لاح جلي

والأصل لا أصل يحويه وحسبكم
والروح كالراح والأرواح أجمعها
ما أبين الأمر لو فكرت فيه فلم
ان التكاليف كالأنوار كاشفة
ما شاءها الله إلا كي يفيض بها
تلك المعالم فيها جد أكيسهم
وساق سائمة الاخلاص راعية
حمى حماها أمين الله فاتسعت
صلى عليه موقية معارفه
أشغف بذلك قلب الصب يدفعه

تمزق الأصل في مستعرض الحلل
روح أتت من مجيد الصنع تعرف لى
يخطر بقلبك أمر سره عملى
جنح الظلام لسار في دجى السبل
مزن الرضى ويوالي فيه كل ولي
حتى استغل الوفا من أبهج الغلل
تلك المراعي فكانت بغية الأمل
في ريفها ووقاها سيد الرسل
والآل والصحب والتسليم بعد يلى
في أثر ركب سرى مُستوفى العمل

الرياض الزهرا

ما للحمام ينوح في أغصانه
أم هاجه فرط الغرام فلم يزل
يشدو فيشتد الغرام لسامع
ويفوح من تلك الرياض شميمها
وتهب أرواح السرور كأنها
وتفوح أعين ماء ذياك الحمى
وعلى خمائله الطيبا في عبقر
تتناثر الأزهار من عذباته
وتهز أرواح السرور غصونها
ومرابع الآرام يبدو حسننها
ومواقف الأحباب بين قبابها
ومنازل الأحياء يعلو باسمها
ومسارح الطيبات كم فيها هوت
ومصيف غزلان الكثيب اذا بدت
وحدايق الروض الأنيق تهدلت
وملاعب الفتيات تجذب باسمها
كم يحتمي في ذى المربع حازم
ولكم تحاماه المنيع فشاقه
يادوحة لعب الغرام بصبها
كم من هزير في جمالك مخرج

أشجاه إلف غاب عن أوطانه
يبدي لنا النغمات في ألحانه
أسجاعه الغنا على أفنانه
فيهيج قلب الصب في وديانه
من ربوة الفردوس أو حيطانه
بصفائها السلسال في جريانه
من حسننها بهرت جمال حسانه
كالدر منتثر على غيطانه
فيميل روض الحسن في كثبانها
بجمالها الراقى بشم رعيانه
مزجت لجين الدمع من عقيانه
قلب المعنى استن عن ركبانه
ألباب أهل الحب في هيمانه
أعلامه فالويل من غزلانه
أفنانها وطغت على أغصانه
عقل المعنى في ربي ميدانه
وبه تميل هوى قدود حسانه
ربع ترى الأقمار من سكانه
وسباه معهدتها برامة بانه
بدم من الوجنات في فيضانه

فالحتف في أهذاب أعين عيِّنه
 من للمتيم أن يعيش ووجه من
 ويهيم غير الصب رغم حياته
 أيلام فيه مفرم بجماله
 ومتى ترد قصد السلامة ناجياً
 دع عنك هذا كله وارحل إلى
 وانزل بروض الفقه والزم ريفه
 وإذا أراد الله خيراً بامرء
 وعلى إلهك فاعتمد متوكلاً
 وعلى أوامره السديدة واضعاً
 وبما حواه من القضايا جامعاً
 متوشحاً بجماله متتوجاً
 لا خير في علم سوى ما يهتدى
 وإلى مراحه السعيدة سايقاً
 فالعلم فقه الشرع أوفى ما أتى
 ولقد تكفل بالفضائل كلها
 والسعي في كسب المعاش كما أتى
 وإذا تنقل في بلاد الله لا
 طلب المعاش من الفروض لحكمة
 ولقد كفى بالمرء إثماً قد أتى
 أمر الإله بكسب كل محلل

والفتك منسوب إلى أجفانه
 يهواه يبدو الحسن في عنوانه
 بسماع منطقته وحسن بيانه
 ويلاه من لوم العذول بشانه
 من أخذ سلطته ومن سلطانه
 وعي الشريعة آخذاً بضمائه
 فالفقه حجته على أعيانه
 فالفقه داعيه إلى رحمانه
 قصداً بسنته إلى قرآنه
 ما رمته مستوثقاً ببيانه
 معقوله متقلداً بسنانه
 بكماله السامي على تيجانه
 بسناه للمولى وروض جنانه
 وإلى هدايته إلى عرفانه
 للناس يدعوهم إلى رضوانه
 ورعاية للدين من ديّانه
 فرض وفرض الكسب في أوطانه
 منع عليه وكان في إمكانه
 يقضي بواجبها هُدى إيمانه
 نصا طوى الفتيات مع فتياه
 من فضله المبعوث من منانه

ونهى الوري فعل البطالة إنها
 يأتي النهار وليس من عمل له
 حاشا ترى الأحرار هذا منهجاً
 إن الرجولة ليس ترضى فعله
 وعلى التجارة حض سيدنا لمن
 ويجوز حكم الاتجار إذا دعا
 يسعى الكسب معيشة مرضية
 أما التكائر لا يحل وتركه
 لا تركبوا البحر الخضم روي لنا
 أو كان للحج البعيد مكانه
 أما إذا دعا دعا لضرورة
 لا منع في الآثار نعرفه ولا
 وركوب هذا البحر من به لنا
 والله لا يمتن في منصوصه
 ما كان منع من رسول الله في
 كلا ولا خلفاؤه منعوا ولا
 لكن وجه المنع في المروي عن
 فاطم من المولى الجليل فضايلا
 واجهد لكسب الخير غير مقصر
 إعمل كأنك بالخلود مؤمل
 واعممل لأخراك التي فيها انتهى

داء سري بالوغد في جثمانه
 والليل فيه النوم بين قياته
 بل ذاك للبطال فعل جبانه
 والكسب سمي الحر في أقرانه
 يستطيعها في قومه ومكانه
 داع إلى الأسفار من بلدانه
 صونا لنفس الحر خوف هوانه
 في الدين يولي العبد من رضوانه
 إلا لرد الكفر عن كفرانه
 لا غير أو للمعلم من أعيانه
 في كسبه سعياً لصالح شأنه
 حرج على الساعي ولا أعوانه
 مولى الوري لا السعي في عصيانه
 بمحرّم ويريش من حرمانه
 ما قد علمنا جاء في تبيان
 من عدهم قد نص في ديوانه
 داعي التكائر قاطعاً لزمانه
 يوليها محفوفة بأمانه
 في واجبات الدين أو أركانه
 في هذه الدنيا وكل زمانه
 أمل بالمؤمل وهي غاية شأنه

واحذر تعيش سهلاً في غفلة (١) عن واجب أصبحت قيد رهانه
 إن الحياة حقوقها معروفة تليت بها الآيات من فرقانه
 اعمل تعش حراً هماماً صالحاً فالحري يسعى في رضى منانه
 خلق الآله الخلق للأعمال لا لبطالة تقضي على عرفانه
 وقل اعملوا سيرى الإله صنيعكم وعليكم الاخلاص مع إتقانه
 أعماركم في الاعتبار ثمينة أبضيع عمر الحرفي أثمائه
 ان تنظروا الأمم التي تفشاكم تدرؤن وضع العمر في ميزانه
 وإذا جهلتم فالعمى داء له سر انقياد النفس من عميانه
 وإذا انتبهتم فالطريق مُعبّد يسمو بشيخ العزم في شبانه
 بالجد يسعى الحرفي أيامه لا بالخمول يسوخ في غيطانه
 من جد أدرك ما أراد وهكذا تقضى الطبيعة في بني إنسانه
 والاجتهاد هو الزعيم بنيل ما عز المنال به لعظم مكانه
 إن التجارب قد قضت ياذا النهى بسعادة .. للجد في إيوانه
 كل الأمور منوطة بالجد لا باللهو يحمله على أحضانه
 إن البطالة فالحسارة إسمها والفقر فيها ضارب بجرانه
 أما التجارة فالإمارة عندهم والتاجر المعطى أمير أوانه
 تحيا البلاد بتاجريها اذ هم بُعثوا لقبض الخير من أرسانه
 جلبوا الفضائل للبلاد فأصبحت تملو سماء الغفر أو كيوانه
 ما في التجارة نقص قدرٍ بامرئ والله يولي الفضل مع شكرانه
 والمصطفى قبل النبوة تاجر لخديجة حملت على بعمرانه
 تَسَع التجارة للأنام معاً ولا حد لها تقفن على ميزانه

(١) السهل الذي يعيش على غير عمل دنيوى أو دينى .

كان ابن عوف في الصحابة تاجراً
وإذا عدلت عن التجارة فاعدلن
ان الحياة به تقوم ودونه
كل الأنام بفضله مغمورة
أصل الحياة وروحها وجمالها
فالخير منه لا يزال مؤملاً
وإذا احترفت فان أشرف حرفة
وبه يصفان الدين والدنيا معاً
أوما سمعت دوي مدفعه على
حارت له الأفكار في قذباته
وقضى على الدنيا بأخذه غالب
وتزلزلت عصم المعامل عندما
وأنت ملوك الأرض خاضعة له
وسمت رجال كان ذلك صنعها
هذى هي الدنيا إذا حاولتها
وإذا عدلت إلى التقى وتركتها
إن التقى حصن منيع شامخ
إن التقى له السعادة عُجِّلَت
وترى الأنام تجلُّه مترفعاً
ان التقى قال الإله كرامةً
والمصطفى قال التقى معززاً
أغناهم أعني بني عدنانه
للزرع سر الكون في عمرانهم
لا تستقيم فطف على ألوانه
فهو الحياة فسر على ميطانه
وبه يقوم الملك في سلطانه
والفضل فيه قاض من أفنانه
صنع السلاح بنصله وسنانه
وبه يرد الخصم عن عدوانه
الآطام بالطلقات من رنانه
وتراخت العزمات عن طيرانه
وتحكمت أيديه في أكوانه
صعقت صواعق ثرن عن نيرانه
والكل عبّرويك عن إذعانه
فاقتادت الجبار من أردانه
أو فأرع غير الحيّ مع حملانه
فعمسك تنجو بالتقى وأمانه
ولقد أحاطته يدا حنّانه
فيعيش عيش اليمن في إيمانه
عن زيد مكتسب وعن نقصانه
منه وذلك صح في برهانه
في قومه يسمو على أقرانه

مقاليد الأحكام القاطعة للخصومات الفاضلة

دعني فديتك من عساک ومن لعل
أدمى الفؤاد فسال من أعشاره
عجباً له يابى الضمان لىما جنى
فشذاه يقلق للنهى وخياله
فرع وغصن والمعجائب جمة
والفرع ليل تحته بدر بدا
والزهر والرمان فى أغصانه
والشهب والأقمار فيه أشرقت
وله القلوب تحيرت فكأنها
لازال يفتتن القلوب مهفهفا
والوجد يغلب من أراد ولا خفا
ولكم همام ضيغم فى بأسه
لم أدر قبل قدودهم ان القنا
راقتك سود عيونهم وجهلت ما
فالقرب منهم سلوة روحية
والصبر للحكم الذى قد أبدعوا
ان النفوس إذا تملكها الهوى
لله رامية بسهم لحاظها
لكن ما شرع الهوى فى حكمه
ولقد رمتني وهي تعلم أنني

فلقد أصبت بسهم غرب من ثعل
فيض النجيع ولم يزل جهرأ يطل
لو أنه للصب يوماً قد قتل
للروع يزهد تفتكن منه المقل
فى ذين حيث الغصن يزرى بالأسل
والفجر فيه الفرق فى الافق اشتعل
والكوثر الفياض والدر الرتل
فاعجب لصنع الله فيه قد فعل
مأسورة من حسنه وله تجل
بقوامه فضح المثقف والأسل
كم فى ميادين الهوى ليث قتل
ملكته أجناد الغرام فما انفتل
خلقت من القامات عن دعص الكفل
فيها من الفتكات تحسبها كحل
والبعد عنهم لم يزل أدهى العلل
فيه لأرباب الهوى أدهى الفيل
خضعت له والحب أصدق من فعل
فتكت بقلب الصب فتكاً لا يحل
هدر لأفعال الحسان ولا جدل
صب بها لم أبغ عنها من بدل

ولقد خضعت لها بحكم جاهها
مالي بحكم الحب منها ملجأ
لا تعدلوا صبأ رهين جاهها
أو مارأيتم من فعال العين في
ولكم لها سجدت جباه حرة
والريح تسجد عند عتبة بابها
وأولوا الهوى طافوا بكعبة حسنها
وعلى صفا ذاك الجمال جميعهم
وعلى ربي عرفات عرش جاهها
وعلى مشاعر حبها وقفوا معا
وعلى منى الآمال كل نازل
نحروا هدايا الحب بين ربوعها
وعلى معالم وجدها نصبوا لهم
في ذلك الحرم المنيع وحبذا
من لي بمن أهوى على رغم الهوى
من لي به لوبالدنا لأخذته
يجري على غرف السعادة آمنة
من لي به والله قال لعادل
فإذا إليك ترافع الخصمان لا
أنصفهما رد السلام محييا
واصلحهما فالصلح أرفق بالورى

ووقفت رهن اشارة منها تصل
إلا رضاها وهي أملك بالأجل
أضحى أسيراً فليدعه من عدل
أسد الشرى يوم اللقا أمر جليل
خرت لطاعتها وأدلت بالقبل
كيما تقبل ذلك الوجه الخضل
في كل آن دون اشهرها الكمل
يسمعون حتى مروة الحسن الأدل
قد خيموا ولها يلبي من أهل
فكأنهم زمر الحجيج اذا قفل
ليريق تامور الفؤاد وما أطل
وتوجهوا بهواهم تلك السبل
أعلام طاعتهم لها والأمر جل
حرم به العيناء تحجبها الكلل
فلقد كلفت به وأعيتني الحيل
وتركت زينب والرباب على الطلل
خوف الزمان مخلص لا يرتحل
في حكمه يافوز من فيه عدل
تخصص بلحظ العين فضلا عن قبل
واجعلهما أسنان مشط في المثل
والله قال الصلح خير فاحتفل

كان النبي يجب ذلك أولا
تبقى هناك مودة معروفة
فالحكم إجبار على إرغامهم
وبذلك نفرتهم وفيه وحشة
وإذا تناولك الخصام فحكمن
فالحكم يقطع للخصام متى بدا
واحكم بظاهر ما بدا لك منصفاً
اذ بعضهم بالطبع ألحن هكذا
والوعظ والارشاد يحسن في الورى
من يقتطع من حق شخص مسلم
عن سيد الأكوان هذا وارد
فلذا نبي الله قال لمن قضى
فالقاضي مغلول اليدين يجيىء في
قهر الخصوم لديه كان عقابه
وبغير سكين يكون ذبأحه
وهو المجاز عن الشدايد اذ يرى
كالطعن بالأرماح أتعب ما يرى
وكذاك من يذبح بعروة منجل
إلا إذا ما كان ذا عدل فقد
والعدل أنفع في الورى من مزنة

اذ فيه إلفتهم وينفي للزغل
والحكم فيه تباعد بهما حصل
من يرضى أويأبى فليس لهم حوّل
بين النفوس بجهلها أمر عُقل
شرع المهيمن مقسطاً وذرا العلل
وبذلك يعلو الحق رغم أولى الخطل
ولعل لحن البعض للدعوى شمل
شأن الورى والظلم فيهم قد نزل
فلعل ذا جهل يرد لِمَا عمل
ظلمنا بلحن القول في سقر نزل
فذروا المظالم إنها الأمر المضل
ما قال من لفظ ينقر عن مَيَل
يوم القيامة كي يراه من فعل
ها ذاك عند الله ان ركب الزلل
لحياته وعن النبي كذا نقل
في الذبح لكن غيرها مما قَتَل
ذوالعقل عند القتل أمر قد عُقل
فيه من التعذيب شىء ما جُهل
نال العلاء وعلا وفاز به وجَل
فاضت عزاليها بغيث مرتسل

فسقت بقاع الأرض عهداً طايلاً
والعدل ينصره الإله ولا خفا
والعدل منه قد أتى في ساعة
والعدل يحيا الكون تحت ظلاله
والعدل أشفى للنفوس اذا طغت
فالعدل من أوصاف مولانا الذي
والمدعي ألزمه بيّنة وان
اذ أن مدعيها اذا لم يُدليّن
والمنكر المعروف ظاهره له
إلا إذا رد اليمين لخصمه
إلا على أنهم تكون وغايب
والرد أثبت عندنا من تركه
ان كان ذا حق لماذا ينكلن
ان ينكلن فالحق يبطل عندنا
لا تنفذ العلماء حكما قد أتى
تزويج مسلمة تعزوليها
اذ أن معدمة الولي وليها السلطان مهما كان في القول الأجل
وعليه حفظ لليتيم وماله

من حيث أن العدل سرفي الدول
اذ كان مرضي المهيمن قد فعل
تربو على ستين عاما من عمل
والظلم يقطعته الذي فينا عدل
وأتم أعمال الأنام اذا استقل
أنشا الوجود فإنه العدل الأجل
ينكلن فحلّف منكرهما قبل
يوما بحجته فدعواه بطل
برآن ساحته على أصل كمل
في الإذعاء رد يسوغ ولا جدل
لا رد عندهم هناك وقد همل
من حيث أن الترك يورث للدغل
عن حقه حيث اليمين له تحمل
بالنص عن هادي الأنام وقد قبيل
من ظالم إلا الذي عنهم نُقيل
وكذلك التوكيل للأيتام حل
والخود من تعطيلها هذا كفل

هذه ضروريات أحوال الوري والنص جاء وتلك حكمته هنا لو أن أحكام الظلوم تصح ما بالنص في القرآن ذلك واضح جاءت ترد على الظلوم فعاله واحكم ببطلان الحكم لم يكن أو أنه في سنة المختار إن أو كان رأيا جاءنا من حاكم إذ أن أحكام الإله أتى بها القرآن واضحة تجانب للخطل والسنة الزهراء إيضاح له والرأي فيما صح عن أهل النهي يستنبطون الحكم من نص أتى ما قالت العلما هوئى كلاً ولا يأتي به ذو فكرة وقادة إن كان من أهل اجتهاد عندهم فالاجتهاد أتى عن الهادى لنا وعن الصحابة بل وعن خير الوري ولذا مُعاذ قال فيه أنظرن ويرد حكم قد أتى من فاسق أو يخرسن أو ناله صمم وما لا يرتضي الاسلام فينا فاسقا
تدرى بحكم العقل مع من قد عقل والظلم لا يرضاه إلا من جهل أمر الإله بعزله فليعتزل والسنة الغراها كل نقل والظلم وصف للمقام غدا يدل في الذكر عن رب البرية قد نزل صحت روايته ولم يك قد بطل فيما يراه أنه الراي الأدل
ليست تخالفه وكان بها استقل فالأصل فيه الحق يعرفه الكمل مما يدل عليه عند المستدل بل إنه الحق الصحيح لمحتمل غاصت بزاخره فأدركت الأمل وأتى وليس معارضاً نصاً قبل أثر رواه لنا مشايخنا الأول يُروى بحيث النص فيه ما اتصل رأبي فاحكم عند ذاك ولم أمل أو يحدثن فسق له أو يختبل مجراه يجري عند أحرار الدول حاشا وكلا انه الغر الأضل

وحدوث فسعت ناقض أحكامه
 فالفسق يقدح في دعايم حكمه
 وكذلك طبعا ما ينفر قاذح
 وكذلك الخرس الذي أضحى به
 تلك القوادح أصلها مرفوضة
 ويجوز للقاضي فديتك يكتبن
 وما يجيبُ يجوز ينفذ حاكم
 حيث العدالة للجميع تقررت
 ما لم يكن يرتاب في منقلبه
 أما الزنى فشهود أربعة وهم
 حيث الزنا أمر عظيم صح في
 فالحد فيه الرجم أو قتل وقد
 عدلان في باقي الحدود ونكتفي
 باقي الحدود أخف من أمر الزنى
 وكذا الطلاق مع النكاح وهكذا
 وتجوز واحدة إذا ما تشهدن
 قبل الدخول وموت مولود نرى
 أما إذا وقع الدخول نردّها
 والشاهد المذكور حر مسلم
 أما الصبي فليس يشهد عندنا
 والعبد لا ترضاه أيضا إذ غدا

لو أنه في أول الأحوال حل
 ولقد رماها الفسق منه بالشلل
 في الحكم قبل نفوذه عند الكمل
 كالوَالِيهِ المأسوريوما بالخبل
 فيه وإن عرضت على حكم بطل
 للأبعد المنصوب ثم له سأل
 إلا القصاص كذا الحدود إذا تسل
 والحق ممن جاء عنه قد قبل
 والريب يمنع كل حكم فليزل
 بالعدل قد عرفوا على نص نزل
 تحقيقه خطر النفوس متى يُجَل
 أبقى خبيث الذكر يا بثس العمل
 بالعدلتين عن الهمام فتى عدل
 إن الزنى فيه الوبال على الأقل
 باقي الحقوق عن الجهابذة الأول
 برضاع زَيْدٍ وزينب ومن استهل
 هذا لِبَلْوَى قد تعم ولم تنل
 إن كان ذلك الفحل بالحسنا دخل
 عَقْل البلوغ وصح تكليف العمل
 إذ لم يُكَلَّف بالأمر وقد غَفَل
 مالا وحكم المال في الدعوى أذل

والكفر لم يُقبل ولو ظهرت له فينا الزعامة لم نجد من ذا قبيل
ويجوز غير المعدل في الإرضاع والإنكاح والأرجاع أمر قد سهل
تكفي لهذا شهرة تقضي له لو من عموم الناس للأمر احتفل
والمشركون لمثلهم قد جوزوا وتجاوز ملتنا على كل الملل
اذ أن أصل الشرك قطعا واحد وبه اتحاد الحكم صح فلا تمل
ويقال هم ملل وفيهم فرّعوا كالغير أنظارا لها الداعي تمل
والقوم فيما وافقونا جازين أن يشهدوا يوماً علينا فامتثل
إلا الحدود وقال بعض مطلقا لا تُرتضى أبداً علينا في عمل
من لم يكن يوماً ولياً مخلصا في الدين مرضياً فدعه كاهمل
قد قال من ترضون حيث ولينا المرضي لا الأعداء قداؤهم عضل
فعلوا الكباير والأصول تناقضت فهوت عدالتهم عن القوم ارتحل
أما الحدود أشد فيها شددوا فاحفظ حدود الله واتبع الرسل
ويرد ما نفعاً يجرفدعه لا تقبل شهادته لمعنى يحتمل
فالإتهام بأنه واطاه في أمر الشهادة حيث نفعاً قد أمل
مالا ليس يُبصر جاز من عمياننا لا العكس فانظر في الحوار وفي الجدل
ما يرفع العدلان عن ممرض يُقضى به لجوازه أي أن عُقل
إلا عن المفقود ثم مسافر ثم القصاص كذا الحدود لمحتمل
اذ شرطه وجدانه لا غايبا يوماً ولا ميت ولو في المغتسل
حيث اعترت هذا المرام حوادث حلت على الأصل المرام به اضمحل
عاقته حتى صار مكتسبا بما قد أوجب البطلان والحكم انخزل
وكذاك ليس براجع عن مشهد وهو الوجيه وجاز عن نسب رجل

وكذلك عن موت يجوز اذا هم
أما إذا ما كان يوماً وارثاً
أما النكاح فشهرة تكفي له
وأرى النكاح مع الطلاق ونحوه
هذا الذي الأزواج بالتبيين لا
ان قال هذى زوجتى من دون ما
وكذا الطلاق ولا يمين هنا نرى
ان قال ما طلقته أو أنها
فهنا اليمين تزال والتبيين قد
وإذا ادعت تطليقها أو خلعها
وكذلك الدعوى على المجنون
حيث الصبي كما تقدم حكمه
لا يلزم التكليف ذين ولا خفا
وكذلك دعواه بظلم قد أتى
لم يثبتوا خليفاً هنا يوماً على
فالشرع بالاكرام فيهم أمر
والقاضي مهما تتهمه جابراً
ان اتهمك قاضي الاسلام قد
ان قال ذا عبدي وذلك منكر
أما اليمين فلا يمين هنا على

قبلوه حيث الريب عنه معتزل
أو كان للإبصار رجاً قل لا يحل
والفد جاء الحكم عن فذ أجل
حكما ببينة عليه تستقل
بالحلف بينهم فدعنى من جدل
برهان عدل بالبعد لذاك قل
ان تدعيه كي تروح عن الرجل
لي زوجة أو نحو هذا اذ جهل
صح الثبوت به وتحليف عطل
فلتأت بينة لدعواها المقل
والصبيان والآباء به حلف هم
وكذلك المجنون متروك العمل
بالنص هذا كم له مما يدل
من حاكم أو شاهد حيث استحل
تلك الشهود فانه مما يُخل
وأثبتت مُتَّهِمًا لهم عن ذاك خل
أوضح دليل الجور من قاض عدل
قارفت فيه الإثم يا غراعتدل
فعلية بينة على ملك تدل
أصل عليه الكل للدعوى حل

وترد بينة أتت من بعد ما ويقول بعض لا ترد ولا أرى قد أهدرت وتُردُّ تعمل ثانياً أما إذا لم تهدرنَّ وقد جرى نرضى إعادتها وهذا واضح وترد دعوى الانتساب لغير ما وكذلك دعوى غيبة ذهبت به ثبتت لزوجته فديتك نفقة أو كان مفقوداً فيقسم ماله أعوام أربعة تكون لفقده بأمانة من حاكم أو مالك وتقيم عدة ميت معتدة إن صح تزويجها من بعده كشفها عن خلطة في نسلها أو غاب في أهوائه متطوحاً لم يأتنا نبأ بصحته ولا سبعمون عاماً قال بعض منهم وتكاثرت أقوال أهل العلم في سبعمون عاماً بعضهم يروي لنا والبعض بالتسعين قال لعله والبعض قال بمائة وله انتهى

قد أهدرت والحكم فيها قد فصل هذا ولا أصفى لمن هذا نقل فيها فذا لعب وعنه ننتقل في أمرها حكم ببطلان نصلي وهنا يكون بأمرها الحكم القصيل عقل وارث عن شنا خيب قلل أولاً ينال وليس يصفى ان سُئل ولن يعول كوالد ممن نسل وتروح زوجته متى ثم الأجل وعلى الولي طلاق زوجته تجعل لأمره شرعا هو القاضي الأجل منه وان جاء خيروه في الأقل وبعده التطلق أيضا تشتغل والنسل في الأحكام يتبع من نسل فتعمت الأنباء عنه والسبل بالموت في أرض ولا في أين حل والبعض قال بمدة العمر الأجل أقصاه وانظر ما الأصح بها حصل فيه حديثا حيث كان به استدل أوفى على رأي له الداعي شمل عمر الكثير عليه هذا قد حمل

(١) قوله نفقة بسكون الفاء ضرورة وهي في العامة العمانية شايعة ولعل لها أصلا .

والبعض قال أراه حيا باقيا
 مستصحباً للأصل هذا وهو في
 فاذا انتهت مدد الغياب نرى هنا
 والمال يقسم بعد حكم صادر
 ومن ادعى حقا على من غاب أو
 أو ذى صبا فعليه بينة وأيمان تقام لدفع ما قد يحتمل
 فالبينات بظاهر الأحوال قد
 أما اليمين لقطع ظن جازم
 وكمثله دعواه رد مبيعه
 أو شفعة وأقام بينة له
 فلعله للمعلم أدرك أولاً
 إن الوري للجهل قد ركبوا أولاً
 لو أعطى الانسان ما قد يدعي (١)
 وتجاذبوا حبل المظالم وانثنوا
 وتسافكوا منهم دماء حرمت
 بل لا يصح لحاكم تصديق من
 لو كان كالصديق والفروق في
 لو كانت الدعوى على الكفار من
 حيث المظالم في الوري معروفة
 كم من كريم طاهر في ظاهر
 والظن لا يغني وكم من أشعت

حتى يصح الموت وانصرم الأجل
 أثر الأثمة قد تأصل واتصل
 تطليق زوجته كمفقود لجعل
 من حاكم الاسلام وهو به أحل
 من مات أو ذى جنة ومن اختبل
 أدلت لتحقيق الظواهر في الملل
 بوفاً وبرآن وقبض للبدل
 بالعيب لما العيب فيه قد نصل
 ما قد علمت ببيعكم حلف قبل
 فلذا اليمين عليه والحبل انبتل
 يخشون فاقطع يا ابن ودي ما احتمل
 لأنت رجال تدعي أمراً جليل
 يتهافتون على الدعوى بالحيل
 وتجاذبوا حبل الضلال فلم يطل
 جا يدعي دون البيان لما يدل
 دين وإيمان أرى الدعوى تطل
 جنس المجوس أو اليهود أولى الخطل
 والظلم من شيم النفوس متى تطل
 من حاله أضحى لحالته جَوَل
 في دينه تلفيه أثبت من حبل

(١) لحديث لو أعطى الناس ما يدعون لأنت رجال تدعي أموال اناس ودماءهم .

لم يخذع الطمع الخسيس لنفسه وإذا اشتكى ذو ذمة من مسلم والشيء لم يك في يد من واحد (١) فاحكم به للمسلم الأعلا على نظراً لإسلام الفتى ولأنه رأي لبعض القادة العلماء من نظراً إلى الشخصين حيث تخاصما أما الذي ركب البهيمه والذي من جاء بالتبين أيضا حازها ونعود بالأيمان بينهما ومن أو يحلفا أيضا فنقسمها معاً والقول للاحيا من الأزواج في ويرى المناسب بعضهم تبعاً لما ما للمناسب من دليل واضح وأولوا الأيادي هم أحق ومن أتى إن الأيادي حجة شرعية فالنقل للأيدي بذلك ثابت من قال لي يوما عليه فلا نرى (٢) اذ فيه أيضا أوجه مقبولة أو قال لي أي عنده فسؤاله اذ لي عليه للوجوب بذمة الخصم اعرف الألفاظ وانظر للخذل

لو كرت الدنيا عليه ما انخذل في نحو شيء كان فلسا أو أقل وهما معاً عجز البيان الممثل ذي ذمة والدين يُنصر أين حل يعملوا ولا يعملو عليه من خذل أهل الهدى والبعض أنصا فاجعل فيه ولا نص يخص هنا رجل قد قادها فالكل بالأيدي اشتمل أو يعجزها فالدعاوى تضمحل يحلف فنعطيه ونحرم من نكل بالنصف بينهما وذا المعنى أدل ما يدعى والميت دعواه انفسل يعطى التناسب وهو رأى يعتزل اذ كل ذلك للجميع نرى يحل يوما بنحجته على شيء مفعل إلا إذا زُفعت ببرهان كفل وجوازه يعملو على أفق العمل إلزام تفصيل لأمر ما انفصل وبذلك اللفظ الوجيز له جل ان شاءه خصم يلزم كيف قل اعرف الألفاظ وانظر للخذل

(١) قوله عجز البيان بحذف ألف التشبيه للضرورة (٢) قوله تضمحل أي

والفهم للأوضاع خص به فتى
سر من المولى أفاض الوهب في
نارت به أفهامهم فتكشفت
ويصح للحكام منع المال ان
فما لداعية الشقاق لأنما الحكام تدفع للخصام إذا حصل
أما الذي بيدي فتى لا تنزع الأيدي فيورثها على حال خلل
يبقى بها والحكم يجري حولها
ومن ادعى يوماً على ميت وقد
إلا إذا ما فصلوا إذ شهدوا
كالقول بالإيداع أو قرض وان
أو أنه سرق بذلك فصلوا
إذ أنه ماتت هنالك حجة
فلعله هبة كذاك شراؤه
والبعض قال بشاهدين متمم
وإذا ادعى هنداً بتزويج وقد
قد أثبتته قال بعض وادعت
والبعض قال بأنها قد أنكرت
أفلا ترى أن الأمور إذا انقضت
كانت فبانت والأمور إذا انقضت
وإذا ادعت تطليقه بحضوره
قد أثبت الدعوى عليه إذ أتت

إدراكه الوقاد نوراً يشتعمل
ملكوته بسما العقول من الكمل
حجب الغباوة منه واتقدت شعل
قام الخصام به إلى أن ينفصل
الحكام تدفع للخصام إذا حصل
الأيدي فيورثها على حال خلل
فاذا استحق النقل منها ينتقل
حضر الشهود لديه وارثبت الحيل
وأثوا بتبيين الحقايق مستقل
بأمانة أو بالتقاط كالنفل
كان القبول بذاك معروف المحل
الدعوى فخذ هذا وعنه لا تم
أيضا يجوز وفي المقام له مثل
لو لم يك التفصيل فيه يرتسل
قالت قديما كان والحبل انقصل
تطليقها وجب البيان بلا جدل
إلا الذي قد كان فيما قد رحل
قالوا لها كانت ومرماها عطل
قالوا لها كانت ورايدها ارتحل
فأجاب قد صدقت فمها تستحل
بصرحها فالنكر بعد من الخطل

إن قال اني قلته متهكماً
 وإذا ادعى تلك الفتاة ترده
 حلفت يمينا انها لا تمنعن
 أو ردت الأيمان يوما نحوه
 إن كان قد حلف الفتى والحق لا
 ثم النسا يبدين مكررا عندما
 وكذلك في بعض الرجال مكاييد
 وقراين الأحوال تعرب عنهم
 إن جاءنا بالصك يوما شاكيا
 قال الفتى سلمته فأجابه
 قال قول قالوا للمقر بما جرى
 لما ادعى التسليم عند خصامه
 فبذاك أدخل تهمة فبذا نرى
 فنراه أولى بالقبول لذا هنا
 في ظاهر الأحكام هذا عندنا
 يقال بل للمدعي وهو الذي
 لي بتصديق المقال لحجة
 فد كان معترفا بكل الحق في
 ما كان أداءه فذلك نازل
 إن يبقى منه درهم مشفولة
 من قال لي يوما عليك دراهم

لم أقصد التصديق فيه مستقل
 عن نفسها وتجييء بالنكر الهزل
 أبداً وإلا أدبت أدبا جليل
 وتطيعه كرهاً بحكم المستحل
 يأباه إلا من تمرد أو سفل
 يكرهن أوداع هناك لها أعل
 لنسأهم وتري اللثام لهم علل
 فانظر بعين العقل واتبع الأدل
 بحضور مدته وصاحبه مظل
 سلمت بعضا فاعطني الباقي ومثل
 في الصك من اقرار و به اشتمل
 وغريمه للبعض منه قد وأل
 للأصل نقضا لوتولاه الوجل
 لو أن صاحبه بذلك قد هزل
 ويرده بعض الهداة إلى الهدل
 للحق يطلب من غريم قد مثل
 في الصك والاقرار بالحق استقل
 صك حواه ذمة منه شغل
 من حقه وليدفعن ماقد فضل
 ذمم الغريم به كمتصل الغل
 فأجابه كانت كمنصرم الأمل

أوقال قد أعطيته ما يدعي
فعلى الخلاف وقد مضى والبحث في
من قال يوماً أي عليّ فناها
قالوا عليه لازم تسليمها
وأقول لم يسهل لدى وانني
قالوا ادعى تسليمها من بعدما
قلنا كذلك قوله كانت وقد
من قال حاز فلان مالي وهو قد
فالمدعي يأتي البيان وعندهم
والبيّنات شهادة الأختيار من
أما العبيد فبعضهم قد ردها
ولقد تقدم بحثنا فيهم على
أما النساء ولو بلغن الألف لم
لا قيد في هذا ولكن قد نرى
ان لم يكن معهن حرم مسلم
فاذا رأيت الحرف فاقبل قوله
ثنتان عن ذكر كما في النص قد
من شاء فسلاً عن سواقي الناس
ويقال فيه دون ذا حتى حكي
ضرر نهى عنه النبي وهكذا
إلا الجوايز قيل فيها جاز

أو أنه استوفى ونال المستغل
تحقيقه ناعى المسالك لم يزل
مني وفاء قال ذلك لم أنل
في هذه والفرق بينهما سهل
للقوم معترف بادراك كمل
قد أثبت الدعوى عليه فاشتغل
أدبتهما والفرق بينهما زحل
أدلى بنكر ثم للمال احتمل
حكم الفروع كأصلها مهما نصل
أهل الصلاح ومن تأهل أو أهل
منهم وبعض من أفاضلهم قبل
تأصيلنا كن من الى الأصل احتفل
نقبل شهادتهن في ثمر البصل
هذا أقل المال نجعله مثل
زاكي الخصال بناؤهن به اعتدل
وعليه حكم للنساء قد استدل
أجله ايضاح الكتاب متى نزل
فليحرم ثلاثة أذرع مهما فصل
فيه ذراع وهو أولى أن يُعمل
حكم الضرار فلا ضرار له أزل
حملت بقوتها المضرة لم تبلى

للنهر خمس من مئين أذرعاً وثلاثمائة قال بعض كافياً والبئر مثل النهر في أقوالهم وأقول أولى أن يراعى الضرر لا التحديد بالذرع الذي فيه ابتذل إذ أنت تدري أنهم قالوا بذا فالضرر عندي ممكن في أكثر ووجدت هذا بعد ما حررتة والبئر مع بئر كنهر عندهم وكذا الموارد عندهم مع مثلها والبئر عن بئر ثلاثة أذرع والسالمي رأى الثلاث وأنه إن كان أرض الغير لا تتهد من راعى المضرة لا سواها أنها فالذرع والتحديد عن تعليلهم والقبر يحرم عنه ما يكفيه لا والذرع فيه سايع مع بعضهم والبحر كالأنهار يعطي عندهم من حيث يبلغ بانتهاء ماؤه للمدة والجزر الذي من شأنه وبخمسائة للبلاد حريمها والبعض قال بمنتهى أغنامهم

من شاء نهراً يحفرن حرماً بجعل ومأتين يقول شيخ من ثعل وبأربعين يقول من عرف المحل لاحتياط عن المضرة في التزل وكذا الأقل يجوز أن لا يعتل والحمد لله الذي أهدى السبيل مع مثله حرماً وتحديداً فصل قس مثلها بالمثل جاء به المثل ويقال قدر العمق فيها يُعتزل هو الهمام السيد القرم الأجل من بئرنا والحق فيه يشتعل هي عمدة المنهي عنه متى تنل لم ينفلت حيث المرام به علل ذرع هنالك بل نرى كشف الخطل والضرر أولى أن يراعى المستدل والبعض كالآبار فيه قد فصل فافهم معاني الشرع فهماً مستقل والبحر عند طمؤه يغشى الحل شرقاً وغرباً بالذراع المعتدل وحيرهم في رعيها وكذا الإبل

والارتفاق بذلك الحرم الذي
للرعي والخطب الذي لا بد من
من شاء يُحيى للموات قريبهم
والبعض قال الخير في عمرانه
وهو الصواب بشرط إمكان لذا
يُحيى الموات فيسعد الأحياء به
أما الطريق أجلها في حكمنا
والبعض قال بسبعة في ما رأى
ويقول أربعة فريق آخر
وثلاثة من اذرع بعض يرى
ويرى الذراعين السبيل لراجل
للفرد كالبيدار تكفي عندهم
والطرق منها جايز معروفة
تدعى بنافذة على أوضاعهم
وأرى التوسع للطريق فإنها
والطرق في الصحرا يكون حريمها
قوم يرون بأربعين وبعضهم
لا يُحدثن أحد بذا المقدار من
بل كما يدعى بملكها هنا
وكذا الموات تراه متصلاً بها
أما الكنيف فخمسة مع عشرة

يستوجبون له لهم حق فحل
حاجاتهم فيه وظل المستظل
فليبعدن عنهم كما قال الأول
لا جعله مأوى لشيء أو إبل
كي لا يحوز البيد عنهم بالعلل
والخير في إحيائه كان اكتمل
صحت ثمانية بذرع من بطل
حكما به أضحي يحدد للسبل
وبها اكتفى نظراً إليه قد وصل
هذا لسواق السماد أو الزبل
يكفيه ان ضاق المقام فيبتذل
فانظر مثاهم على حال المهل
جازت لمن فيها يمر بلا عيل
نفذت من الأرجا إلى تلك الجلل
من زينة الأوطان تلبسها حلل
كالبئر في التحديد ماغيث هطل
عشرين في هذا رأى وبه عميل
زرع وغرس والبنا عنها أزل
لم يرضه العلماء في كل النحل
ما زال يتبعها كما كان اتصل
حول الطريق لضره عنها عُزل

والبعض قال بقدر ما لا يبلغن
ضر الكنيف على الأنام أبانه
يؤذي القلوب ويبعث الأمراض في
بل كل نتن ريحه يقضى على
تستنشق الأرواح عرفاً مؤذياً
أما الطريق لجملة ما بينهم
قد قام بعض ينكرون وبعضهم
فالنكر المذكور خصم جاز
اذ كل فرد منهم في حقه
لا يلزم الاجتماع لها على
وكذلك الأشجار تصرف ان تكن
ان الطريق تصان عما يؤذين
لا تؤذين طريقنا يوماً ولو
وكذلك ان نافيت على جارها
في الشرع حق الجار أوفى عندهم
لا يحدث المسقى على طرق الوري
عني رضى رؤسا البلاد وأكثر
وتوسموا في خارج عنها كما
والبعض منهم لا يرى هذا ولا
ويراه منعا مطلقاً راعى به
وأقول أودية البلاد حريمها
من ريحه المؤذي والا يُبتهل
كل الأطبا انه أصل العمل
أجسامنا ودمائنا هل ذا يحل
أرواحنا كالسم يسري في عجل
يجري بها رغم الإرادة مُستعل
وبنى عليها واحد منهم قُتل
بسكوته عنها رضى الباني انتحل
انكاره دون الشريك المستذل
قد قام والأهواء تستهوي السفل
ما قرر العلماء بل يكفي الأقل
نافيت على طرق ويقطع ما أطل
مُرارها من كل شيء لوفيل
بأقل شيء فاصرفن ذاك الأقل
فالجار لا يؤذى لمؤذيه أزل
من كل حق لوله الجهل اهتبل
والخلف في حال الرضا هل ذا يحل
الأقوال تمنع في المنازل فليزل
ان كان ذلك في الضواحي قد قبل
يصفى لأنظارهنا لا تنفعل
أحوال هذا الدهر يعكس ما حذل
كالبحر يفعمها الحيا مهما يسل

والبعض قال بما يرى من ضررها
 ويجيز تحويلاً لها عن أصلها
 والبعض يمنع أي شيء كائناً
 في سيرها مأمورة مقهورة
 نص عن المختار أفضل من مشي
 ومائها أولى وأحرى أول
 يسقي بها سقياً يرى وسطاً بلا
 والأصل فيها ما الزير وخصمه
 قد قال أسق يا زير وخله
 قال ابن عمته الزير فما أنا
 حتى أبان الحكم ذلك المصطفى
 وحریم مسجدنا الذراعان اعلمنا
 وهنالك الأحوال تقضى كل ما
 وبعشرة في حالة مع ما مضى
 ويرى فريق بالثمانين التي
 والقول خير القول عندي أنها
 والذرع والتحديد لا يكفي هنا
 أولى وأشفى في المقام كما أتى
 والحق أولى باتباع عندنا
 ويفيئنا بجهاذ في ديننا
 ويلم شعث المسلمين بفيصل

فالضريدفع كله جلاً وقل
 ان لاح في ذاك الصلاح لها أجل
 من كان فاتركها وسر عنها رمل
 والله رب الكل عز غلاً وجل
 بالأرض فيها وارد عنه نقل
 والسبق نعرفه لتال ما فضل
 حيف على التالي له نظراً أجل
 قاما به حتى قضى خير الرسل
 للجار حتى جاز ذلك وقد ذهل
 وبذاك أغلظ حيث كان بذاك زل
 والله وبخ ذلك الخصم الوهل
 وثلاثة وكذا ثمانية كمل
 يدعوا اليه الشأن تمنع أو تجل
 وبزائد في بعض أحوال تحل
 كملت بها الأشياء وقصرت الطول
 تجري على نظر العدول أولى العمل
 لكنما النظر الصحيح من الكمل
 عن قادة الاسلام فأخساً يهبل
 والله يهدينا الى أهدي السبل
 أنوار ملتنا فقل خير الملل
 لعلايق الأهواء نلفيه فصل

ويصون هذا الدين من كيد العدا ويؤيد الحق الجلي كما أمل
وسألتك اللهم ان تهدي لهذا النظم البديع فتى لمعناه عقل
فيقوم فينا ناشراً علم الهدى طبعا بتحقيق الحقايق مشتغل
فنشيم رايات المكارم والعلما منشورة وبكل قطر تتصل
هذه هي الأحكام في آثارنا محفوظة عن قادة قادت دول
بذلوا نفوسهم لتحرير الهدى وتجردوا بين الأسنة والأسل
خدموا بذلك شرعة الباري كما أمر الإله الكل للغاي ابتذل
حفظوا بذلك دينهم وتأهبوا للقاء بالمرضي فيه من العمل
فجزاهم الرحمن خير جزائه والكل منهم في رضى المولى فعل
وصلاة ربي للنبي وآله ما لاح برق مسفرا فسقى طلل
أوقام داعي الحق في أقطارنا أوقيل دعني من عساك ومن لعل
وعلى حماة الشرع ألف تحية من سالم منسى القريض على عجل

وقال في ذم البخل وشؤمه

مالي أراك وأنت مُثَّر تبخل
أوما يسرك كسب حمد في الورى
خُلُقَان خلق للنبيّ مقدس
والبخل مجتمع الرذائل كلها
ظن البخيل بماله في رفعة
لو أنه اكتشف القلوب رأى بها
وترى البخيل وحاله ممقوتة
ان قال لم يسمع وان يأمر فلم
واذا أراد يجود لم تسمح له
فترى خصال الخير عنه جانبا
أبمثل هذا تصلح الدنيا فلا
هذا هو الداء العضال وانه
هذا هو الشؤم العظيم وقلما
تكبوبه هم الرجال وتنظفي
لم ينه عنه المصطفى يوما سدى
وكذلك القرآن جاء مصرحا
ان السخا شرف الحياة مبلغ
والجود والكرم المبلغ للعلى
ان الكريم مع الإله ... محبب
تعلوبه الأبطال في أفق العلا

وتشخ بالفاني وعنه ترحل
وما تجود به معاً تتجمل
والثاني للشيطان بخل مرذل
والجبن طبعاً تحت ذلك ينزل
بين الورى وهو الوضيع الأردل
بغضا تجسم وهو داء معضل
ومقامه في الناس طبعاً أسفل
يتبع ولا يرثى له اذ يرحل
نفس تشخ بذاك فهو معطل
أخذت وفيه ضدها متأصل
وأبيك هذا في الورى مسترذل
يسري فيعدي والفضائل يقتل
تبقى المعارف حيثما يتنزل
جراتها ويموت فيها الكمل
حاشا وكلا وهو نعم المرسل
فيه بنص نوره يتبهلل
للمكرمات له المقام الأكمل
عزبه الأحرار فينا تفضل
وله مقام في الأنام مبجل
وبه عظيما المطالب تسهل

خُلِقَ بِحَبِّ اللَّهِ مِنْكَ وَجُودِهِ
تَدْعُو إِلَيْهِ فِي الْأَنْامِ شَرَايِعَ
وَعَلَيْهِ مِزْنَ الْفَضْلِ تَطْرُصِيًّا
كَمْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ جَهْرًا أَنْفَقُوا
وَاللَّهُ يَرْعَى لِلْكَرِيمِ مَقَامَهُ
وَيَعِيشُ فِينَا سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ
وَالْبَخْلُ دَاءٌ فِي النُّفُوسِ مُحْكَمٌ
وَهُوَ الدَّلِيلُ عَلَى الرِّذَالِ كُلِّهَا
فَتَرَى الْبَخِيلَ وَقَدْ تَأَخَّرَ فِي الْوَرَى
وَتَرَى الْكَرِيمَ وَقَدْ تَقَدَّمَ خَطْوَهُ
وَتَرَى الرَّجَالَ وَهُمْ لَدَيْهِ خَشَعٌ
وَيَسُودُ فِينَا لَوْ تَأَخَّرَ عَيْصُهُ
وَيَنْبَالُ مَنْ مَوْلَاهُ كُلُّ كَرِيمَةٍ
وَتَرَى الْأَكَابِرَ طُوعَ آرَاءِ لَهُ
وَتَرَى كَرِيمَاتِ الْأُمُورِ سَوَاجِدًا
وَتَقُولُ مَعْلَنَةً لَهُ لَبِيكَ يَا
صِفَةَ لَرَبِّ الْعَرْشِ فَيْكَ تَأَصَّلَتْ
بَسَطَ الْإِلَهَ الْفَضْلَ فِي الدُّنْيَا لَكِي
وَيَشْحُ فِينَا جَاهِلٌ بِحَقُوقِ مَنْ
مَدَحَ الْإِلَهَ الْجُودِ فِينَا وَالسُّخَا
فَإِذَا فَعَلْتَ كَمَا أَرَادَ إِلَهِنَا

والرسل قد جاءت به اذ ترسل
وبه الفضائل في الأكاير تكمل
جوداً به طبعاً يزول المعضل
ويشح ذو جهل بذاك ويبخل
ويصونه عن كل ما لا يجمل
وله جميع الكاينات تبجل
يقضي عليها رغم ما تتأمل
واليه يرح في الأنام الرذل
لو أنه من هاشم متسلسل
بين الأنام به العلا تتوصل
خضعوا لدعوته لفضل أملوا
للجود ان الجود فهو الفيصل
في الدين والدنيا كريم مفضل
وما يرى كل تراه يعمل
يوماً على محرابه تتململ
ليث المعاضل أنت نعم الموثل
صفة الكريم وأنت فيها أمثل
يدري الذي بالخير فينا يعمل
لهم المقام المستنير الأفضل
ولضدها ذمّ المليك الأول
فالفضل نلت وذو الأيادي أفضل

وإذا بخلت تركته ورحلت عن
فالفضل فضل الله قد أولاه
لا يملك الإنسان شيئاً مطلقاً
ان الأنعام وسائط مأسورة
كم جامع للمال شح به على
حتى إذا هجم الردى وتسابقت
لعبت به الأيام في أدوارها
وتفرقت تلك الجموع وأصبحت
ومضى 'ولا حَمْدُ هناك ولا ثنا
والجود للمعورات يستمر مطلقاً
وتراه تخدمه المعارف كلها
وتطبعه الأقوام في أجيالها
لو كان في أدنى الأنعام رأيت
وإذا اعتبرت الدهر في أدواره
حِكْم الإله أشار في تنزيله
والأنبياء تُبين في ناموسها
ما حض داعي الله يوماً للنورى
كلا ولا رسل الإله دعت إلى
والواقع المشهود يقضى في الورى
والعرب في أشعارها افتخرت به

شرف الحياة وبالرذائل ترحل
ليرى فعالك فيه يامن يفعل
بل للإله الملك أمر يعقل
في قبضة البارى ولا يستشكل
أدنى الأحبة عز حتى المأكول
أجناده وعليه كراً الجحفل
وذرت ربح مصائب تسترسل
رواده في جمعه تتفلفل
والكل يهتف وريح من قد يبخل
وتراه ينعمش عاثراً ومجمل
وتقيه مهما كرى يوماً معضل
وعليه في كل الأمور تعمل
أعلاهم وله الكرام تُقبّل
أبدى لك السر الذي لا يجهل
لمقامها ولها اهتدى من يعقل
أسراره وبذاك يبدو المشكل
لفعال شىء وهو فيه سهيل
شىء سدى بل فيه سر يجعل
بصحيح ما قلنا لمن يتأمل
ودعت إليه والكريم مجمل

الأنوار الساطعة في المعارف الجامعة

هي الأحكام عنصرها المعاني وليس على النصوص فقط تجرى وللحكام أنظار جلبتها فبعض بالفراسة في القضايا وبعض يستدل لها بمثل وبعض قام في حال عليه وجينا قام يبحث كل خصم وفي قدّ القميص لهم دليل وفي نطق اللسان بديع سر ومن يك عالماً بالفقه يوماً فليس يعد عندهم فقيهاً وان دلائل الأحوال معهم تعال أشق طفلكما أتى في وليس يشقه حاشاه لكن وهل تريان هذا النجم يسري أراد بذلك قصداً يكشف ما ودع عنك البعير أخوا افتراء وإلا جدّ منك العنق ان لم ويشهد شاهد من أهل هذا ظهور الحمل عندهم دليل

وقايد سرها روح البيان ولكن فصلها فهم الجنان دواعي الاجتهاد لأي شان وبعض بالقرائن لاقتران وذا التنظير يظهر في العيان بدا غضب لقصد فيه ثانی ليعرف ما تلوح باللسان يعتبر في الحقيقة عن معاني وان جنحت بذاك إلى مكان ولم يعلم مقاصده الأذاني وفي معنى الإشارة منه ثانی أدل من المقال لدى البيان مقال بالبداهة قد دهاني أراد بذاك إيضاحاً لشان فيغرب حيث غاب الفرقدان يدل على المراد لدى العيان وفي يمناي هذ الهندواني تدع ظلم الفتى معه ترانى على الأمر الذي قد تفعلان يدل على الفجور من الزواني

وقبيء الخمر دل على احتساء
 وحكم اللوث مع بعض دليل
 فقد للقميمص رأوه لوثا
 ولوثة رة اشهاد تقضى
 ولوثة في الدما تخليف قوم
 ومسروق به اتهموا خسيسا
 به قطعوا الأيادي وهو حد
 فان الحدة يُدرا في اشتباه
 اذا وُجد القتل لديه شخص
 فتلك قرينة دلت عليه
 وصح مع النكول الحكم معهم
 متى ينكل عن الأيمان ندرى
 كذا مدد الزمان وما اقتضته
 كذلك في مسافات دليل
 ومن يتهم بشيء جاز فيه
 وقد أخفى حيي قيل مالا
 على شرط هنالك صح منهم
 له الصفراء والبيضاء منهم
 وما حملت ركابهم لهم ... في
 وان لا يكتموا شئا وان ... لا
 فإن فعلوا فذمتهم هباء

لها فاعرف لهم تلك المعانى
 يوصل للمراد بلا توانى
 أتى لصيانة العرض المصان
 أتى في المال مهما يشهدان
 لدى حكم القسامة لافتتان
 يراه بعضهم (١) رأي العيان
 ولست أراه من صدق الأمانى
 ولكن في الوضوح لمن يدانى
 تخضب بالدماء كالأرجوان
 ويؤخذ عنه كشف الاقتران
 لفهوم المقام هُدَى سباني
 لصدق الادعاء لذا اللسان
 وما قد يقتضى ظرف المكان
 على الدعوى متى يتداعيان
 لهم تخويسه بدل الأمان
 وأذعن للجلاء مع الغوانى
 هادى الخلق في نقل أتانى
 بشرط صح محتكم المبانى
 عهد بالمثالث والمثانى
 يدسوا المال في أي الأوانى
 ولا عهد لهم إلا اليمانى (٢)

(١) في نسخة : رآه عنده . (٢) السيف .

فاخفوا قبل مسكاً فيه مال
 حيبي كان ساربه اليهم
 وعم حيبي المروف عنه
 فأين التمشك (١) فيه المال قل لي
 وأذهببت الحروب له وفيها
 فقال لهم له عهد قريب
 فولاه الزبير فنال منه
 أقربه وقال أراه يأوي
 فقاموا ناظرين له جميعاً
 ولولا ما رآه من عقاب
 لما أبدى هنا عنه بشيء
 ولولا ما رآته من علي
 لَمَا أبدت كتابهم المعنى
 ولكن مذ رأت جدا وحقداً
 هنالك أخرجته من عقاص
 اذا لم تخرجنه نجردتها
 ولو كان اكتفى منها بنكر
 ومهما يُخف شيئاً صح يوماً
 وكل يد يلوح بها اتهام
 وواصف لقطعة دُفعت إليه
 ورب الدارتم المكترى إن
 ومن نوع الحلي هناك ثانياً
 متى جلي النضير على أتان
 سؤال المصطفى لا عن فلان
 فقال حيبي عن هذا نهاني
 جرى الانفاق للحرب العوانى
 وأيام لها مننا تداني
 وقال أراه بالبلى غشاني
 إلى خرب هنا منه دوانى
 بتفتيش وكل فيه عانى
 وما لاقاه جهراً من هوان
 لبغض قد تجسم بالجنان
 ظعينتهم مخضبة البنان
 وقد حملته في تلك المظان (٢)
 ولم تلمح لها صفة الحنان
 ها اذ كان موثوق البطان
 ولو كانت من العُرب الهجان
 لسارت وهي بالغة الأمانى
 هنا تفتيشه بيد الزباني (٣)
 فليست حجة لوفى عِنان (٤)
 لذاك الوصف وهو أدق شان
 هما اختصما دفيناً من جان

(١) المسك جلد ثور . (٢) المظان بالتخفيف أي الأمكنة المختلفة . (٣) أي الزبانية وهم الشرط . (٤) خيط في الجا
 الفرس .

يقول المكنثرى هذا له ... لا
فمن أدلى بوصف فيه حقا
وحد نازل بالخود قسرا
إذا رفع الزنى يوما عليها
فكان نكوها عنه رأوه
وتنكرابنها ويقول فيها
كما جحدتك فاجحدها جهارا
فانكرها ابنها ويقول فيها
لقد زوجتها منه وهذا
إذا كنتم أجزتم لي عليها
فقلت عند ذا إيني وهذا
تقول ابني وكان أبوه زنجي
به استحيت ثم جحدت إيني
بذا اكتشف الامام الأمر منها
وما كان اكتفى بالنكر منها
ومن قتلا أبا جهل ففيه
يقول أنا قتلت وذاك ضد
إلى السلب استطالا لا لشيء
فقال مسحما السيض هاتا
فكان لقاتل فيه بيان
بذاك قضى نبي الله فيه

لرب الدار أوروب المكان
به أولى ويؤخذ بالضمامان
إذا نكلت هناك عن اللعان
دعاهما حاكم لالتمان
كإقرار يكون من الزوانى
عليّ الشان اذ يتخاصمان
لقصد عنده يتلاقيان
هنا هذان فليتزواجان
صداق الخود فليتصافيان
قذا امرى به يتراضيان
حرام لا أراه ولا يرانى
به اخواي كانا زوجانى
وكان نشا بآل بني فلان
متى ماقال فليتناكحان
لعجز الابن عن أمر البيان
مع الهادي به يتعاديان
له فيه هما يتجاذبان
سواه هما به يتنازعان
هنا تحقيق ما قد تبغيان
ولون الدم كان عليه قان
وراح الخصم مصفر (اليدان) (١)

(١) قوله اليدان على لغة شهيرة .

وعثمان طوى للصحف طراً
يحاذر في التخالف سوء فعل^(١)
رأهم أدخلوا تفسير بعض
ويؤخذ عنهم وَيُظَنُّ منه
وفي نصر بن حجاج مرام
نفاه السيد الفاروق تَوْأً
به هتفت عواتقهم نشيداً
فخاف بذلك فتنته لهذا
وتطليق الثلاث بفذة قد
فقال أرى بأن أمضيه فيهم
لقد كانت لهم فيه أناة
ويبيع الأمهات كذلك أيضاً
فقد كان الحلال فشام فيه
فجاز البيع قطعا وهو يدري
فراق الابن يفتطع الحوايا
وأفراد الحج كان منه
ليبقى البيت مقصوداً دواماً
وما منع التمتع وهو رأي
وقد طال النزاع به عليهم
رسول الله أولى باتباع
ولكن ان رأى يوماً إمام

وأحرقها ولم يك ويك جاني
يكون بذلك أمر في القرآن
وينقل وهو داعي الامتحان
وشيء من مقارثه الحسان
تلاحظه به تلك الغواني
وما كان ابن حجاج بزاني
تردده على نهج الأغاني
نفاه عنه خوف الافتتان
توحد أو بخمس أوثمان
كما قالوا لداع قد دعاني
فأمضاه على قاص وداني
فحاك بصدرة أي بعض ران
تلهفها احتراقاً في حنان
ولكن وجد وارية الجنان
ويفقدوها الشعور مع افتتان
برأي قد رآه به يعماني
يطوف به الأنام مدى الزمان
له كان الامام أخي راني
ونور الحق متضح العيان
ودع غير الرسول وكل شان
مناط الحق محتكم المباني

(١) قوله في القرآن بتسهيل الهمزة تخفيفاً دعت اليه الضرورة .

له حمل الأنام عليه لما وكل فتى يرى شيئاً صلاحاً وآراء الهداة لها مقام وكل يهتدي للرشد حتى وهذا كله شرح وكشف حوى مادق مع ما جل قطعاً وفي معنى الحديث كذاك أيضاً أضواء الكون أنواراً وقاماً يدور صلاحه والخير فيه هما أصلان للحسنى جميعاً وفي جمع المفاري صح حكماً أراد بذاك حسماً للذي قد تقول كذا وزيد قال ضدا ولم يك فاعلاً عبثاً بهذا لهم نظر لمصلحة البرايا وقد حرق الزنادقة الألداء وحكم من أبي حفص توالى فحانوت خمارة ماه كذلك قرية للخمر باعوا كذلك كان أحرق قصر سعد (٢) تمنع فيه عن أهل القضايا

رآه صالحاً فيما يعانى يعان عليه في تلك الأمانى يناسب للزمان وللمكان يرى ان الرضى وضع الأنانى لما قد جاء في طي القرآن (١) فكان قطوفه للكمل دانى هما بدران قد يتطالعان كفيلاه به يتباريان على مبناهما والكل بانى فقف لهما متى يتجليان لذي النورين متضح البيان يشق عصا الخلاف من المعانى له فنمى الخلاف على افتتان وفيه قد يسير على اتزان واصلاح الديانة فهو ثانى علي فهو للمرمى هدانى بحق أولي الفساد بلا توانى بحرق قبل مفتتح الأذان بها بالحرق قابلهما لشان فكان الأمر مما قد شجاني ولم يرع لها حكم امتتان

(١) خُفِّفَ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ . (٢) مِنْ دَرَجٍ إِذْ يَحْرَقُ قَصْرَ سَعْدِ الْقَائِدِ الْأَكْبَرِ رَحِمَهُ اللَّهُ .

كذلك كان هتد حيدرآ مع
هي الزهرا وذلك بامتناع
ومن ترك الجماعة جاء أيضا
يقول أخالفن عليهم في
أراد بذاك زجرهم وقطعا
وصاحبة الدنياير استبانة
أرادا غير ما قصدها منها
ومكر الناس يدره الذي قد
هم حيل وسيف الحق قاض
وذات البيض اذ مكرت بشخص
أبان الأمر حيدرة المفدى
يقول أرى المنى يذوب مهما
وأما البيض تيبس عند هذا
وأحكام القرابين ليس تخفى
إذا ما جاءت الصبيان تدعو
وان جاءت لنا معها الهدايا
ولم نرها حراماً حسبما قد
أراهم عن هدى التكليف يناؤا
فذلك أصله التحريم قطعاً
ومن تهدي إليه زوجة في
يجوز له الجماع بلا شهود

أحب الناس من قاص ودانى
هنا عن بيعة وضعت لشان
عن الهادى إلى سيل الجنان
بيوتهم وكانوا في اطمنان (١)
لداعية الفساد المستبان
وديعتها من المتماكران
فكانت منهما فوق الأمانى
تبصر في الأمور على التئان (٢)
عليها بالمثلث والمثانى
ولي وهي من تلك الزوانى
وأوضحه جلياً للعيان
نضحناه بمساء كان آن
فكان الأمر عند الفرقدان
على ذى اللب وهي على اقتران
نجيب دعاءها دون امتهان
قبلناها الأبعاد والأدانى
فهمنا وهي مما قد تُعانى
وأقبل مابه طفل أتانى
ولكن للقرابين قد حبانى
زفاف العرس ما بين الغوانى
بأن الخود زوجة ذا الفلانى

(١) خفف بحذف الهمزة . (٢) اسم بمعنى التانى أي التريث .

بحكم قرينة يحتل منها ولم يسأل أهذي الخود زوجي كما للضيف يقعد في فراش ويقضي حاجة وينال حلا كشيء تافه ألقته ربح ونحو الفليس لا الدينار فافهم ومالا تتبع عن النفس يوماً يحل كذاك جاء القول فيه ولقط للخلال ولقط حب^(١) وما نبذ الوري من كل شيء وما ألقوه من خرف وثوب وقول الخود لم تنفق قديماً فحال الخود ضد القول منها فأيهما هنا أقوى ابن لي فبعض حالها يقضى عليها إذا جهل الدليل قضى عليها وإن وضع الطعام ولم يقل لي فإن الأكل حل إذ دعاني ومن يمرر بأثمار يراها إذا لم تحرزن يوماً بسور يحل الأكل إلا الحمل منها

مرماً عزّ نيلاً كل آن فأفعل ماله أربي دعاني ويأكل ثم يشرب في الأواني ويفعل ما يحل بهذا المكان من الأثمار من بعض الجنان ونحو السوط ذات الامتهان له من عادة في أي شأن عن العلما به بعض حبانى عقيب الحصد من تلك المغانى حلال ان جناه هناك جانى ومن خرق بهاتيك المجانى هنا أمران قد يتخالفان ولاستصحاب حال قد هدانى فإن الحال طبعاً قد أسانى وبعض ضد ذلك وهو شانى هنا حال يشجع للجبان ألا كّل ها هنا وبذا ابتلانى له أزدّه ولذا دعانى ويأكل بعضها هل من ضمان ولا ناطور ينظر كل عانى حرام صح حكما في بيان

(١) قوله الخلال في العرف العماني هو ثمر النخيل قبل أن يُيسر والحب ثمر البر ونحوه .

وكم بقراين الأحوال معهم وشرب من مواردهم حلال تدل قراين الأحوال يوماً وان لم يعلم المرار أيضاً ويمتنع الوضوء هنا لما قد لقد جعلت لشرب لا سواه نعم ان دل للمعنى دليل ونقضي بالاجارة في أمور فان قراين الأحوال دلت لفسال وخباز ومن هم وفي حُرِّين يتفقان يوماً يقرب بأنه عبد لهذا فقطعهما كقطع اللص معهم هما لسان في نظر الألى قد ومنتهب ومغتصب ومن قد فلا قطع على هذين معهم وخود أدخلت شخصاً لبيت قضى قتلاً عليه ثم قامت فتلزمها هنا دية لشخص ونقتلها بقتل الزوج شرعاً وشخص ممسك والثاني يرمي

ثبوت الحكم في قاص ودانى على الطرقات لا ماء السعان (١) على معنى الإباحة يا ابن ثانى بمعلوم الإباحة يشربان علمنا من خصايصها العوانى ومن معنى الوضوء هنا دعانى (٢) قبلنا ما يدل بلا توانى وان لم يعقدوها باللسان على حكم الثبوت لذى المعانى بمعنى هؤلاء بلا توانى على بيع لفذ يكران ويرضى ببيعه اذ يجهلان لما ركباها اذ يتواطئان رأوا اذ ذاك ما قد يفعلان جرى مجراها اذ يظلمان وحكم اللص صح من القرآن وزوج الخود صال بهندوانى لقتل الزوج طعنا بالسنان به جاءت وكانا في اقتران وذا يدريه متقد الجنان بسهم أو بصارمه اليمانى

(١) قوله : السعان جمع سعن اهاب يحمل فيه الماء لغة عمانية

(٢) قوله : دعانى أي اتركاني اي ليس هو المراد .

وآخر ينظرن الأمر حتى
 ويقدر أن ينجيه جهاراً
 فيقتل قاتل والحبس فيمن
 ويعصى ناظر بكبير ذنب
 حكوه عن أبي الحسن المفدى
 أينظر مسلم حرا كريما
 ويتركه وما فعلوه فيه
 لقد أخزى الإله فتى يراه
 بذا تقضي الديانة لا وربى
 وقاطع فرج زوجته عليه
 ومسكها على رغم عليه
 ومهما كان طلقها فحتم
 ومن تزني اضطراراً ليس حد
 كأن عطشت وان جاعت بقفر
 فمهما مكنت شخصاً لضر
 فلا حد عليها عن هداة
 وفي أمر اللواط عظيم فحش
 ومن يفجر بمملوك ففيه
 يباع عليه أو يعتق برغم
 وليس يباح لو يضطرب يوماً
 يضر الدين والدنيا جميعاً

أصاباه بقتل وافتتان
 شريكاً صار فيما يركبان
 أتى للقبض اذ يتقاتلان
 وتفقأ عينه في قول ثانى
 متى عيناه فحشاً تنظران
 يجار عليه فعلا في أمان
 وكان إلى النجاة له تدانى
 ولم ينصره وهو مليك شان
 ولكن هكذا فعل الجبان
 لها دية موضحة المعانى
 وينفقها ولا يتعاشران
 لها إنفاقها رغم الأمانى
 عليها اذ غدت ضراً تعانى
 ولم تطعم بلا فعل الزوانى
 دعاها للنجاة على شنان (١)
 بهم تزدان أيام الزمان
 تحاماه الأبعاد والأدانى
 هنا التمييز مشتد المبانى
 لفحش منه يالك من نهانى
 لسوء فيه يسري بلا تئان (٢)
 وأخلاقاً ويكسر للمبانى

جعل القابض والذابح أو الطاعن قاتلاً أي كلاهما قاتل أما الناظر اليهما فيحبس عهدا .

(١) قوله : شان تُخيف بحذف الهمزة . (٢) قوله : بلا تئان من التأنى .

ويسري فيه مثل السم توأ وعار الدهر طبعاً فيه يبقى وما يرويه بعضهم فلسناً على من يعترف حد أتتنا اذا لم تُلف شبهته فحد أيعترف الفتى بركوب فحش أنقبل مارووه لا وربى أصبت الحد طهرنى أتانا فقام برجه المختار جهراً نعم ان صح إكراه عليها وتفريق الشهود يراه بعض فينظر ما يقول الفرد سراً وليس الحبس في دين جلته فإن العسر يحدث دون شك فيشغل ذمةً منه حقوق ومهما يدعي الإيسار خصم وإلا جاز تخليف بعسر إذا ما الدين لا تعويض فيه وقالوا في اليمين وشاهد ما وقاموا بالتكليف في مقام يقيسون الأمور على هوى في

ويلحقه جهاراً بالغوانى
وذا فعل الأراذل والأدانى
بنقول به على غير استئنان
نصوص الشرع تلزم كل زانى
عليه لو أتى وطء الأتان
ويهدر حده والحال جانى
ولو سجداً لذاك الفرقدان
بيانا قد جلا أهدى بيان
وهذا الحق بان لكل بانى
فمعناها الحد يهدر في افتتان
لايضاح لما يتواطئان
وهل في حادث يتطابقان
حقايق عسرتناجرنا الفلانى
ويبقى المرء أشبه بالرهان
تداولها فلان من فلان
عليه هاهنا من يشهدان
ولا حبس متى يتخاصمان
والا حبسه لسوفى عنان
أطالوه وكل قد شجانى
به فصل الخطاب لكل رانى
مقاصدهم فتوجب للضمان

(١) قوله : والأدانى أي أهل الدناءة .

وظلوا يجمعون له قياسا
وما احتجوا به جهلوه أصلا
طفئ بهم الهوى حتى رماهم
واعلام الهدى نصبت جهاراً
وبعض يكتفي أيضا بفد
تأول للمقاصد من بعيد
وأقيسة الأمور لها أصول
شهادات النساء بلا رجال
وقد خصوا النساء ببعض أشياء
ومن يقبل شهادتهن يوماً
وقالوا في الحدود تجوز أيضا
وكيف تجوز في حد نساء
وتقبل في الرضاع وفي اقتبال
وواحدة إذا شهدت رضاعا
وقل بعد الدخول ترد قطعاً
أبو حفص يقول إذا فتحنا
فلو شاءت فتاة صرم حبل
فلا تبقى فتاة عند بعمل
ومن قبل الدخول الأمر سهل
فلله الامام الشهم كم قد
أبو حفص فتى الخطاب ليث

يبوء بهم إلى ظلم الهوان
وما عرفوا الجُموح من الحِران
بمشتبك الضلال بذى الموانى (١)
ليتهدي الجهول إلى الثوانى (٢)
وذلك في الهدى مما دهانى
فكان بذاك طبعاً قد شجانى
إليها مالك الأشياء هدانى
مبطله معاً لوفى الدهان
تكون لكل فاضلة رزان
على الاطلاق أصبح في امتحان
لبكر في النساء وللعموان
وأمر الحد ويك عظيم شان
لنص في المقام هنا أتانى
قبيل دخوله للاكتنان
لدفع مفسد وجنى أمانى
هذا الباب أثبتنا بالهوان
فرته اذ رمته باللسان
وذاك من المفسد في مكان
فنقبل كل فاضلة هجان
أبان الحق لما عزبانى
همام من مصالبت الطعان

(١) قوله : بذى الموانى أراد به الكناية عن أحقر الأشياء وأدقها هـ . (٢) قوله : الثوانى جمع ثانية أي ليهتدي إلى أدق الأشياء لا إلى أجلها فقط فإن ستين ثانية دقيقة واحدة فافهم .

يرى الأشياء بنور العقل جهراً
ولي نير الأفكار بدر
فكم قد وافق الباري مراماً
أقام لملة المختار تُهجاً
ولو بعد النبي لنا نبي
صلاة الله والتسليم منه
مع الأصحاب والأتباع طراً
ويوردها موضحة المعاني
ببهجة نور طلعت سباني
وفي رشد البرية غير واني
تسير به الجهابذ كل آن
لكان له بذاك عظيم شان
هما للمصطفى قرسا رهان
هم من ربنا يتواليان

في الفرائض

أقول لمفتون بتلك الكواعب
يهيم بها جداً ويهوى صباية
يمرك أوتار الهوى مترغماً
يتيه إذا ماست قضيباً وان رنت
على وجهها شمس الضحى أشرقت وفي
وترنوب عيني جؤذر في نفوره
إذا رام أن يسلو هواها متيم
رويدك أقصر عن هواها وخيلها
وجانب رياض الحسن منها فانها
إذا ملت يوماً نحوها لم تعد إلى
لقد لعبت بالمغرمين بحبها
ها خطفة تقضى على كل من رنت
تخطف عقل الصب رغماً لحظها
أقول لها والوجد ينهك أضلعي
إذا وصلت أورت سعي الهوى على
وعادة وصل الحب يطفىء غلة المشوق فما للصب رهن المصابب
إذا بعدت هام الفؤاد بحبها
وان أقبلت كان الهوى سيفها الذي
وان أدبرت سلت من الصب قلبه
بوجه يخر البدر من أفقه له

معنى بحسن الغانيات الخراعب
ويفني ثمين العمرين الملاعب
ببهكنة حسنا وصفو المشارب
غزلاً وان سلت رفاق المضارب
جميل محياها جمال الأعارب
تتبه دلالاً بين تلك الربارب
رأها رماة حسنها بالنوايب
تصيد النهى من كل أشوس غاضب
تريك ليالي الحب مرأى العجايب
رشادك إلا شبه حيران لاعب
فاضحوا أسارى بين رام وسالب
إليه بسهم من قسي الحواجب
ويسكر من نطق بديع الغرايب
رويدك بي رفقا بمن لم يحارب
معنى بها في مشرق أو مغارب
المشوق فما للصب رهن المصابب
وان قربت كانت سقام المراقب
يشق النهى طعنا شحيذ المضارب
وقادته مأسوراً لشر المعاطب
وشمس الضحى تكبولتلك التراب

وفرع يكاد الليل في ظلماته
وقد كان الرمح بعض قياسه
وثغر كأن الدرّ رُضع عقده
إذا حُظّيَ المحزون منه برشفة
وان أدرك المشتاق منها التفاتة
وان رضيت عن مغرم نال كل ما
وأصبح والدينا جميعاً بأسرها
وقامت له الأيام طوعاً وأقبلت
وادرك ما يرجو من العيش وادعاً
وجد إلى العليا ونالها المنى
ونادى بحسن الحظ دهر مشى به
وشمر عن ساق لإدراك ما ابتغى
وفاز بنيل العز والمجد راقياً
وتلك حظوظ الغيب مخزونة لمن
وبالجد إدراك المقاصد في الورى
وبالعلم إدراك العلا لوناى بها
وبالعلم يدري المرء واجب دينه
وبالعلم ترتاح النفوس وترتقى الحياة وتنقاد الأمانى لخاطب
إذا كنت عن أصل الفرياض سائلاً وعن كشفها حكماً فخذ عن مجاوب
فروض وتعصيب باجماع أمة الهدى ثبتت حكماً بتلك العصايب
ومن بعدها الأرحام والخلف فيهم أتى شاهراً كالشمس بين الكواكب

وذو السهم أولى أن تكن ويك فضلة
إذا لم يكن مع ذى السهم عصابة
وأما سهام الفرض يا صاح ستة
فنصف وثلث ثم ثلثان يا فتى
وسدس به تمت وكل يخصه
فنصف لزوج في انفراد يناله
وصلبية بنت لها ذاك ثابت
كذلك بنت الابن عند انفرادها
ومن بعدها أخت من الأب حظها
وربع لزوج عند نسل يناله
كذلك للزوجات مع غير نسله
كذا نسل هذا النسل مادام باقيا
كذا الثمن للزوجات عند اجتماعها
إذا كان نسل كان هذا نصيبها
وثلثان معهم للبنات جميعها
كذا لبنات الابن عند انفرادها
كذا أبويات تراه محققا
وثلث لأم حيث لا نسل لابنها
سواء ذكورا أو إناثا وجدتهم
وزوج وأم مع أب كان حظها
كذا أخوة للأم ثلث نصيبهم

يفوز بها ذو السهم بين الأطايب
لتأخذ باقيه بتلك المطالب
مقدرة جاءت بأسمى المراتب
وربع وثمان واجب أي واجب
مقام جلاها كاشفا للغياهب
عن النسل من زوجاته والصواحب
إذا انفردت عن أخوة لا الأقارب
وأخت من الأصلين بين الأعراب
هنالك نصف صح عن كل كاتب
فقد صح ان النسل بعض الحواجب
نصيبا فخذ بالحق خير المذاهب
تراه لهذا الربع أثبت حاجب
وعند انفراد هكذا لا تعاتب
ولو سخطته أو ثرت بالمصايب
ولو كثرت حظا بعين المراقب
كذا أخوات من أصول شناخب
بحكم كتاب الله مبدى العجايب
ولا أخوة من عيصه المتناسب
إلى آخر النسل الكريم المراقب
هنا ثلث باق من أبيه المقارب
إذا لم يعارضهم قريب بحاجب

وذلك لهم لو جاوزوا الغد لا سوى
كذلك أيضا عند أخوته نرى
وسدس لأم حيث يوجد نسله
كذا بنت ابن عند بنت لصلبه
كذلك لجد عند فقد أب نرى
كذلك لأخت من أب عند أختها
كذا جدة سدس لها جاء واضحا
كذلك أخ للأم مع فقد حاجب
ومهما ترى الجدات في رتبة أتت
وجدة أم وهي قربي فأنها
وفي العكس خلف السادة القادة الألى
ولا فرض في التعصيب بل يحرزن ما
ويحرز كل المال عند انفراده
كمثل أب والجد أيضا وكأبنة
كذلك ذراري هؤلاء ذكورهم
ويحرز للميراث منهم قريبتهم
وقد قُدم الأقوى بحال استوائهم
كمثل شقيق مع أخ لأبيه قل
ويعصب ابن أخته وكذا أخ
كذا أخوات بالبنات عصبوبة
وفي الحجب أسرار دراها أئمة

وهم بالتساوى فيه يا ابن الأطايب
فذا حجب نقل فيه بين المناصب
كذا لأب أيضا بحكمة غالب
يكمل للثلثين مع فقد عاصب
فانعم به للجد عالي المراتب
شقيقة ميت قد ثوى في السباب
إذا لم تكن أم لثاوي وذاهب
من النسل والآباء أثبت واجب
ففي السدس أشركهن عند التناهب
تكون لبعدهن إحدى الحواجب
وقل عدم الاسقاط صح لطالب
ينوف على فرض فقل ذا لعاصب
باجماع أحبار هداة المواكب
كذلك أخ والعم بين العصايب
هم عصبات المرء بين الأقارب
ويحرم نائيتهم بتلك المراتب
وذلك بالاجماع يا ابن الأطايب
أرى الإرث حكما للشقيق المناسب
لدى أخوات في صحيح المذاهب
هن بحكم الشرع لا بالتلاعب
جهابذة غرب حور المواهب

فقالوا أب للجد يجب مطلقا
كذا الابن لابن الابن يجب دائما
ويجب أيضا اخوة وكذا أب
ونسب الفتى يجب لاختوته كما
وعند بنات الصلب بنت ابنه فلا
ولكن إذا أدركت يوماً أخاً أتى
كذا أخوات هن يوماً شقيقات
سقطن اللواتي كن غير شقيقات
ولكن متى وافى أخوهن هاهنا
ولكن ابن الأخ غير معصب
وان قيل زوج عند أم واخوة
فليس لهم مع قادة العلم فلذة
فخل أباهم في حير تنافرت
وزوج وأخت ثم جد فقل له
ونصف لزوج ثم نصف لأختها
أصول حساب الفرض قد قيل سبعة
تعمل إذا زادت سهام ثلاثة
فمن ستة عالت بفرد عشرة
إلى عشرة مع سبعة ثم ضعفها
ومن ستة سدس وثمان وهكذا
وهذا إلى هذا يضم وهكذا

وأما لجدات مشيت في النوادب
دنا أونأى أو كان بين الذوايب
هم حاجب من كل ماض وآيب
أتى الحجب بالأباء فامنع بحاجب
تنال من الارث افهمن للحواجب
هنا قام بالتعصيب بين العصايب
أخذن نصيباً وافرا بالمناصب
على حكم ذلك الأصل قف لا تغالب
تعصبن منه بين رام وضارب
لمن حوله أو فوقه في المراتب
لأم أشقاً أقبلوا في كتاب
بحكم وقد تمت سهام الأصحاب
وراحت كوحش جافل في السباب
هنا السدس فرضا جاء وافي المآرب
إلى سبعة عالت فطب لا تغاضب
محققة مع كل واع وحاسب
وأربعة قدت لقرار وكاتب
ومن ضعفها أيضا بزواج مراقب
لسبع وعشرين لايضاح غايب
أصول أقيمت للفصول الرواتب
ليخرج ذلك الشقص وفقا لراغب

كربع إلى ثمن يضم وهكذا
 وان هي صحت دون ضرب وأدركوا
 سلمت ولم تلق العنا عند قسمها
 هنالك للأوافق تنظر هل ترى
 فخذ وفقها وأضربه في أصلها ترى لها
 ولا رأيت الكسر فيها قد انتهى
 فأولها صح المماثل بعده الموافق طبعاً ثم عين المناسب
 ورابعها فهو المخالف أصعب الأمور متى يأتي بتلك المصاعب
 فخذ أحد المثليين عند تماثل
 وخذ زائداً عند التناسب ضارباً
 وان باينت فاضرب لهذا بصنوه
 وان مات شخص قبل قسم أقم له
 فصحح له سهماً وأصل أصوله
 ان انقسمت أدركت منها النجاح في
 وان عاص منها عايسص فانظرن لها
 اذا وافقت تلك السهام بوفقها
 وان لم توافق فالجميع هنا ارمه
 فكل السهام أضرب بتلك وهكذا
 كذا أسهم الأخرى تقوم بضربها
 ومهما ترى الخنثى مع القوم وارثا
 فترفعه عن حظ أنثى ولم يكن

لسدس وفصل الأمر إجمال حاسب
 سهامهم منها بغير تجاذب
 ولا تراها كالنجوم الثواقب
 توافقها فالوفق لسن المجاوب
 الفصل بعد الضرب من جمع ضارب
 لأربعة لا غير عند التجارب
 الموافق طبعاً ثم عين المناسب
 الأمور متى يأتي بتلك المصاعب
 به تكتفى عند اقتسام الرغائب
 له في جميع الوفق قل غير كاذب
 ومجموعه في أصلها المتقارب
 مقاما عليه تبني مرقى المثارب
 بمسئلة تهدي لفصل مناسب
 مرامك واستحصلت جيش المقانب
 وفاقا ففي التوفيق إدراك طالب
 تقدم لفصل الأمر اقدام دائب
 بضربك في الأولى لكشف المطالب
 تكن ناجحاً سعياً بحكم التجارب
 لوفق سهام صادقات المضارب
 ففي وسط الأحوال شبه المداعب
 له كنصيب الفحل ضخم المخالب

كبننت وخنثى أقبلا لتراثه
فقل تسعة فيها السهام وقسمها
وأربعة يعطى أخوها كضعفها
وان غرق أردى فريقا فأصبحوا
كذا حرق أو كان هدم أبارهم
كزلزلة غارت تخوم بقاعهم
فبعض يرى التوريت من زاهق ثوى
وبعض يرى أن لا توارث هاهنا
وهذا يراه كان أسلم عنده
يرى الحكم في التوريت للأصل راجعا
وأصلان في الأرحام تنزيلهم تلا
فهذا مقال في الفرياض فاعتمد
وعش عاملا بالحق فالحق نير
وخض لج هذا اليم شهماً غشمشما
وفتش مقالات الهداة معولا
وقل غفر المولى لمنشى نظامها
تأرخ هذا النظم في عام طعشخ
بفضل إلهى كان في عرش بدبد
وصلى إلهى ثم سلم دايم
مع الآل والأصحاب ملاح بارق

مع الذكر المعروف زين المواكب
فسهمان حظ البننت مع كل كاتب
وما يبقى للخنثى وسيط المراتب
بزاخر لج اليم رميا بحاصب
وأهلكهم أو بانهيال السباب
بها فهو واما بين تلك المعاطب
ويعكس ذاك الحكم عند المصاب
بجهل متى هاضوا بتلك النوايب
ويرجع فيه للأصول اللواذب
فكان لأصل فيه وجهة آيب
قرابتهم فاعرف مقام الأقارب
وحقق أصول الحكم مع كل راغب
أضاء سنه حالكات الغياهب
له همة قعسا علت بالثواقب
على الحق منها أجنب وأقارب
ومخرجها عقدا بديع الغرايب
بشهر ربيع الثاني وفقا لخاطب
هدى لأخي جهل جمال المكاتب
على مصطفىاه من لؤي بن غالب
وهمهم رعد في غضون السحاب

معالم الهدى في أحكام أهل الإهدا

خذوا بالعقيق حداة السرى
وأثنوا الأعنة في سيركم
وألؤوا بأعناق عيس هوت
فمهمسا بدت لكم أرسم
على مجدكم حافظوا واحفظوا
ولا رأيتم نجيعاً همى
ولله شمس حوى جيدها
ولله أيامنا قد مضت
ليالي إنس نعيمنا بها
كمثل العقود توالى ولا
فحياً الحيا عهداً صيبا
عجبت له اذ شدا ورقه
وغرد قمرية صادحاً^(١)
ومالت أفانيسنه وشحاً
وضاحك أزهاره ورقها
وهبت نسايمه عرفها
وسالت عيون على سوحه
وخلت الصبا أقبلت سجسجا
ورجع في دوحه شاديا
وغدراناه غدبت موردا

وأثوا بنا العلم الأزهر
لسكانه حيث أسد الشرى
بكم ذلك المربع الأخضر
عليها الجمال بني منبرا
روايح تهتز روع السورى
رفيع المقام منيعاً جرى
من الشهب طالعها الأنورا
وصفو الحياة عليها يرى
فياليتها بقيت أدهرا
مكدر صفو الرضى كدرا
وراوحها روخه مبيكرا
والحان اسجاعه كرا
ومن ظرب خلته استقمرا
ها بالسرور تلت أسطرا
وفاض عليها حيا مغزرا
رياض المسرات قد عظرا
سقت روضه الرقيق المزهر
تحرك أعطافها المنبرا
حمام المسرات مستبشرا
وطابت لواردها مصدرا

(١) استقمر طرب بضوء القمر فتغنى .

وتلك القبابُ على سفحه
وفيها حماة الحمى قادة
ونار القرى حولها لم تزل
وشمس الجمال أضاعت سنَى
وَيَا ظَبَّيَاتٍ بِهِ أَقْبَلْتِ
وفتيان مجد له قد حمت
ولم أنس موقفهم بالحمى
وكم شمت من قمر ساطعا
وكم ليث غاب بها خادر
وورد هموش يُرى أنه
وسافرة كشفت وجهها
وأسنهم الحاظها أرسلت
وأخجلت الشهب في ضوئها
وقامت على حبها من رأت
وتذرى الدموع فراقاً له
تأثر من حرّ وجد على
فخلت النفسج في وجنة
وشلت سيوف على لوحه
وأسهم طعن وقد أشرعت
عَجِبْتِهَا ولأمثالها

تلوح حكمت رملته الأعفرا
خدور الرماح عليها ترى
إذا خيمدت وجدت مسعرا
واسد العرين ليوث الشرى
عليها الدقش لها سترا
وكان الحديد لها المظهرا
وكل لنار الوغيا أسعرا
على فرس في حماها جرى
يهزبها علما أحرا
زعيماً بها أن مُلِمْ طرا
وهزت قضيباً لها أسمرا
فشقت بها الهيكل الأكبرا
وحيرت العقل فاستهترا
يلاحظها الأمل الأخطرا
وقد جدّ خطب بها أعسرا
فراق الحبيب به أثرا
تماوج فيها الحيا أنهرا
وكل لمتن الهوى قد فرى
وكل لصخر النهى كسرا
واني لأعجب مما أرى

وانى لأعجب من سبعة
فقربان آدم ياذا النهى
وسلسلة عهد داود قد
ونار الخليل فمن مسها
وعهد سليمان قل حفرة
وسابعمها قلم عندهم
ويرسب مع باطل هكذا
ويلقون أقلامهم قد أتى
وستر من الله فزنا به
ولا غرو إن لنا أشرف
قد اختصه الله من بينهم
وفي ذا المقام له آية
فبيّنة تلزم المدعى
ترى سترذى العرش قد عم في
عسى يرعوى جاهل غره
فيرجع عن غيّه ناكصاً
فيسلم مع ربه ناجياً
ومن يدعى حق إخوانه
فكفرهما قد أتانا به
متى ادعى غير حق نرى
غدت حكما مقسطا في الورى
كذاك سفينة نوح ترى
أتانا بها خبر فانظرا
ولم يحترق طاب دون امترا
تسيخ بذى البطل أقصى الثرى
تراه مع الحق طبعما جرى
به زكريا علا مظهرا
به النص يدربه من قد قرا
فيلزمنا معة أن نشكرا
النبين داع بأم القرى
بأشياء تجل بأن تحصرا
شوق لنا الشرف الأکبرا
وأما اليمين لمن أنكرا
خصام لمبطلنا ستر
هواه وبالتوب أن يجأرا
بتوب ومن ذنبه استغفرا
من الحوب قد رفض المنكرا
ومن أنكر الحق مستكبرا
حديث درى حقه من درى
به ركبا الباطل المكفرا

وما الحكم يوماً يُجِل الذي
فان على ظاهر الحال قد
وبعض الوري كان في حنيه
فيقضى له المصطفى وفق ما
ويقتطع النار في حكمه
فلا يعلم الغيب خير الوري
ولا يحكم من يعلم له
ويعلم غيباً أتى كشفه
وذاك لنتبعه بعده
وفي الحكم تمليك مال أتى
واثبات تزويجه هكذا
فان كان ظاهره وفسق ما
وان كان باطنه غير ما
ويقتطع الحكم نارا لمن
لقد كان الحن من غيره
تسترب بالحن في قوله
وأظهر بينة تقتضى
وما استطاع إدحاضها خصمه
بها الحكم يمضى ولا بد من
وباطننها فوبال على
وقد جاء نهى شديداً لنا

يحرّمه الشرع قد قررا
جرى الشرع بين الوري اذ جرى
بظاهر حجته أظهر
تبادر من ظاهر فانظرا
ولا شك تُسأل عما ترى
وأنت المخاطب فلتحذرا
لهذا الحديث وقد أسفرا
من الله لا غير فاستبصرا
ونترك ما الله قد سترا
أو النفي عن ملكه فانبرى
وتفريق زوجين من ذا الوري
ما اختفى فهو حق فخل المرا
بدا لك فالظلم فيه نرى
بزور المقال علينا افتري
وصدق المقالة قد زورا
وظلما به في الوري استكبرا
بظاهاها صدقه يا ترى
ولكنه عندها استأسرا
قبول لها وفق ما قد ترى
مزورها اذ لها زورا
نهانا عن الحكم بين الوري

وما كان من حاكم مطلقا
فيوم القيامة يأتي على
إذا جاء أمر بالقائه
يسبخ بها مدة قد أتت
وما من أمير على عشرة
سيأتي بأغلاله هكذا
فأما يرى العدل فكأكه
ويأتي القضاة كذا فاحذروا
فاني تحرّيت عدلاً ولم
وتعلم مني الذي قلته
وغل اليدين جزاء لما
وأيدي الأسير كذا قد حكو
فكان أسيراً هنا حاكم
وفي ذلك تنفيره واضح
وعندي فليس على مؤمن
وقام بواجب مولاه في
ذلك جهاد عظيم له
رعدل روه لنا ساعة
أتى الرسل للخلق يقضون في
وأمر أتى الرسل فينا به
وأمر دعا مُوجِدُ الخلق أن

ولو لم يك الحَكَمَ الأكبرا
قفاه له ملك سخر
رماه بمهواته أكهرا
من الأربعين اقتضت أدهرا
يكون فقد ركب المخطرا
أسيراً متى غيره أسرا
وأما يرى الجور فاستخطرا
وعفوك رباه لي يسّرا
أمل عنه يارب فيما أرى
وحسبي يعلمك رب الورى
تولاه بطشا وقهرا صرى
تغل بذاك متى استأسرا
له البطش في حكمه مصدرا
فدعه فعنه الوي نفرا
عذاب متى الحق قد أظهر
رضاه على دينه أصبرا
به الأجر جار وفوزا يرى
ها الشأن فاعدل أخي تؤجرا
خصامهم أمرهم فانظرا
من الحق فاتبعهم تظفرا
نقوم به رشده استنظفرا

نرى الذكـر يخبر عن حاكم
ولولاه أظلم ناموسنا
ولولاه هاشت أولو الظلم في
ولولاه ما قام دين لنا
ومن يقضى ما بين اثنين قد
ومن غير سكين دبح ... أتى
وذلك تعذيب هذا بدا
عذاب بدنياه مع رشده
وذلك ما كان قد ناله
يخاصم هذا وهذا معا
وعادى أقاربه مطلقا
وعدل مع الأقربا كان في اعتبار الهدى كاد أن لا يرى
إليه أشار حديث روى
وللعقل في ذاك صدق بدا
إذا أنصف المرء من نفسه
ولكن من وفق الله لم
ومن جار عذب مع ربه
وسكينه كان كنى بها
وآلامه فهي ليست كمن
إذا استسلم المرء في حكمه
ولومة لايمه لم يكن

بحق ويرفع ظلما يرى
وساء الورى عملا منكرا
البرايا وبثت بها المنكرا
ولا عُرف الحق فلتشكرا
أتى ذبحه فاحذر الأخطرا
وذلك تمثيل أمر جرى
بدنياه نار الردى أسعرا
مع العدل هذا كذا حررا
وكابده اذ له شمرا
لينتصف الحق مستنصرا
متى واجب العدل قد وفرا
اعتبار الهدى كاد أن لا يرى
ومن فيه كان مشى القهقري
بتجربة العقل دون امترا
رأى ذاك في صدق ما قد يرى
يزل يتبع المنهج الأطهرا
بآخرة رجزها أخرا
عن اليسر في الذبح اذ يسرا
بخنق وشنق ولا منكرا
لمرضاة مولاه مستبصرا
يميل إليها ولو أكثرا

قد انقاد للحق في حكمه
 فكان ذبيح الهدى ناجياً
 وحال الشهيد هنا حاله
 فذابحه الشرع في عدله
 قضا الأنبياء فهم قدوة
 لزوم الفقير من الظلم في
 وذلك من كان يوماً على
 وذاك اللزوم كما قد روي
 ألح عليه مرارا ولا
 ورافعه نحو حكامه
 وضيق في حقه واسعا
 فكان أذى ذاك في حقه
 بأنظاره جاء نص الهدى
 اذا صح إفلاسه فاتركوا
 ومن يدعي العسرفيه أتى
 فقيل نرى الحبس لا يرتضى
 وقد قال بالحبس قوم لهم
 يقولون من دينه صدقه
 فدل على صدق ما يدعي
 يُصدَّق في قوله عندهم
 وقيل إذا كان دين هنا
 وقاد به العسكر الأقدرا
 مع الله في رأي أهدي الورى
 عليه لمولاه أن يشكرا
 فنعم الذبيح هنا لودرى
 كما صح في الذكر مع من قرا
 حديث لنا في الهدى أثرا
 وفا واجب الحق لم يقدر
 فذلك إلحاحه كرا
 وفا عنده وله كدرا
 وكان عليه بأن ينظرا
 وكان بحال الفتى أخبرا
 وليس له يؤذين معسرا
 فكن لأخى عسرة منظرا
 أخاكم إلى أن يرى ميسرا
 نزاع عن المعلما قرا
 إذا لم يبن أن ذاك افترى
 هنا نظر صدقه استظهارا
 إذا لم يبن كذبا مفتري
 فكان به حبسه منكرا
 وتصديقه في الهدى خورا
 على عوضها هنا أيسرا

نراه هنا يدعي عسره
لقد وضع الدين في ذمة
والا نقول فتى ميسر
وأما اذا لم يكن دينه
فلا حبس اذ أصله لم يكن
وحبسه مطلقاً بعضهم
فيدفع عنه حقوقاً أتت
ومن كان دعواه قد خالفت
فذا مدع عندهم فاعلموا
وقيل الذي ان غدا ساكتا
ومن ليس يجبره حاكم
فذا مدع ونرى غيره
وقد أخرجوا مودعاً يدعي
كذا يدعي تلفاً عندهم
ويحلف منكراً يدعي
وذلك من بعد حكم هنا
وان يحلفن دونه لم يكن
كذلك ان كان تحليفه
وتحليفه ثانياً هنا
وجانب من يدعي قد أتى
وذلك دعواه قد خالفت

عليه الدليل بأن أعسرا
فأين خلاها له أظهرا
بدين لذمته قد طرا
على عوض صدقه أو ثرا
غنيا نرى ربه مقفرا
ليحنوا عليه أهيل الثرى
ويخرج مما له عثرا
لظاهر حال ولم يظهرا
على ذلك الأصل قد أسفرا
تركناه لم تكشف المضمرا
على أن يخاصم فيما أرى
خلافاً لهذا متى صوراً
أداء الودائع لن يهدرا
له القول فادر الهدى الأنورا
عليه يميناً ولن يعذرا
من الحاكم العدل اذ أمراً
له مجزياً فاطلب الأظهرا
بلا طلب المدعي أهذرا
له عند مارام دون امترا
بضعف جلي ولن ينكرا
لظاهر أصل به أسفرا

وهل جاز رد يمين قضي^١ على خصمه ردها باطل فإن اليمين على منكر فتنقيل حكم أتى واضحا دعوا الشرع حيث يرى المصطفى وقد قيل جاز هنا ردهم وقد فصلوا ذاك إذ أصلوا بقولون بالمنع في تهمة وفيما تعامل قوم به لقد علموا الحال ما بينهم وما بين هذا وهذا أتت هما الخالفان متى أعدما ولم يك ما ادعياه معاً فإن اليمين على الكل قد فإن يحلفها فقد أدركا وإن نكل البعض من يحلفن ويقرع بينهما عندما كذلك قد جاء عن أحمد ويستهمان على حلفها له الشيء مع حلفه هكذا وخير الشهود الذي قد أتى^١

بها الحكم عند خصام طرا
وذا بالحديث له فأنصرا
رواه الربيع هدي نيرا
لنا عن محل غدا منكرا
ولا تبتفوا غيره محورا
وفي الحق ذلك ما استنكرا
ويدريه من فيه قد فكرا
وفي كل غيب له فاحجرا
أجزه وعن غيره حذرا
ومن ركب الحنث لم يظفرا
يمين عليها لهم فاجبرا
لبينة تكشف الأنظرا
بقهرة خصم غدا في الوري
توجه في رأي من أبصرا
لكل نصيبا بحلف شري
له الكل حيث لذاك اشترى
يرومان سبقا لحلف طرا
ألا فاتبع السيدة الأطهرا
فمن سهمه جاء قد وفرا
له بعضهم يافتى فسرا
قبيل السؤال فع الأخير

وظاهره قومنا قد بنوا
أجازوا شهادة من جاءهم
وأصحابنا ذاك لم يقبلوا
شهادته قد أتت حسبة
ولكنها في طلاق وفي
كذلك الوصايا وما كان من
فمظهرها هنا عندهم
ولولاه ضاعت أمور هنا
وقيل وجوب هنا رفعها
أقيموا الشهادة لله في
ومن كان يعلم حقا على
فيأتي إليه مبينا لها
فتلك الأمانة في حقه
كذلك الودائع من ضمن ذا
كذلك المجانين فيما حكوا
متى وارث يعلمن حقه
ويأتي لقاضي الهدى قائلا
فإن شئت مني تجدني متى
فإن صح تضييع قاضيهم
ولا يبتدى شاهدا عليهم
وقيل مبالغة مدحه

عليه التفاصيل فاستبصرا
بديا بها قبل أن يُذكرا
وقد أولوه ولم ينكرا
لغير حقوق هذا الوري
عتاق ووقف كذا أثرا
سبيل الوصايا على مانرى
أجل الشهود فع المظها
وقسم من الحق لم يظها
إلى حاكم الشرع فاستبصرا
كتاب الإله هدىً أزها
سعيد لبكرها أشهرها
وكان بها هنا أخبرا
فأد الأمانة واستغفرا
تكون لأيتامنا يأثرى
كذا غايب مات مستحقرا
ويدركه وهو قد سُترا
لذا الطفل عندي هدىً نيرا
تشا أو يميت قيل لن يؤزرا
ها إثمها هنا استظها
يسيئون ظناً به فاحذرا
لسرعان كشف لما سترا

وليس يعارضه عندنا
أتوا يشهدون وما شهدوا
شهادتهم ها هنا قد أتت
لقد كان إدراكها ممكنا
هنا ليس يأتي بها شاهدا
وبعضهم شاهد الرشد قد
وقيل الذي قد أتى شاهدا
ومن يرتكب في مساعيه ما
وجاء يريد له شاهدا
فلا تشهدن ها هنا واتبع
حديث بشير دليل أتى
وتسوية بين أولاده
فبعض يراعي وجوبا لها
تدافعها النص فيما حكوا
وخير الشهود كما قد أتى
فكان على حاكم الشرع أن
وقدر الشهادة في الحق ما
وكن علم الحق في أمة
وصل على المصطفى دائما
فأنت بهذا الحال في نعمة

حديث رواه هداة الورى
فكان بِشَرِّهِمْ بِشَرًّا
على غير وجهه فخل المراه
له فهو عرفانها نكرا
بلا طلب أولها فاكسرا
يراه فكان لها زورا
ولم يك من أهلها مبصرا
عليه صريح الهدى أحجرا
فهذا نراه هنا أجورا
هدى خاتم الرسل ليث الشرى
على ذا المقام هدى أنورا
من العدل برهانها قررا
وبعض أجاز ولن ينكرا
وكل إلى منهج كورا
وشر الشهود بهم أخبرا
يراعي المعاني وشأن الورى
تقرر من شاهد فانظرا
أصيبت وفل الهدى فانصرا
وسلم ومولى الورى فاشكرا
ها الله مولاك قد يسرا

وهب الفروج حرام نحن نمنعه
 قد خصص الله مولانا الأمين بما
 يخصص الله خلقاً من بريته
 سبحانه خص أحراراً وأيدهم
 كمثل ما خص ذوالآلاء أمكنة
 فقل لخود تريد الوهب لا تهبي
 وواهب لفتاة وهي راضية
 بعض يرى الحل والتحقيق ليس لنا
 عد المجيز يراها المال وهو خطأ

إلا لأحمد (١) فيه الحل قد نزل
 عرفته في الهدى نورا قد اشتعلا
 بما يشاء لسر عنده انفعلا
 بالصلحات فكانوا للهدى المثلا
 بل خص أزمنة بالفضل كالفضلا
 نفسا بغير صداق إنه بطلا
 بلا صداق خلاف عنهم نقلا
 هذا بقول فدعه إنه حطلا
 في الدين فاعدل إلى النهج القويم علا

لفظ عقد التزويج

أنكحتك الخود لفظ العقد عندهم
 كذاك زوجت مع أبضعت عندهم
 وقل ملكت وبالقرآن جوزته
 والبعض خصصه بالمصطفى ويرى
 وسوف يأتيك فيه البحث متضحاً
 وكلمة الله في التزويج عندهم
 فإن يسموا فما سموه ملتزم

بحضرة المصطفى الهادي لكل ملا
 وهبتها لك عقد عندهم قبلا
 بعض الهداة صداقاً ها هنا بذلا
 بعض ببعضهم قد خصه الفضلا
 أي في محل له بالأصل مكتملا
 لفظ النكاح على اسم الله قد حصلا
 أولاً فإن صداق المثل قد جعللا

الأولياء في النكاح

وما النكاح بدون الأولياء يراه الصحب إلا نكاحاً أصله نغلا
 ومن تولى فتى تزويجها وأتم الأولياء العقد فالتزويج ما قبلا
 أنا نعاقبها والزوج حيث غدا على ضلال لما من ذلك قد فعلا

(١) قوله إلا لأحمد أراد به النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين .

ويوضحن له إسم الذي رغبت فيه ليمنحها التزويج بالفضلا
ان يقدمن زوج الخود الذي رغبت فيه ومن حقه هاذك يا ابن جلا
أولا يزوجهما القاضى وقد ثبت التزويج عندهم فافهم تعش بطلا
لا تترك الخود في ضراء تنهكها عرئى وجوعا وفقراً بهشم الجبلا
اذا نأى الأوليا القاضى يزوجهما رفقا بضعف النسا في الدين قد نزلا
والابن غير ولي في الصحيح وبعض قال فهو ولي ان يكن عمقلا
وقيل عند أخ بعض يقدمه وقدّم الأخ بعض فادرمانقلا
وما الكلاي ولياً في الصحيح بل القاضى يقدمه كي يدفع الخطلا
وأولياء فتاة ينأى أقربهم منها فأبعدهم تزويجه قبلا
وما النساء يزوجن النساء على ما صح عن أحمد يحكيه من نقل
من زوجت نفسها فهي البغي روه في الهدى أثرا مقبسه اشتعلا
وان يزوجهما إثنان فهي لمن بالسبق وافى هنا عن قادة فضلا
وان بلا إذنهما كان الخيارها وتلحقن بهواها دون من أولاً (١)
أما مع الإذن قالوا لا خيار ولكن للذي سبق التزويج قد حصلا
ودون إذن لها التخير نثبته لولم تشا منهما فالأمر قد هُملا
فالإذن شرط وبالاكفاء نُعقبه فان تجد ذاك فالمقصود نلت فلا
وان هما زوجاهما وهي آذنة والثاني بالخود يوما كان قد دخلا
ما كان يُثبتها ذاك الدخول له لكنها تخرجن عنه هناك إلى
تمضى لأول زوجيها ويمنحها الثاني الصداق على ما كان قد فعلا
لكن عليها اعتداد يكشفن لما قد كان من أمر ذاك الزوج فاحتفلا
فان يُطلقها حلت هناك لذا الثاني الذي فارقتة قالت النبلا

(١) الأول الرجوع .

وبالثلاث تراها عنده بقيت
فليس تعتد يا هذا بتفرقة
وان يك اتحد العقدان قد بطلاً
يطلقان هاتم النكاح متى
تبقى بثنتين مهما شاءها أحد
وألغ تفريقها الماضي وكان خلا
كانت فذلك أمر في الهدى بطلا
معاً وذلك أمرها هنا اعتقلا
ماريم بعد خيار فالجواز على
من الرجال الأولى تزويجهم عطلا

اشتراط الكفو

والكفو يلزم في الاسلام حيث أتى
وينبغي الخود أيضا لا تخالف
حق الوي عليها الشرع أثبتته
قد جاءنا الشرع تبيانا يسير بنا
وفي هواها لكفو منهج كمالا
مرغوب الوي لها ولتترك الدخلا
والله للناس حقا وضح السبلا
لرشد والله في أحكامه عدلا

اشتراط رضا المرأة

هذا ودون رضاها لو يزوجهها
بذا قضى المصطفى المختار من مضر
وان أتمته بعد العقد أثبتته
وعندهم قل يلي التزويج وارثها
وخلفهم في ابنها قد مر منتظما
وصمتها من رضاها قال بعضهم
تستأمر البكر إلا من أب فلقد
واذنها ضمتها والضحك عندهم
أحق بالنفس معهم أيم عرفت
أب فدون رضاها أمره انبتلا
خير البرية مفضال ومفتضلا
محمد المرضى أوفى الورى عملا
حسب المراتب فاعرف تلکم السبلا
في سلكه فاتبع ما حققوه على
وذاك في البكر قول في الهدى نزلا
أجاز ذلك بعض القادة الكملا
مثل البكا فقبول الأمر صرح فلا
باذنها لا بلا إذن أخي ولا

تزويج الصبية

والعقد يمضى على الأطفال عندهم
وهل يزوج يوماً طفلة أحد
لكن يزوجها معهم أب وله
ومن يلي لفتاة رام يَنكحها
والبعض قال يتولي غيره رجلاً
لكن يرجحه بعض الفطاحل من
لكن إذا أنكروا بعد البلوغ فلا
فالمنع مع بعضهم يروى هناك إلى
ماليس للغير قول أصله عُقلاً
يزوجنُ نفسه إذ ذاك ما حُظلاً
يلي النكاح وقد أبغى به بدلاً
أهل العلوم ومن قد أخلفوا الرسلاً

تزويج أهل الخلاف

والقوم إن خطبوا منا نكرهه
لسنا نزوجها أهل الخلاف لنا
رووا لنا رجلاً في الصحب زوج بنتنا من مخالفنا شخصاً بها ذالاً (٢)
رماه بالهجر والابعاد قدوتنا
أتى إليه أبوها وهو معتذر
من ذاك لم يرغب فيها هناك فتى
وقال حيناً أردتُ المال مع شرف
وصدّ عنه ولم يسمع مقالته
أجابه نلت ما أملت من أرب
عرضتها لافتتان في ديانتها
وقد تجلّى عليه عند ذاك غضب
يقوى المنافق مهما رام يفتنها
لكن نقول إذا كانت مراقبة
حيث انتفت فتنة جاز النكاح كما
اعنى وفاقهم إذ فارقوا الزللاً
كذلك في أثر الأصحاب قد جدلاً (١)
أبو عبيدة أهدى صحبنا رجلاً
أبدي إليه لما قد رامه عللاً
وكان يخشى عليها تركب الخطلاً
والشيخ يلحظه شزراً بما فعلاً
ولم يزل ينسجن في ذلك الجيل
له سعيته وقد حاولته عجل
تعمساً لك اذهب تنل في قصدك الأمل
لله ذك به صرحاً هناك علا
يوماً عليها لهذا فعله ظملاً (٣)
من قادر فنكاح القوم صح فلا
في قول بعضهم عنهم كذا نقل

(١) قوي واشتد . (٢) عدو متقارب . (٣) فحش .

والمشركات الكتابيات جائزة إذ سلطة الدين في الاسلام لم تزل
حذيفة بن اليمان في المداين والى للخليفة نصرانية قبلا
فجاء زجرأبي حفص الامام له فقال لم اقترف إنما بذاك ولا
فقال أدري ولكن غيرهن لنا أولى فاطلق سراح الخود وامثالا

مصاهرة الأخيار لأهل الظلم

وما السياسة يوماً بالنكاح لنا
ولو رأيت صلاحاً في مصاهرة
طالع مدونة الشيخ الولي ومن
تجده نصا عن الأصحاب متضحاً
وفي الامام لأهل الفسق أعظم من
كان المبعثر للفساق طالبتهم
مشدد الوطىء في ذى البطل آخذه
ينادى جهرا بأخذ الظالمين وإبعاد المضل لفحل الجور قد قتل
ممزقا شمل ذى ظلم مبدده
مباعداً لأخى ظلم مجانبه
تزوجيه من أمام فهو تقوية
هذا ينافي حال العدل عندهم
من ذا يراعى له في الناس منزلة
لا ترغبن في سفيه انه سفه
والشرع حض على الأكفاء إنهم
فالعرق ما زال دساساً له أثر

صحت فدع كل طاغ باهوى اشتغلا
لجاير لم يجز في مذهب النبلا
حشى عليها بشرح نوره اشتغلا
عن قادة في الهدى كانوا لنا المثلا
سواه من قومه إذ أمره بجلال (١)
رداً لأفعالهم من كل ما احتظلا
منكلاً لأخى ظلم بما افتعلا
مؤيد العدل ممن في الورى عدلا
فلا يسوغ نكاح للمضل ولا
له مع الناس والباغى فتى خذلا
من ذا يقوى أخا فحش وقد جهلا
وهو الوضيع بحكم الله فاحتفلا
به من الدين مع أهل الهدى نصلا
أفاضل الناس صاهران تشا الفضلا
في الخلق حققه في ديننا العقلا

(١) عظم واشتد .

والدين والخلق المرضى (١) نقبله وذاك قيد فراع الأصل لو حذلا

نكاح المولى

وخلفهم في المّوالي جاء متضحاً
أما الربيع فمعه منع أربعة
بقا لهم حايك والحال شاهدة
بعض بزوجهم والبعض قد نكلا
مولى وحجامهم يوماً لذك تلا
بأن ذلك حال في الورى ارتذلا

حكم العزل

وليس في العزل بأس عندهم فدعوا
لكن في العزل إيذاء وليس له
لا شك أن الذي ذو العرش قدره
من رام يعزل في مشواه معتزلا
يؤذي الفتاة بذاك الأمر كيف ولا
خلقا يكون على رغم الذي عزلا

ما يؤمر به عند الجماع

ومن تعوّذ في حال الدخول وفي
فصل لله تسبيحا تقدمه
فذاك للود جلاب تحققه
وكيف لا ووي الأمر يدفع ما
سله الهداية والتوفيق يمنحه
يريك من خيرها ما كنت تطلبه
ويعطف الله قلبا نحو راغبه
ويصلح الله ما شانتة شايئة الانسان حتى يترى في غرسه الفضلا
ويستعان بذى الآلاء موجدنا
فهو المعين وحسبي أن يكن فعلا
حال الجماع ينل ما رام أو أملا
دفعاً لسوء تعالي ذو العلا وعلا
أفاضل الناس في قصد هناك خلا
نخشي اذا ما دُعي وهو الذي فعلا
ويبسط الفضل حتى تبلغ الأملا
ويدفع الشر عز الله ثم علا
عظفا يكون لميمون الصفا سُبلا
فهو المعين وحسبي أن يكن فعلا

(١) أي مرض .

الأحوال التي ينبغي أن تراعى في النكاح

والمثل بالمثل أولى في الهدى وبذا تقضي العقول فلازم منهج العقلا لا ينكح الشيخ إلا شيخة رَغِبَتْ وذو الشباب بربات الشباب على فيه بطبع عن الفاروق قد نقلنا هذا القياد ولا تصغ لمن عدلا قضت بذلك يا هذا الطبايع في الانسان وهو الذي لا ريب فيه ولا والنقض من ذى صبا قد صح بعد بلوغ عندنا وهو تحقيق دنا فعلا تستأمر البكر معهم حُجَّةً وَضَحَتْ في الفقه ناموسها بين الورى اشتعلا بذاك يظهر ما تهوى ونلحقها به إذا كان كفواً فيصلاً بَطُلا والطفل بالطفل معهم جازراً وإذا صح البلوغ وفيه أظهروا عِلا يرد ذلك حيث الدين قيده بذاك شرع الهدى في ديننا نزلا ولا يُزوّج مافي البطن عندهم لا خير فيها كذا عن أحمد نقلنا وان تزوّج مافي البطن ثم أتت كما أراد فتجديد النكاح حُلا لم يكفه ذاك حيث الأمر مستتر (١) في غيب باريه أمر الغيب قد عطلا وداخل بفتاة والصدّاق إليها لم يسلمه مهر المثل ان دخلا أو ادعت دون مهر المثل كان لها ما تدعيه ولا لوم هناك ولا أو كان سُمِّي ما سمّوه فهوها عند الربيع ومهر المثل ما قبلها وما التغالي بمحمود هنا فدعوا من في صدّاق النساء يا ابن الهداة غلا لو كان خيراً لكان الهاشمي له يرضى فما باله عن ذاك قد عدلا لازال ينهى الورى عنه ويأمرهم بالقصد فيه ومن غالى قد اهتبلا

تحديد أقل الصدّاق وأكثره

خير النساء اللواتى مهرهن غدا قصداً فكن من بميسور الهدى عملا وفي الأقل خلاف هل يحدّد أم لا حدّ يحصره تحديده جُهلا

(١) محبوس عنا .

دراهم خمسة في قول بعضهم صارت أقل صداق عندهم بذيلاً
 وربع دينارهم بعض يقول وبعض خاتم من حديد أمره سهلاً
 وسورة من كتاب الله كافية مع بعضهم فادر فيه القل والجللا
 وما عليه يد من سارق قطعت مع بعضهم بقياس هاهنا أثلاً (١)
 والبعض قال على ما يرتضون به لا حد يحصره لو وازن القللا
 وفي الأقل ولو ثوب يقال كفى أو خاتم من حديد فهو قد قبل
 وسورة من كتاب الله قد ذكرت وفي المقام مقال هاكمه رتلا
 بعض يقول بتقليل المهور لما عن سيد الخلق فيه جاء متصلاً
 أقلهن مهوراً فهو أحمد مع خير البرية حافٍ أو من انتعلاً
 ومن فزارة خود زوجت ولقد كان الصداق لها نعلاً لتنتعلاً
 وقيل نعلين أعطوها وجوزة الأشياخ لو كان نعلاً لا تكن جيداً
 أو ملء كف سويقاً كان أمهرها به وصح رضاها فادر أو صفلاً (٢)
 فكل ذلك في الاسلام جاز ولا تسمع فتى في هواه صوته صحلاً (٣)
 وجاء عشر أواقٍ واثنتان هما تزويج خير البرايا خير كل ملا
 وما يحض إليه المصطفى فهو المطلوب دينا فدع من عن هدى نكلا
 وقيدوه على هذا بما نكحت بناته من صداق كان قد بذلا
 وقيل ذلك حد للأجل فما لخرة فوقه شأواً ولا أملاً
 لا ينبغي تتعلاهن قاطبة نساء أمته جداً ولا هزلاً
 وذلك للمصطفى من حقه فدعوا ما كان يعلو على هذا وليس غلاً
 وقال بعض أقل المهر ما نكحت به بنات النبي الخاتم الرسلا
 وقيل لوملء كف رام يدفعه من الطعام إليها جاز فاحتفلاً

(١) أثل . (٢) وسبيء السفلى الفذا . (٣) بيح .

دلت على ذلك أخبارتناقلها أهل العلوم ومن في دينه صملا

وجوب حسن المعاشرة

عاشر على الخير والاحسان متبعا
بكلمة الله قد أصبحت سيدها
فالسيد الصدق من للشرع يتبع لا
والله عدل فراقب عدله أبداً
يملك الله أحرار الرجال على
فالله قد قال بالاحسان وهو هدى
وغشرة السوء لا يرضى بها أحد
مرعى وخيم وتدبير بغير هدى
أمر الرسول وما في الذكر قد نزلا
ان السيادة سر في الورى جعللا
يرضى سوى العدل ضد العدل قد بطلا
سراً وجهراً وعش من خوفه وهلا
ضعف النساء فسر مع ضعفها مهلا
والعرف لا النكريبني الحريا ابن جلا
ممن لهم بعض ذوق كان للعقلا
أضحى وبالألمن في دينه طملا

الطلاق

وان بدا لك تطليق لغانية
فالشرط في ذاك طهر قد تجنبها
فسرع الشرط في الأفعال أجمعها
طلق بواحدة تكفي المرام ولا
وان تزد فثلاث تقطعن حبل الخود لا رجعة قبل النكاح ولا
ثم الطلاق صريح وهو عندهم
من بعدما أغبقتك العل والنهلا
فيه ولم يقصدن في ذلك العضلا
لله لا لسواه عز بل وعلا
تزد ولا تفعلن ياذا النهى العيلا (١)
يدريه من عرف الآثار حين تلا

طلاق الكناية

ثم الكنايات في المستور واردة
كمثل لا حاجة لي فيك فارتحلي
فظاهر اللفظ لا يعطى الطلاق بلا
لفظ يفيد بتأويل فلا تحلا
ياخود فهو طلاق القصد لو هزلا
تأويله فيه والتأويل صح على

لكنه موهم فيه الطلاق لها وهو الجلي على تأصيلهم عقلا
 يصح بالقصد والانكار ينفعه في ظاهر الحال ان انكاره ارتسلا
 أما الصريح فلا نكران حين بدا لكنه ثابت حلا ومرتحلا
 واللفظ شرط فما النيات فاعلة شيئا اذا لم يكن لفظ يساق فلا
 والأصل هذا كما أن الصريح هو الأصل الأصيل فروع الأصل ممثلا
 لا أشتريك ولا أرضاك تكنية ولا أحبك فافهم لا تكن وهلا
 ولا أريدك عندي والخلاف أتى في الكل بعض يراه منهجا عطلا

خيار الأمة

وان تكن أمة يوما تزوجها حر وقد أعتقت تخييرها نقلا
 فان تشا نفسها اختارت ولا حرج وان تشا الزوج ان كهلا فمقتبلا
 كان الخيار لها عند الربيع وفي قول ابن عبد العزيز الشهم صح فلا
 أما ابن عباد لا يرضى الخيار لها كأهل طيبة قول عنهم حملا
 قد خيّر المصطفى يوما بريرة لما أعتقت وهو أصل فاعرف الحدلا
 وزوجها كان حرا عند بعضهم وعند بعض غدا بالملك معتقلا
 وقيل لا حجة في الزوج كيف غدا لكن تحريرها للأمر قد فصلا
 صارت بتزويجها في الحق أملك فافهم فالخيار لها جزمياً فلا تحلا
 قد كان سيدها ان شاء أرهاقها على نكاح يراه لو أبتته فلا
 بحكم سلطانه في أمرها وله منها الخضوع على ما شاء كان إلى

وحينما أعتقت كان الخيارها ما ذلك من حيث زوج الخود كان هنا ان كان عبداً وان حراً فذاك سواً وان به رضيت ثم انثنت فنرى نفسى الخيارها الهادي اذا قربت يهوى بريرة حبا قد تملكه والخود قد كرهته والدموع على وقال للمصطفى اشفع لي فقال قالت أتأمرني قال النبي لها قد كان زوجك قدماً بل وكان أباً وقال لورا جمته حيث كان لها لكنها لم ترده فهي نافرة ولو أرادته لا عقد هناك ولكن ما مضى فهو كاف للرجوع إلى فما الخيار طلاقاً وهو متضح وفي الخيار يكون الفسخ عندهم فان تكن رجعت يوماً إليه فقل والعقد عندي أولى في المقام على ان قيل فسخاً فتجديد النكاح نرى في الحالين أرى تجديده نظراً ولا أخالف ما الأعلام قايلة ما قلته واضح والنص ينصره

اذ ملكت أمرها في مذهب النبلا عبداً ولكن عتقا عندما فُعلا إن الخيار لها ان حل أو رحلا إثباته ونرى التخيير قد بطلا منه وقل في مغيث ذاك قد حصل حتى غدا بهواها تايهاً تملا خديه فياضها مازال منهنملا لها الهادي اتق الله فيما بالفتى نزلا لا إنني شافع أن تقبلي الرجل بنيك ان تقبليه فهو ما سألا يهوى كما علمت ما الحب قد فعلا وكان منه بهذا حبلها انفصلا ما مضى فهو كاف للرجوع إلى فيلزم العقد في التطليق ويك على والفسخ أوسع في الأحكام فاحتفلا تبقى الثلاث على ما أصلوه ولا أصل المرام لأمر كان قد حصل أو كان يوماً طلاقاً شرطه كملا مني على أصلهم والحال ما احتملا لكن بحكم اجتهادي والدليل على وخذ هداه ودع ما كان قد بطلا

والحق تحريره قد صح عند أبي عبيدة قدوة الأبرار والفضلا
 جازت شهادته جازت إمامته وحكمه حكم حر لو غدا عطيلاً (١)
 دل الكتاب على تحريره وعليه صحبنا كلهم فيما لنا وصلا
 يقول آتوهم من ماله فنرى إذا المال كان زكاة تبذلن إلى
 ولا تحل زكاة للعبيد فقل من كاتبوه عن استرقاقه انتقلا
 فالعبد مال ومال العبد نعرفه لسيد العبد قلاً كان أو جلا
 وحين أعطاهم الباري نقول هنا حرية ثبتت تبقى بذاك ولا
 وإن تزوج عبد دون سيده فإنه عاهر في فحشه ارتسلا
 إنا نعاقبه والشاهدين له والعاقدين ومن في أمره دخلا
 عن أحمد أنه الزاني ويعضده القرآن (كَلُّ عَلَى مَوْلَاةٍ) قد مَدَّلا (٢)
 وأوجبوا فيه تفريقاً يباع ما بين التي قد دهاها بالذي فعلا
 ومتعوها ببعض المهر واندفعوا في رد باقيه للأمر الذي اختزلا
 وذلك يرفع عن عثمان كان قضي به رواه لنا أسياننا النبلا

بيان حكم الأمة إذا تزوجت على أنها حرة

وإن تزوجت الحسناء معلنة بأنها حرة والحال قد جهلا
 حتى أتت بذراراً فالفداء لهم من والد واجب بالمثل فامتثلا
 أعني عليه عبيد مثل ما وُلدتُ يشريهم لِوَلِيِّهَا حيث كان علا
 حيث الإماء ونسل للاماء هم عن ملك سيدها لم يدركوا حولا
 لكن لتدليسها التحريُّ صح لهم والمثل يدفع عنهم هكذا نقلا
 والمثل عندهم بالذرع معتبر لا اللون حسنا وفبحاً يا أخي ولا
 وكان عثمان ضعف المثل قال له إثنان عن واحد قول له وُصِلا

(١) الأصل فاقد الزينة وهنا كناية عن فقره . (٢) ضجروا وتحلقوا.

وفي الاناث بتضعيف الاناث على هذا القياد ولا تبغ به بدلا
وتضمن الخود ما نالته أجمعه أعني صداقا لها إذ كان قد بُدلا
ان جاز أولم يجزيوما بها فعليها واجب رده اذ أخذه تُحْظِلَا
ان كان عبداً فرب العبد يملكه لا العبد اذ صار كلاً واهناً وَكِلَا (١)
والصحب قالوا اذا لم تدرنا كحها عبداً فما أخذته حل ثم حلا
فذاك للبضع والتدليس فوَّته حقاً تراه لها اذ يركب الخطلا
أما اذا علمت فالحرم لأزقها لأن ذاك زنى منها ولا جدلا
لا ينكح العبد باسم الحر عندهم اذ أمره بيد المولى وقد جهلا
وان درت ذاك فالأحكام قاضية بأن ذاك زنى منها ولا وهلا
بالعلم ينهدم المجهول فاجتنبوا أفعال أهل الخنا في الدين والسفلا (٢)

إذا تزوجت المرأة على زوجها غلطا

وذات زوج أتاها نعيه فقضت من حقه وارتضت من بعده رجلا
وقد أتت معه بابن فعاد عليها زوجها فرآها تتبعن بطلا
فالابن في الحق للثاني ولا حرج فمن يلوم فتى في فعله عدلا
اذ قد أتى ماله الشرع الشريف دعا من خالف الشرع نال الويل والهبل (٣)
وقولهم أول الزوجين كان به أولى فهل من دليل يوضح السبلا
صارت فراشا لذا الثاني فكان له ذاك الفتى وبه فليذهبن عجلا
هذا مقال حكوه عن أبي حسن أصحابنا وإليه نقله اتصلا

قذف الرجل زوجته وانكاره لذلك

وقاذف زوجة يوماً وبجده وقد أقامت هناك البيئات على

(١) بتخفيف القاف . (٢) أرازل الناس . (٣) الثكلا .

كان اللعان هنا منهاج خطته وان أباه فحد يلزم الظهلا (١)
 قد أوجبه شهادات الشهود وان صح اللعان فذا أمر قد انفصلا
 قضى 'بذاك أمير المؤمنين أبو حفص فاكرم به ياذا النهي رجلا
 في منكر حمل زوج تحته وأتى من بعد معترفا بالحمل محتملا
 والحمل في البطن ثم النكر جاء به بعد اعتراف ونكران به احتجلا (٢)
 أما ابن عباد قد قال اللعان وحد ثابتان هنا اذ جاء منذ هلا
 كيف اللعان وحد فاللعان به سقوط حد عليه كان فانخزلا
 ان لم يلاعن فحد ثابت أبدا عن سيد الرسل من نلنا به الأمل
 ان يكذب النفس كان الحد منحتما ولا فراق وإلا حبلها انفتلا
 أعني اذا لاعن الحسنة يسقط عنه الحد ولتنهجن السهل والجبلا
 فلا اجتماع إلى يوم القيامة والرحمن يجزي الوري كلا بما فعلا

من طلق ثلاثا ضرارا من الميراث

ومن يطلق ثلاثا للضرار فان أودى فبعد اعتداد أمرها فشلا
 وقال بعض لها الميراث منحتم ما لم تزوج وهذا القول قد حدلا (٣)
 وقيل لم ترثن لومات ذلك من قبل انقضاء اعتداد فافهمن وسلا
 ومن يطلق وبالنكران جاء وداعته فحلّفه القاضي متى طملا (٤)
 ومات فالإرث قالوا ثابت ويرى الشيخ الربيع هنا حرمانها نصلا (٥)
 إلا اذا كذبت للنفس راجعة عما ادعته ورامت إرثها حصلا
 أما اذا اعترفت من بعد موت فتاها جرّمها لازم اذ أمرها احتملا
 وقال بعضهم لا إرث حيث غدا بالحكم منقطعا والأمر قد سهلا
 ما حجة قبلت قد أهدرت ومضت هذا التناقض شرعاً مذهب الجهلا

(١) الفاسد. (٢) احتبسه. (٣) أي صار بعيداً كالشيء الذي يوكل في الجذب من الجوع أي لا يصار إليه إلا اضطراراً. (٤) ومعنى طمل أفحش. (٥) نصل خرج.

فالحكم ما يرضى وقطع الأمر متضح والغيب لله لم يبلغه مُدخلا

من تحرم أصالة أو ملة

والأم تحرم في الاسلام حيث لها وتلك تشمل للجندات أجمعها والبنت حتى ولو للألف قد بلغت وعممة خالة من بعد بنت أخ فبنت ابن بحكم البنت قائمة وزوجة الأب مع زوج ابنه حرمت ويشمل الأب للأجداد أجمعهم وأم زوجته حرم كجدتها ثم الربيبة حرم في مقال أولي التحقيق لوسفلت حكم لها شمالا ثم التسري كتزويج يكون فلا وكل من حرمت بالاجتماع فقل كذلك أيضا بتطليق الثلاث نرى ومن يطلق فتاة لا يحل له أعني به عدة للخود باقية وخالة عممة مع كل محرمة وزوجة المرء مع بنت له فلنا قد جاء في أثر الأصحاب ينقله من جاز انكاحهم في الانفراد فقل ان ابنة المرء لو كانت هناك فتى

جليل قدر سناه ضاء مشتعلا كذاك أم رضاع حكمها شمالا فالكل بنت وعننها لا نرى حولا وبنت أخت وفرع يتبع الخذلا وذاك حكم يعم الكل لوسفلا كأم زوجته انكاحها اغتملا (١) كالأم فافهم معانى الأصل اذ صملا وهكذا وهو حكم في الهدى عثلا (٢) ثم الربيبة حرم في مقال أولي التحقيق لوسفلت حكم لها شمالا تقرب حدود عليك عزه كمالا بالموت حلت متى حكم الحياة خلا كالأخت تحليلها بالحالتين حلا نكاح أخت إذا لم يمض ما شغلا فالأخت حرمة فكن عنها من اعتزلا لها لنهي رسول الله صبح فلا جمع يحل واصل الحل لم يزلنا الفطاجل حلا أصله اتصلا يحل جمعهم في الحق لا تحلا لجاز انكاحها تلك استمع وسلا

(١) فسد . (٢) كثير .

لو شاء تزويج من يوماً أبوه لها
والعكس أيضاً كهذا وهو متضح
كان ابن عباس فيما قبل فاعله
وكره البعض هذا في تنزهه
قد رام تزويجها من قبل ما فعلا
والحق نور هداة قد أضأ شُعلاً
ونجل جعفر مع جم من الكملا
لَمَّا هناك من الحال الجميل خلا

حكم زوجات المشرك إذا أسلم

ومشرك يُسَلِّمَنُ أزواجه كثر
والاختيار غداً تطلق سايرهن
بالاختيار ثبات للنكاح هنا
وذاك تطلق باقيهن عندهم
يختار منهن شرعاً أربعاً نُذلاً (١)
افهم مقال هداة صيتهم صفلاً
لكل مرغوبة في مذهب الفضلا
بدون لفظ على ما قرّر العُملاً

من عقد على اثنتين وله ثلاث

وعاقد لاثنتين ثم كان له
يفارق الاثنتين افهم كذلك ان
تبقى مع الزوج تلك السابقات
وجامع أربعاً منهن واحدة
متى يشأ حلة في الحق متضح
نرضى أسواه ومهما كان طلقها
لا ينكحن غيرها حتى يتم لها
من قبل هذا ثلاث أمرهن خَملاً
يعقد على نحو هذا لو غداً هزلاً
وتنهار اللواتى بهن الأمر قد عطلاً
ماتت تعوّض عنها لو يشأ ذالاً (٢)
وما لنا عن سبيل الحق ويك ولا
فالاعتداد هنا شرط قد اكتملاً
شرط اعتداد فراع الأمر محتفلاً

بيان طلاق البت

والبت فهو طلاق بالثلاث يرى
وفي كتابية بت بواحدة
في حرة آمننت بالله عزّ وعلا
وضعفها أمة ان حبلها انفصلاً

تعليق الطلاق بمشيئة أحد

وطالق أنت ان شاء الفتى فنرى
أو إن يشا غايب أو ميّت وكذا
والبعض أثبتته والصحب تبطله
حتى اذا أثبتت يوماً مشيئته
حكم المشيئة مجهول الحقيقة والامكان فيه على التحقيق قد فُصِّلا
ان شاء لولم يشا شرط أحاط بما
في ذلك الحال عند السادة العقلا

التحرير بالوطء

وان تكن أمة أخت تقارنهما
ان يوطي احداهما لا يوطي ثانية
لو أنهن له ملك وحل له
فالأخت في الملك مثل الأخت عندهم
والملك لم يغن في هذا المقام ولا
ألا ترى الأخت بعد الأخت جائزة
والجمع بالوطء مثل العقد عندهم
فوطيء أخت زوج كان حرّمها
ورده بعضهم من أهل مذهبنا
ما حرّم الحل شيئاً كان حله
والجمع بالوطء مع من كان حرّمها
نهى عن الجمع والوطء الحرام غدا
هل النكاح لغير الوطاء نعرفه
فافهم وان تجمعوا في الذكر أنزله

مملوكتين لشخص نهجه مذلاً (١)
فالجمع بالوطيء حرم لا تكن ذهلاً
مملوكة فيه حكم الأخت قد دخلا
في حال حرية أصل لها شَملاً
تجهل حقيقة هذا الأمر يا ابن جلا
حال انفراد وأما جمعهن فلا
وفرّعوا منه أشياء عقدها انفصلا
سليل زيد أبو الشعثا عليه فلا
وجاء فيه بما للأمر كان جلا
شرع المهيمن فافهم واترك الحَدِلاً
وهو الوجيه الذي تقضي به العقلا
جمعاً فان سبيل الجمع قد عقلا
لا بل لوطء فكان الجمع قد شملاً
رب البرية تبياناً لما جُهِلاً

(١) ضَجْر.

ومن زنى بفتاة هل يحرم ذلك الأمر إبننتها أم حلها أثلا
فمن علي يرى التحليل عندهم ولا نراه وظنني أنه غفلا
حاشا أبا حسن ما كان يقبل هذا القول لو قد حكاه عنه من نقل
وأم زوجته مهما هناك زنى بها أتحرّم زوج قال من سألا
فقل لا وهو للزهري ينسبه أهل العلوم على أصل به وصلا
لا يفسد الحل تحريم حكوه لنا عن حيدر وهو قول بالنهي ثقلا
وناكح لفتاة ثم بان له بأنها أخت زوج بعدما دخلا
لا تحرم من زوجته أي معه سابقة لكن ثانية فلتذهبن عَجلا
عفو من الله في أمثال ذلك كالنسيان ثم الخطا لو كان قد فعلا
وقيل أي عن أبي الشعثاء جابرنا تحريم كل وذا للريب قد فصلا
يقول عنهن في الباقي متسع وذاك قول على التنزيه قد حملا
ان الزنا لو بغيره كان أوقعه أو كان في دبر للحل ما احتملا
أولم تغب حشفة الإحليل فهو زنى لو كان في طفلة أو عقلها اختبلا
والشافعي متى تاباً محلها كأحمد مالك أيضا لذاك تلا
لو لم يتوبا فان الحل عندهم عن جابر وهو حال ضارع الهمل
قالوا بأوله كان السفاح وثانيه نكاح وهذا للمقام جلا
انظر إلى مذهب قامت دعائمه يومنا على مقصد ما فارق الخطلا
حاشا الامام أبا الشعثاء قدوتنا وعمل ذلك نهجا كان مفتعلا
راموا بذلك تروجاً له وهم من ذلك لم يأنفوا ان يلبسوا السُملا (٢)
ما صح عن جابر هذا وننكره لو أننا قد رأينا عنده النضلا (٣)
لسنا نبالي برد البطل حين بدا ولا نراعي عليه العل والنهلا

(١) زكاً وحل وجاز. (٢) الثوب الخلق. (٣) التعب والعياء.

نأولن له ان كان صح فقل
أما النكاح ففي الاسلام أوقعه
اذ جاء عن جابر ضد لذلك في
فليجعل البحر مهما اسطاع بينهما
وزانيان يقول المصطفى أترى
ان تزني ثم لتزويج جنحت فقد
ولا نكاح أتى بعد السفاح عن
وفي القياس يضاهي بيع سلعتها
وناصروه بما جاءوا به وقضوا
وقد عزوه إلى البحر الخضم فتى
انا الى الحق نمضي حين نبصره
كان الزنى حال شرك فاترك الجدلا
وذاك يهدم أي أفعاله الأولا
آثار أصحابنا ما قارفوا دغلا
وليرجعن إلى مولاه مبتهلا
ما قد رويت صوابا فاذهبن طهلا (١)
أصبحت زان ولو أشهدته الرسلا
المختار سيدنا من بين الميلا
معهم وقد نصبوا هذا لها مثلا
جهراً بذلك بل قاموا به رسلا
العباس اكرم به ياذا النهى رجلا
والبطل لا نرتضيه لو علا زحلا

بطل النكاح بالعيوب

والشرع رد نكاحاً بالعيوب متى
ان الجنون ويتلوه الجذام فقل
وكالجذام اذا ما نالها برص
ان نال منها ولم يعلم بحالتها
كان الصداق لها ثم الوي عليه
ولا صداق لها قبل الوقاع لَمَا
قد رد سيدنا الهادي النكاح متى
كانت غفارية تدعى بغالية
ومثله عن أمير المؤمنين فتى
صحت ولو ألبسوها الحلي والحلا
عيب وعفل اذا ما فرجها عفلا
فكل تلك عيوب وامنع الغرلا (٢)
وقد رأى بعد ذلك الأمر فانذهلا
حين لم يذكرن مع ذلك العللا
قد صح من غرر ولتحذر الخبلا
بالكشع شام بياضاً يشبه الطفلا (٣)
وكان أرخص منها ما هناك غلا

(١) أحقا . (٢) أي ذات الغرل وهو قلفة تمنع الجماع . (٣) لون الشمس عصراً .

ومثله عز حال جاء متضحاً قالوا له سنة كيما يعالج ما والمهر يلزم في هذا لخلوته والاعتداد عليها حين طلقها وداخل بفتاة ثم شام بها أو شاء إمساكها كان الخيار له كذلك نتن أقواه يرد به وليس ضعف نكاح موجباً غيراً أما إذا كان إيجاد الجنون بحال كذا إذا كان من بعد النكاح أتى وفي الرجال يقال الفتل عندهم مثل الفتيلة لا يقضي به وطراً للفتل والرتق حول كي يعالجه وبولها في فراش والتفوط في ما كان ذلك عيباً يلزم به والخلف ان ظهرت عورا كذا عرج وما يعاب من الأنثى كذلك في ومن تزوجها في عدة حرمت أما إذا طلقت واستصحت وهلا وجاء يخطبها من رام ينكحها

وقرر الكل في عنيينا الأجلأ أصابه من سقام للفتى عَضلاً بها إذا طلقت ان كان قد دَخَلَ كذاك قالوا ولا ريث ولا مهلا عيباً فان شاء تطليقا به انتشلا فالشرع للغش في الاسلام قد بَهَلَا ذاك النكاح ولا تستصحب المَلَلَا ولا يسرد به لو كان قد عَضَلَا حال دون حال فقل لا ضمير واختملا فلا يرد به لو أنه امتدلاً عيب وذاك هو استرخاه منفتلا والرتق في الخود عيب يمنع السبلا الزوجان أولاً فقل قطع النكاح على حال الجماع أراه حيث كان بَلَا رد النكاح سوى ما كان مفتعلا كذا العمى ان فقدان الأعين النجلا فحل ولو أنه نال السماك علا عمداً وقل في الخطا فالحل قد أملا يوما ويومين فاعرف ذلك الوهلا فوافقته وشاءت تنكح الرجلأ

(١) تضجر.

وبان من بعد هذا انها وهلت (١) وبعد ما أكملته ترجعن إلى وان تكن وهلت يا سعد أكثر من قد أبطل العلما تزويجها وها وتبدأن باعتداد كان يلزمها وان تكن حاملا من ذا الأخير فقل وما لها منه ميراث تطيب به وان تكن حيضة للخود قد بقيت وقد قضتها مع الثاني فقل هنا ولا تنال من الثاني وراثتها تعتد عدة تطليق كذا ذكروا وما عليها اعتداد دونه وكذا

رُدت لتكمل يوما ذلك العملا فحل تزويجها لا تسمع العذلا هذا كشهر فخذها يا فتى مثلا مهر اذا كان ذاك الفحل قد فعلا شرعاً لأول زوجيها قضت أجلا تبدأ بعدته حالاً ولا حولا لومات في عدة كلا ولا أكلا من أول عندما التزويج قد جألا من ذاك بانة وقل ارجاعها انجزلا كذاك جاء ولو قامت لها دألا (٢) ان صح يوما دخول أوبه ذعلا (٣) لا مهر دون دخول لأن أو عصلا (٤)

حكم تزويج الحر بالإماء

وما نكاح الإماء يوما يحل إذا وفرقوا بينها يوما وناكحها إلا اذا لم يكن طول وخاف هنا الاعنات جازوللمحذور قد قَصلا وان على حرة يوما تزويجها أراد أخرى ولم يقدر فجاز له وقيل نكح الاما تطليق حرته ان الاماء لأوطار لهم قُضيت وناكح أمة والله أقدره

ما كان طول فتزويج الإماء غَمِلا (٥) لأن حبل الإماء مازال منفتلا من حيث عن حرة عجز له معلا (٦) نكح الاماء على قول له وألا (٧) للحررة الفضل فاذهب مذهبا فضلا وهي الهوى وهو طبعاً للنهي أهتبلأ (٨) يوما على حرة من بعدما فعلا

(١) وقع وجمع والوهل والوجل أه لسان . (٢) خثلاً ومشية ثقيلة .

(٣) اقرار بعد جحود . (٤) الاعوجاج . (٥) غمل الأديم أفسده .

(٦) أعجله وأزعجه . (٧) نجاً ونجا . (٨) أئكله .

ابقاؤها جاز والتطليق يحسن مع أهل الهدى حين نالوا الفضل والفضلاً
ونكح أمة ثم اشترى لنصيب كان يملكه بعض له جألاً (١)
إذا تملك منها بعضها فنرى بطل النكاح وعدوا دونه حدلاً (٢)

ما يباح للعبد من النكاح

للعبد ثنتان نصف الحر عندهم وبائنتين ترى تطليقه كماً
والحيضتان إذا اعتدتها أمة حلت لخاطبتها ما عارض هطلا
وقل تبين بذاك الحال زوجته والعبد هل يتسرى وهو عندي لا
إلا على قول من قالوا يصح له تملك وهو مرجوح ولا جدلاً
وقيل للعبد أيضاً أربع وله وجه وجيه إليه بعضهم نزلاً
حرايبراً أو إماء كن أربعاً أو بعضهن إماء والبقية .. لا
لا يقربن أمة يوماً ليغمزها ولا يقبل لو من حبه قهلاً (٣)
ولا يمس بلا استبراء صح ولو في غير فرج صغيراً كان أو مجلاً
إلا إذا كان لا عن شهوة فله قد قيل ذلك إلا الاشتهاء فلا
وان قضت حيضةً مع بايع فمع الشاري بأخرى عليها في الهدى وقلاً (٤)
تكفي هنالك لاستبرائها معهم وماله دونها لو طاش وانذالاً
فما الحوايل قبل الحيض جائزة مثل الحوامل قبل الوضع لا الرغلا

ثبوت اشتراط الولي في النكاح

ان الولي لشرط في النكاح فلا يصح من دونه اذ للولي ولا
وما حكى القوم لا نرضاه كيف وقد أضحى يُنافي الهدى فاترك هوىً نغلاً (٥)
وعن أبي حسن يروون صحته ولا نراه فكن من ذا فتى زهلاً (٦)

(١) جمع . (٢) أي ظلماً . (٣) ساءت حاله .
(٤) أصل الوقل الارتفاع والصعود . (٥) فسد . (٦) متباعداً .

حاشا أبا حسن لو أنهم نسبوا إليه ذلك حاشا الفيصل البطلا
وان يسموا فما سموه ملتزم أولا قمثل عَشِير للنسا ضهلا (١)

حكم امتناع المرأة قبل أداء الصداق

وحيث ترضى دخول الزوج حل له لو كان لم يبذلن مهراً وقد دخلا
ومنعها لدخول الزوج جازها من قبل دفع صداق شرطه اكتملا
أما إذا كان من بعد الدخول فلا منع ولو كان بالافلاس معتضلا
لأنها مكنته يدخلن بها فالمهر دين عليه فاحذر الغيلا
وداخل وادعت لم يعطها ولقد كان ادعى ضد هذا أمرها فشلا
فالقول قد صح قول الزوج أثبتته الأشياخ في عاجل لا ما حوى أجلا
وأجل حل قالوا ان تزوج أو يوما تسرى عليها أولها قتلا
أو كان طلقها أو مات أو حرمت عليه يوما بوجه عقدها انقصلا
وغيره الزوج في الإيمان واجبة من لا يغار فقل إيمانه غملا (٢)
والزوج يعجز عن انفاق زوجته عليه تطليقها لو ضج واقتملا
وقيل ليس لها التطليق حيث أتى هذا من الله جاد المرء أو بخلا
جبر الطلاق إذا صحت إساءته ولا إساءة لكن كف ذاك خلا
وأصل ذلك في القرآن متضح يدرى بذلك عبد للكتاب تلا
مما إلهي قد آتاه ينفقها يوما بلا كلفة فوق الذي حصل
فمن يكلف نفسا فوق طاقتها تلك الأدلة يدرى أصلها الكملا
والقايلون بتطليق لزوجته رأوا هناك أموراً توقدن صلا
قد أصبحت تحت زوج عاش يملكها صاح غدا أو مريضا كان أوقزلا (٣)
قامت بواجبه لا تفعلن بلا إذن ولا تبرزن حتى ولو فعلا

(١) اجتمع . (٢) فسد . (٣) سيء العرج .

ضرب الحجاب به القرآن جاء لنا
تكفل الزوج للحسنا بعيشتها
وانها حسب وسع الزوج لازمة
وما عليها له طبخ لعيشتها
وما عليها له غسل الثياب ولا
وغيرة الزوج من كشف لها عرفت
وجاء في الذكر قوامون دل على
وفي الخيام يقول الله موجودنا
لا تحبس الخود في جوع وفي ظمأ
متى رأيت طاقة فالصبر محمد في الأحوال أجمعها لومضت الوشلا
وان رأيت انه ضرب يحمل بها

على النساء وكان الذكر ذاك جلا (١)
وكسوة كان رخص أويكون غلا
شرعا تراه بها مذ عقده أكتبلا
شرعا ولكن عليه اذ به اکتفلا
شغل بحكم فألفت نحوذا المقلا
شرعا فلم يلف من إنفاقها مهلا
هذا المقام فدع من عقله اغتقلا
ان عزقوت فحال الزوج قد نضلا (٢)
وفي عرى بل اليها الأمر قد وكلا
في الأحوال أجمعها لومضت الوشلا
كان الطلاق ولو بالجبر مفتعلا

حكم نكاح المحرم وإنكاحه

والخلف في محرم هل جازينكح أم
عند ابن عبد العزيز الحل متجه
أكان بالحج يوما محرمأ معهم
أو جامعا كان ذاك الأمر عندهم
أو الولي محرم فالعقد نبطله
ومارووه عن المختارينكح في
نزويج ميمونة الزهراء كان له
بعض يراه باحرام تزوجها
والبعض رام احتمالاً قال خص به

لا ينكحن الى ان يقضي العملا
والصحب تبطله دع عنك ما بطلا
أو كان بالعمرة الاجرام قد فعلا
لا فرق في الحكم عند القادة فضلا
أو الشهود باحرام أو الوكلا
إحرامه فنزاع فيه قد وقلا (٣)
أصلا عليه نزاع القوم مرتسلا
والبعض قال بحل يا أخا النبلا
فمالنا واختصاص المصطفى بقلا

(١) كافيا . (٢) تعب وأعياء . (٣) ارتفع .

بيان مسائل متعددة وحكمها

وكشف ما بينه يوما وزوجته وكل ما رامه من حايض فله وكافر من أتى الأدبار يرفعه من خالف الشرع لم تحمد عواقبه ومن على زوجها يوما قد اشترطت أو أنه ظن هذا ليس يلزمه كذا لا يتسرى فافهمن وكذا ما كان في العقد من شرط يثبتته أما الذي قبل عقد ليس يلزمه إلا إذا كان شرطا فاسداً فهنا أما التي اشترطت تطلق ضررتها كذا لا يطانها كل ذلك ... لا كذاك يشترط ذاك الزوج حين لها أو تلك تنفقه أو تكسونه وما صح النكاح ولا شرط وحكمته ومن يطلق واستثناه متصلا وان يعارضه في الثنيا العطاس فلا ومثل ذا ضيق أنفاس فقد هملت يستثنين بعد هذا فهو ينفعه لكن مادام فيه فهو نافع

حال الوقاع حرام لا يصح ولا إلا الجماع بفرج أو فم بُهلا أهل العلوم وعيذاً بهشم الجبلا ولم يزل في مناحي قصده جدلا لا ينكحن غيرها والزوج قد خجلا أو أنه لنكاح الخود قد ختلا (١) لا يخرجنها بهذا شرطها اختصلا أبو عبيدتنا أكرم به رجلا مثل الذي بعده إلا إذا قبلا لا يثبتن فقيراً كان أو دحلا (٢) أولاً يمسن منها العجز والكفلا يرضاه شرع الهدى لو أي به دخلا قد رام لا ينفقنها منه لو قصلا ضاهى لهذا فهذا كله رثيلاً خلاف ما اختار ذوالآلا فلا تملا ثنياه تنفعه لا إن هو انفصلا يضره وكذا ربح له رعلا (٣) لأنه عارض فافهم كان سَعلا وقيل ان زال من ذاك المكان فلا إذ كان معني على التيسير منسدلا

(١) أي اختلس أي فعله بخفية (٢) أي غنيا (٣) أي قطع

بيان الإيلاء وأحكامه

وقد أتى أجل الإيلاء أربعة وحققوا فيه ألفاظاً تدل على بيان وإن لم ويتلوها إذا وإذا كنعوا إن لم أسريوما لمكة أو إن سار من قبل اتمام الشهر فلا وفي الهدى الحق للإيلاء أمثلة وعندهم ضابط الإيلاء إذا منعت والخلع فهو الفدا إن كان خالغها لا رجعة دون إرضاء يتممه ثم الصداق على هذا تكون له ما كان في مبدأ التزويج يلزمه ان الفدا فهو فسخ للنكاح فما فالارتجاع على التطلق منعقد ان الطلاق بُعيد الخلع يهدره وزوجة كرهت للزوج فانقلبت وأصبحت تفتدى منه بتالدها هل حل للزوج أخذ المال عندهم وان أساء اليها كي يضربها قد قارف الإثم من وجهين قد وضحا وأخذه المال ظلماً لا يحل له

من الشهر وبها القرآن قد نزل شرايط لم يزل موضوعها عتلاً (١) لم فادر بل لا تكن عن شأنها غفلا ليثرب هي زوج طالق مثلاً أولم يسر فطلاق يكشف العضلا (٢) تفوت حصراً فحاذرتتبع العظلا تلك اليمين جماعاً روضه ذبلاً كان الفدا لنكاح الخود قد قصلا عقد جديد لذك الأمر قد أثلاً (٣) زوجاً عقيب الفدا إذ كان لا ثبلاً (٤) هنا تماماً وفي ماضيه أو مطلا (٥) فيه ارتجاع على ما حققوه ولا ولا طلاق وعنها الأمر قد أدلاً (٦) أهل العلوم لأصل عنه لم يزل ترميه بالبغض من نيرانها شغلاً وطارف بذلته خف أو ثقلاً أم لا فهذا حلال تبذلنه على لتفتدي منه هذا للردى عتلاً (٧) من عشرة ساء فيها عن هدى عدلاً بالنص في الذكر فاحذر منهج الجهلا

(١) الكثير من كل شىء . (٢) الممنوع . (٣) يؤصله ويقويه . (٤) البقية من كل شىء .

(٥) المطل معروف . (٦) سقط . (٧) أي جره بقوة .

وجاز زيد ونقص عند رجعته لها وفي عدة أولا فلا عصلا (١)
 اذ لا طلاق كما قدمته فخذوا بالحق منه وقد أوضحت رتلا
 وقال بعض طلاق باين وله وجه ومع بعضهم قول قد انقها (٢)
 وقال بعض طلاق ان نواه على نياته وطلاق بالثوى عقلا

بيان حكم تولية الرجل زوجته الطلاق وما يلتحق بذلك

ومن لزوجته ولي الطلاق متى ما طلقت نفسها قد أرخت الكبلا
 ان طلقت نفسها كل الطلاق فقل بانة وسلطانه عنها قد انفصلا
 والزوج ان يدعي ولي لواحدة لا كله كان للحسنة قد نحلا
 بحلفن على هذا وتلزمه في الحكم واحدة والكل ان نكلا
 وان تكن نفسها اختارت فواحدة عن سادة قادة أحكيه مرتجلا
 ومن يكن زوجة ولي الطلاق ولم تفعل أبقى لها أم انه انفصلا (٣)
 فأكثر القول لم يبق بقبضتها ولو علت شرفا في قومها الحملا
 ان أبرأت من صداق للقداء ولم يقبل وكان ليحجب الأمر قد بزلا
 وجاء من بعد يبغى للقبول فقد أضحى يغير منهاج الهوى بقلا (٤)
 بعض يقول له والسبعض يمنعه شأن العقود فكن من للعلى نتلا (٥)
 وأصل ذلك مرفوع الحديث عن المختار يابشر من شرع الهدى تبلا (٦)
 فالبيعان هما بين الخيار وما بعد افتراق خيار لو شرى الجرا (٧)
 فالافتراق هنا معناه مختلف فيه وذلك عقد قصده حكلا (٨)
 وأمرها أن يكن معها تدبره فطلقت زوجها تطلقها رهلا (٩)
 بعض يراه وبعض كان أبطله والمثبتون لهم أصل وقد وهلا (١٠)
 يرون تملكها التطلق حجتها والمبطلون لهم ما دهم جزلا

(١) أصله الاعواجاج . (٢) سقط وضعف . (٣) انقطع . (٤) ظهر . (٥) استعد لها .
 (٦) التبل العداوة . (٧) الحجارة . (٨) أشكال . (٩) مضطرب . (١٠) ضَعْف .

ان طلقت نفسها فيه الجوازمتى كان الطلاق اليها ولتيسر رملا (١)
وهل ثلاث اذا جاءت بها معهم أم كان واحدة لا تملك الجلا
وان يقل في يدك الأمران فعلت يرونه فذة لو أكثرت زجلا
وجاعل أمرها يوما لها وبذاك الحال ان مات أو ماتت وان قتلا
من قبل أن ينقضي أمر فبينهما الميراث ان كان موت واحداً رعلا (٢)
وقيل لا ارث حيث الأمر منبهم ولا نراه ولسنا من له قبلا
وجاعل أمرها يوما بقهرة صنديدين أو في يدي جم من النبلا
تطليق فذ نراه غير فاصلها من زوجها لو غدا في سعيه صغلا (٣)
فالاشتراك نراه قاهرا ومتى كان اتفاق فعنها الزوج قد رحلا
وان يقل بيدي زيد وأعقبه بقوله ويدي عمرو فلا رهلا (٤)
من منهما طلق الحسنة جازله فافهم ودع عنك مع فهم الهدى المذلا (٥)
وان يقل بيدي عمرو وخالد قل هذا اشتراك فما فذ له نقل
في صورة الجمع مهما قال واحدة أردت والعكس معهم يشبه الدكلا (٦)
فالقول ما قال معهم واليمين عليه ان ذلك قصد عنه ما انفتلا
وجاعل أمرها مع فاضلين وموت حل قبل قضى ما كان قد جملا
فليس للباقي تطليق وعندهم للزوج يرجع ذاك الأمر مكتملا
وجاعل أمرها يوما بقهر فتى فرده أي اليه موشكا ذألا (٧)
لا شيء يلزمه أو قال اني قد طلقتها فذة صحت ولا جذلا (٨)
إرجاعها جايز للزوج اذ بقيت ثنتان فافهم وكن من غيره فضلا
وجاعل أمرها يوما لها وأتاها غاشيا أبطلته بعدما ذكلا
وجاعل أمرها يوما بقهر فتى وقد غشاها بلا إذن الفتى معلا (٩)

(١) نوع من المشي . (٢) طعنه طعنا شديدا . (٣) أصله التمر الملتزق بعضه ببعض المكتنز . (٤) لا اضطراب .
(٥) القلق والضجر . (٦) يشبه الطنى كناية والترفع ومن لا يجيبون السلطان والتعزز والتخامل والتباطى .
(٧) أسرع مشيا . (٨) لا ميل . (٩) مغل اختطف واختلس وعجل واعجل وافسد واسرع في سيره وقطع عن ركابه
والخشبة شقها .

فالأمر من ذلك مردود إليه ولا يُولي الفتى أمرها لو صال أو صؤلا
 وجاعل أمرها يوما بملك فتى أو عندها وبقذف رامها عجلا
 وردت الأمريا هذا إليه متى اختارته كان لعان أمره بجلا
 وليس حد عليه هاهنا فدعوا ما خالف الحق مهجورا ومبتذلا
 أو طلقت نفسها أو من يلى لطلاق الخود طلقها واقتصت الثبلا (١)
 فالزوج يجلد في هذا المقام ولا يقضى لعان هنا يا ابن الهداة ولا
 لأنه قاذف في ذا المقام متى من حبله خرجت فافهم وعش عملا
 وحين قال لها اختاري فواحدة رجعية مع فريق في الورى نبلا
 وهو ابن عباس والمولى الرضى عمرٌ عند ابن عبد العزيز المستحق ولا
 هذا مقال فخذ منه الهدى ومتى ما شمت غير الهدى فاتركه مبتذلا
 قواعد من خضم العلم أخرجها فكر معنى لها ما زال مشتغلا
 لا زال يدأب في ترصيع جواهرها عقداً ثمينا عليه مثله بدلا
 يببت يسبح في تيار زاخرها حتى يخرجها زهرا كما أملا
 لورمت تبصر منه حال صنعتها لقلت بالجد هذا أدرك الأمل
 مواهب الله في بذل الجهود غدت طوع القياد وتنأى عن فتى كسلا
 هذا وخير صلاتي والسلام على خير البرية حافٍ أو من انتعلا
 والآل والصحب ما وافتك قائمة دع عنك ما أنت فيه واخلص العملا

(١) البقية في أصل الاناة .

البركة في الأمور المشتركة

قم فاشترك في الصلحيات واعتمد
فالمرء بالضعف في محياه متمسك
هذي الشراكات ملء الكون قد بررت
تعاونوا وكذاك الشرع قال لنا
تعاقدوا فبنوا للاشتراك لهم
ضعف النفوس يقوويه تعاقدها
تقضى الطبيعة في الانسان صادقة
فلتتخذ لك معنى الاشتراك لِمَا
يد الاله تراعي الاشتراك كما
من شارك القوم باراهم مقامهم
بالاشتراك ترى الجلا تمذُّ يداً
لم يعظم الخطب إلا عندما عَقَدَتْ
قامت تجر على الأرجاء قوتها
لم تخش حرّاً ولا برداً لصالحها
في موطن لم يكن مهدياً لسارحها
سرت إليه وعين الكون نائمة
تلبّست بهجير الحر ساربة
في الشرع جاءت بها الآيات ناطقة
منها عنانيتها في الاشتراك هم

على رضى الله في مرضاته اجتهد
لكن يشد أخوه منه للعضد
في الكسب للخير بين الذئب والأسد
ما بالننا في افتراق عم بالنكد
مجداً فطاروا إلى الآفاق عن مدد
عزماً على الخير فاشدد بالرضى ليد
بأنها دعوة مأمونة الفئد
حاولته عُمداً من أوثق العُمد
جاء الصحيح بها في أشرف السند
ولاحظوه وقاراً جد مجتهد
للانقياد فخذ منها يداً بيد
يد الشركة حبلاً قد من جلد
بالاشتراك قد استولت على الأمد
في واحة قد أبتها قادة البلد
ولا حماها فلم تنكص ولم تئد
حتى أناخت به لم تغب بالكمد
حتى تمهد فيه مهدياً متئد
والرسل قد عبرت عنها بمعتمد
مثل الأعنة اذ تجري إلى الأمد

متى تساووا بأحوالها نهضوا
في الخسر والربح مع أصل هنا بذلوا
ثم التفاوض منشاه الرضى وبه
بذاك يعظم قدرُ والاخاء له
ومن تراضوا بأعمال بها اشتركوا
والحال هذا فهذا عهد محمد
أما التي لم يكن معهم لها سبب
ان أحضروا المال معلوماً ومنتقداً
فالربح ما بينهم حسب الأصول يرى
ان كان بعض من المثلثون يُدفعُ
يرده بعضهم حيث الخلاف أتى
عند افتراقهم كل يقوم الى
والربح يقسم فيهم بالسواء على
ان لم يكن بينهم شرط له اشترطوا
وجاز قد قيل غير النقبة ندفعه
كذلك في كل موزون ومنضبط
كمشتري الدار يكرها له سنة
وجاز ان قال ثلثا ربحهالي لا
كانت لاثنين أو كانت لأربعة

على اتزان بمعروف ومُنْتَقَد
لها فقام مقام الكل فاستفد
يستصلح الشأن في حال وفي سبب
ركن وثيق له ما عشت فأعتمد
خسراً وربحاً على كد لهم بيد
ما بينهم ودواعي السوء فانتقد
كشركة الارث بين الأم والولد
كماً وكيفاً وحنساً من يد ليد
فيه الخلاف على رشد الهدى اعتمد
بالأثمان جنساً بتوفير ومنتقد
فيه على الأصل من ساع ومجتهد
أصل له هكذا عن سادة تجد
تقرير أهل الهدى من كل معتمد
فالاستواء أراه كامل القدد
للاشتراك على حكم السوى الوصيد
حداً وعداً بقسط فيه متحد
ثم الشريك عن التنصيف لم يزد
أعطيك منها فويق الثلث فابتعد
لا منع فيه فخذ بالحق واجتهد

كذا البعيرُ كذاك الثورُ حيث جرى
 وان تفاوض أقوامٌ بما لهم
 والربح بينهم والحال شاهدة
 والبعض في الربح لافي أصل شركتهم
 ما الربح إلا على الأصل الذي سلكوا
 كذا هدايا ثواب بينهم قسمت
 إذ تلك تهدي لأجل المال عندهم
 باقي الهدايا لهذا خالفت وكذا
 كذا الديات إذا جاءت يخص بها
 جاءته من بعد عقد الاشتراك وما
 ان التفاوض في الأموال يثبت ما
 والمال نصفان مقسوم لقاعدةٍ
 والربح نصفان بين القايين به
 وقيل هذا الى البطلان أقرب منه
 وكلهم راجع للأصل بينهم
 والفرع للأصل طبعاً يرجعن فما
 وتشمل الشركة الأموال بينهما
 والسعي من بعد عقد الاشتراك غدا
 وان أتت دية يوماً كذا هبة
 بذلك ينحل عقد الاشتراك هنا
 فينبغي عقدها يوماً يجده

بالاشتراك له بالحق فاعتضد
 لمتجر واكتساب غير مفتند
 بذلك صح لهم لا منع من أحد
 يقول فاعجب لقول حاد عن صدّد
 به الطريق يراه الكل يا سندی
 حال اشتراكهم في ذلك السبّد
 والمال مشترك أي غير مفترد
 حكم الصداق وارث جاء من أحد
 أربابها فهي للمودى بتلك ودى
 للمال جاءت وعن ذا قط لم تجد
 راموه من شركة في القرب والبعد
 بالاشتراك تنادى باعث الصدّد
 لو كان في الأصل نقص عنه لا تُرد
 منه للصحيح لنقص قل له فزد
 أي أصل ما لهم والربح فاستفد
 في ذاك خلف على الشرعي فاستند
 في كل ملكهما عمت بلا فند
 ما بينهم داخلاً تعميماً اعتقد
 ونحوها أحداً خصته بالسبّد
 حسب الأصول فكن فيها أخا جلد
 أصحابها إن أرادوا قل لمن يُرد

فيدخلون الذي قد جاءهم سبدا
 كذاك ان بعض مال هاهنا اقتسما
 لأنما القسم مثل الفسخ عندهم
 حال التفوض ان كنزاً أصبت فقل
 والخلف في شركة الأبدان عندهم
 بعض يراه بحكم البطل محتكما
 فالاشتراك على غير الأصول أتى
 والحرّ ما كان في الاسلام مشتركا
 والمال لا شيء حال العقد نعرفه
 ماذا لهم هاهنا تجرى العقود به
 أما المجيزون كانوا قدرّوا لهم
 وسوف يأتي وذا في الحكم عندهم
 وقدروا فيه حكم الانضباط له
 أما على المال والابدان جوّزها
 وعم ذلك آلات الصنایع كالصّواع أو صنایع بالسرد للرزّد
 أجز هذا على تقرير شركتهم فيه فخذ بيد الاصلاح واجتهد
 وذاك أمر عليه الاعتماد بذى الدنيا وهذا ضروري بلا فئد
 والحق يتبع في الأحوال أجمعها والله يرضى الهدى من كل مقتصد
 ان الأمور اذا جاءت على سنن التحقيق قامت على مستوثق العُمد
 والرشد تطلبه الأحرار لو بَعُدت مسافة القصد في ادراكه اقتصد
 والعدل في كل شيء زينة عُرفت في الدين والدين أعلا كل معتمد

ولا يجيد عن الرشد القويم فتىً لوضاق خطب به ذو الدين لم يجد
والله يدعو الى الحق الصريح وبالوجه الصحيح وعن داعي الهوى ابتعد
لم يرض ذو العرش ضد الحق في أرب مهما يكن في الورى أمراً المضطهد
والرسل جاءت بنور الله حاملة عين المصالح من رُشد ومن رُشد
تدعو الى الله في سرّ وفي علن يافوز عبد بنور الحق ويك هدى
لو يتبع الناس حكم الرسل ما وجدوا إلا الرضى بنعيم دايم أبدي
قد بين الرسل نهج الحق متضحاً ان تتبغهم فغير الحق لم تجد

معالم المرشد الكامله في الأخلاق الفاضلة

تبصّرْ وان لاحت بروق لوامع
وَعُضِّ عن الأشباح عينك إنما
ومن لم يفكر في العواقب لم يزل
فما قد رَجَى منه السلامة لم يزل
وما منه يرجو راحة نصباً غدا
وما الناس إلا عاملان فقايم
فلذة هذا عاصيا وعنا الذي
فليت التي ولت بجزي خلت ولا
فيالك يوما ساعة ما أمرها
وما هي إلا نومة ثم يقظة
كغمضة طرف أو كلمحة بارق
ويأنس بالطاعات من عاش صابرا
ومن يفتكر في الدهر يحذ غروره
ومن كان ذا وسع فيشرى به الذي
أأيقنت بالمحيا قليلا وبعده
وأمارة بالسوء تغلبُ ربها
فهلا غلبت النفس فيما تيقنت
سرورك يطويه غرورك بالهوى
وسهؤ وقل هو وقد خبيء القضا
فما صحة الانسان إلا غروره

فما كل برق فيه طبعاً منافع
تقود الفتى للحين تلك المطالع
أسير الهوى والله راء وسامع
وبالاً عليه والليالي مصارع
وأفعاله والحال هذا وقايع
لخير وآتٍ للمعاصي مسارع
أطاع مع الباري هن مزارع
تراها تجملت وهي منك ودائع (١)
على أي وجه أقبلت تتسارع
وبينهما ماقد تعد الأصابع
ويكشف عن ساق فتبدو القطايع
لها ثم ترمي بالخئون المدافع
ويسلم عبد للأوامر خاضع
تقربه العينان والحق نافع
نسيته الذي يخشى ولا بد واقع
بظن عن الرحى ومنها الموانع
وأنت لها مستمسك ومنازع
وأنت أسير والردى متتابع
فلا تغترر بالصفو فالخطب جامع
إذا كان عن رُوحيتها لا يدافع

(١) قوله ودائع بمعنى مودعه أي غير مرجوة .

وعافية للسقم تدعوفتى هوى
أرتك الليالي كل شىء تريده
وناداك داعي الحق للمضجع الذي
فلا تهوى مع لذاتك اللذتعجلت
كأنك لم تعلم حوادث من مضوا
إذا كنت لم تدركهم فاعتبر بمن
إلى الخطب تسرى مسرعاً غير فارك
ومن جاز أجواز الحمى يوشكن أن
ومن خاض يوماً فتنة بعتت به
ومن يدعي الصبر الجميل فإنه
وقهر الفتى للعين بعد لسانه
فلا يغتر يوماً بشىء ترومه
وكن مستعداً للرحيل فإنه
وتصفية الأعمال من كل موبق
وذلك مقياس لأعمالنا التي
بذاك أتى القرآن فانظره نيّراً
وفي وارد التكليف صعب لحكمة
وختار خالي العقل من نور ربه
غناء وفقر والجهد وحفظه
يضل بها ذوالجهل والجهل فتنة
فسلم لمولك الأمور وجد في

عن القصد للأهوى مشى يتسارع
لأخراك فانظر اذ ترد الودائع
يضمك اذ ضمت سواك المضاجع
لذاتك ارغاما فتلك خدائع
وقد نازعتهم للرحيل النوازع
تراه وراي العين فيه روايع
وان كنت لا تدري درتك التوابع
يواقعه يوماً وبئس الوقائع
السلامة أويرجع بها يتضالع
جهول ودعوى الصبر فهي شناع
يصان به دين حمته الشرايع
بنفسك بل بالله تأتي الصنايع
يفاجيء بالمسرى وليس يُدافع
بها تصفو أحوال ويصلح ضايع
تراها وهل بعد البيان تنازع
بليل العمى نور له ضاء ساطع
وسهل به أدلت الينا الشرايع
متى شام أعمالاً لها الله واضع
النفوس وأحوال لها الدين شارع
متى شام فرعوناً لموسى يقارع
مساعي الهدى مادام في الأرض سامع

واياك والتضييع للوقت إنه
وبادر من الأعمال أفضلها ولا
ولا تجهلن ان الغنى للفتى الردى
يطول للآمال والموت راصد
له شهوات ساقها نحوه الغنى
نعم ان رمى بالمال في منهج التقى
ومنه يصون النفس عن حاجة إلى
وما الحفظ للأموال للصون عن فتى
وما الكسب مذموم بل الذم وارد
قد اكتسب الاخير للخير فاتبع
وما الفقر إلا انه الداء في الورى
ولا تتلهف نحو مافات ثاوباً
فمن جد في نيل المرام ملازماً
ولا تنهور في الأمور فانها
ثمين فقم فيه بما هو نافع
تمل للدنيا فالدنيا فظايع
اذا لم تكن لله فيه ذرايع
فبغت مغروراً به وهو قابع
فأهته عما فيه وهو متابع
جنى منه خيراً أثمرته الشارع
لثيم ذميم أفسدته الطبايع
دنى له يحتاج والمال وازع
على التترك والتعطيل ذلك واقع
سبيلهم ان كنت ممن يتابع
فعالجه مهما استطعت والحال واسع
بعجزك بل بالجد تجلى الوقايع
لمقصده فالجد للخير جامع
مزالقم كم فيها من الناس ضايع

في الشهادات وأحكامها

إشهد على الحق واستشهد له الصلحا
ان الشهود هم في الحق حجته
اكرم شهودك في حل ومرتحل
ومسلم عاقل حرّ شهادته
والمرتضى جاء فيه النص منبلجا
وذاك من تتولاه وتعرفه
قد اطمأنت به الأخيار واعتمدت
قد عدلته رجال الحق راضية
لوضايقته خطوب الكون ما وجدت
إثنان في الدين والأحكام قاضية
وشاهد ويمين ليس يقبله
وان رأى قومنا في الحكم حجته
قد خالف النص والقرآن واردة
بشاهدين وفي حال بأربعة
وحكمة الشان سترالحال بينهما
يرون كالليل اذ يهوى بمكحلة
والعبد لا يرتضى في الدين مشهده
والبعض يقبله رأياً يراه به
ان العدالة وصف فيه يمنعه
بذا شريح أتى فيما حكاها لنا

والعدل في الدين للاسشهاد قد صلحا
وبالشهود الهدى في الدين قد وضحا
واحملهم ان يك الداعي لهم نزحا
مقبولة في هدى مخفيته اتضح
كالشمس والأفق من معنى الغيوم صحا
وي دين الى أهدي الأمور نحى
إشهاده وله شرع الهدى مدحا
به بدرع التقى في دينه اتشحا
لديه إلا الوفا في الدين منتدحا
بذاك شرعاً بها أمر الورى اصطلحا
فيينا الهداة متى عن رشدنا انتزحا
مقبولة لا نراها منها صلحا
والعقل ياباه بل في رده مرحا
وهو الزنى اذ به آتى الزنا افتضح
وقطع عذربه صدر التقى انشرحا
أولا فقدفهم قلب الفتى جرحا
كما على ذاك فيينا مطلق الصلحا
ووجهه (بشر) في دينه صلحا
مما يثين وحكم الحر قد منيحا
قطب العلوم وللأشكال قد شرحا

ثم ابن سيرين كالبتي يقبله
ومن رجالكم القرآن قال لنا
وما رأى العبد شيئاً حيدر أبدا
والعمي تقبل في الانساب ان شهدت
وقيل ما كان من قبل العمي عهدت
أما النساء عند أحرار الرجال أتت
ثنتان عن واحد في النص صح لنا
مالا تصح لنا في الدين رؤيته
هذا تعم به البلوى ويمنع من
في بعض أشياء وفي الأموال جائزة
أما الحدود فان المنع عندهم
وقال سفيان أيضا فهي جائزة
كذا أولو الرأي قالوا فادر رأيهم
وفي النكاح وفي عتق تجوز وفي
ورجعة وفداءها هنا قبلت
عليه أصحابنا الأخيار مثل أبي
وفي الحقوق جميعا غير ماذكروا
ومن يجربها نفعاً ترد ولو
كذا الشهادة للأولاد نرفضها
كذلك دافع ضرب بالشهادة لا
كذا الذي شهروا نسيانه تركوا

كما على ذلك بعض القادة اصطلاحا
والعبد لم يك منهم ضد أو صلحا
فدع ضعيفا على علاته زحما
وفي المياه اذا ما قسّمها سنحا
قد صح منها وعن بطلانه ضفحا
لا في انفراد بذنا بحر الهدى طفحا
إلا أموراً هن الشرع قد متّخا
مثل القوابل فاقبل ما بها اتضحا
كل الرجال معاً من جد أو مزححا
شرعا وقد قيل اجماعاً نفى الترحا
فيها ولو دون قتل وهو قد رجحا
دون العقوبات فاعرف ما إليه نحا
وما يراعون من رأي لهم سنحا
أمر الظهار اذا ما حرّه لفحا
مع الرجال بذنا بحر الهدى طفحا
حنيفة قال في الأموال مرتجحا
من الحدود بها في الدين ما سُمِححا
عدلاً تقيّاً متى للنفع ق حنحا
مثل العبيد فهم مال لمن كدحا
تُرضى شهادته اذ تجلب الترحا
إشهاده حذراً أن يجني ما قبُححا

كذلك من كان بالأغلاط نعرفه
كذا عدو لمشهد عليه فلا
لعله رام بالاشهاد حين أتى
وكافر يكذبن قطعا تراه على
فكيف لا يكذبن يوما على بشر
لكن على مثله في قول بعضهم
كذا الصبي نرى منه الشهادة لا
كذا المقارف يوما للكباير لا
كذا المصر على الذنب الصغير نرى
أما القرابة قطعا غير مانعة
إلا أب لابنه والعكس قد قبلت
ومن أخي حنة لم تقبلن أبدا
وذي جنون كذا لم تقبلن فدعوا
شهادة الخصم أيضا والشريك فلا
ودافع مفرماً ردت شهادته
ان الاجير اذا في حكم صنعته
وخاين منه خير الخلق أبطلها
كذلك عندهم المحدود ما ارتضيت
كذلك ذوالعمر معهم ليس نقبلها
كذلك قانع أهل البيت يبطلها
كذا ظنين قرابات تكون له
اذا دعيت إلى الاشهاد يلزم أن
أداء الشهادات من بعد التحمل قد

والسهو أيضا وذا داء لها جرحا
ترضى بشهادته والكل فاطرحا
تشفيا حيث كان القلب منجرحا
خلاقه فنرى الاشهاد مطرحا
متى تراه ببهر الشرك قد سبحا
صح القبول لها بعض له لمحا
ترضى لأجل الصبا يمشی به مرحا
ترضى شهادته يوما بما اجترحا
بطلانها منه لما دينه جرحا
من القبول لاشهاد كما اتضحنا
منه وأبطلها بعض من النصحا
كمثل ذي ظنة بطلانها رجحا
أخا الجنون بعيداً أو تروه صحا
ترضى ولو أنه بالفضل قد مدحنا
مثل الأجير هنا كل لها درحا
إشهاده قام فاردده دجى وضحى
عار الخيانة فيها شاهداً فضحنا
منه وذا الحد في اشهاده قدحنا
منه لحقد به منه النهى متحنا (١)
الأشياخ منه متى ما عقله مصحنا (٢)
وكان عنها بكبر ظاهر طمحننا
تجيب لا تمتنع من يمتثل ربنا
دعا إليه الهدى والترك لم يُبنا

(١) متحنا فسد (٢) مصح ذهب واختل .

وأشهدوا إن تبايعتهم يقول لنا القرآن نصا وقد طبننا به فرحا
لنحفظ المال من تضييعه وبه يتم اسعادنا ان مالنا انصلحا
ولا يضارر كُتائب ولا شُهَدَا أوتفعلوا ففسوق فيكم ودحا
لا تحملوهم على الاضرار إنهم لهم حقوق لها داعي الهدى شرحا
واكتب شهادة من يشهد بحضرته ان شئت تكتبها لا عندما إنتزحا
بأذنه اكتب ودون الاذن يمنع أئمة الفقه فافهم مابه مُصِححا
واثنان ان حضرا للأمر واستمعا ما كان من أي عقد صح قد لمحا
هل يشهدان إذا ما شُهِدَا فلقد جاء الخلاف به واستن للفصححا
شهادة لسماع هاهنا نسبت لا يشهدان بها والحال ما فسحا
في أول الأمر لم يستشهدا فلذا لا يشهدان لنص هاهنا وضحا
وقيل بل جاز إشهد هاهنا لما اذ صح علم بها فيما له جناحا
وآثم القلب من يكتم شهادته أدا الشهادة فرض هكذا شُرحا
كتمانها كان ذنبا في الهدى جلا معاذ ربي من ذنب بها انفتحا
في كتمها بطل حق قد ينال به فكان ذنبا به داعي الخفا بَرِحا
توق موجب ذنب تهلكن به يوم القيامة منه تحصد الترحا
يا مايل الرأس خف مولاك محترسا مرضى ربيك تستوفى به المدحا
والزم طريق الهدى ما عشت مكتسبا وخذ بحبل التقى واحذر مخالفة الجبار ممن الى التقوى له جناحا
ان كنت تطلب رضوان الاله فلا تسلك سبيل فتى للعرض قد فضحا
كن أيها المرتضى للدين متبعا تنل مع الله ما قد نالت الصلحا
جاهد هواك ولا تشهد بغير هدى تعلوبه رتبة تنأى مدى .. نزحا
خذ ما بقيت بمنهاج التقى وعلى سبيل خير الورى والغير فاطرحا
صلى الاله على هادى الانام الى خير المقاصد ما باب الهدى انفتحا
والال والصحب والاتباع قاطبة ما طائر اليمن في دوح الصفا صدحا

غاية الاصلاح في أحكام الذباج وما يحل من الحيوان وما لا يحل

ما للجهول بجهله يتبجح (١) ثملا بصهباء الهوى يترنح
 يمشى بأوقار الغباوة مثقلا وتراه بين رفاقه يتمدح
 نفس تقول له بأنك سيد والنفس تخدع للجهول وتفضح
 ويعيش كل حياته متغطرسا ويضل في لجج التكبر يسبح
 وتراه يكتسب الوبال بسعيه وما يئول إلى المهالك يكدح
 ونحوض من بحر الضلالة زاخرا يرمي به حيث الرذيلة تطرح
 ويعيش وهو مقود كل رذيلة في نفسها وإلى رضاها يجمع
 ويدوس وجه المجد غير مفكر ويسير حيث هواه يوما يسبح
 ويضل مغترا بكل صغيرة شانا وأين بها الفضاء الأفيح
 ويقول اني قطب كل كبيرة عزت لها كفوؤاً لمثلي تصلح
 متطاولاً نحو السماء محاولاً نيل العلى والجهل عنها يكبح
 متأملاً إدراك كل بعميدة جهلا وان الجهل أمر يقبح
 ويرى التأصل في مجاري أصله وكفى به وهو الغرير الأزمح
 وبني أبيه حثالة في رأيه وعلى الأبوّة أصله يستصلح
 متعاضما في نفسه ويرى الورى من دونه وهو الأشم الأرجح
 يغتر بالأهواً موسوسةً له جِدساً به زهر المُننى يتفتح
 لو أنه عرف الحقايق لاثنى متصاغرا في نفسه لا يمرح
 لو أنه سَبَرَ الأمور بفكرة لدرى بما هو في المقاصد أنجح
 لو أنه اصطحب الخيار مسلماً لهم الزمام ردى العلى يتوشح

(١) التبجح : الفرح بغير الحسن أو فرح مع اختيال وزهو.

من لم يفكر في الأمور رمت به
 من لم يقف عند الأمور بفكرة
 من لم يصانع في الأمور سياسة
 من لم يسر بين الأنام مصادقا
 من لم يكن للحق متبعاً ولو
 من لم يقف عن كل ما يهوى هوى
 من لم يصن نفساً تميل إلى الهوى
 من لم يرد جماحها عن قصدها
 من لم يدافع عن حقوق رجاله
 من لم يفض الطرف عن حرم الورى
 من لم يدبر للحياة سبيلها
 من لم يطل نظراً إلى غايات ما
 وإذا الفتى أعطى القيادة حياته
 وإذا رأى ان الأمور بعزمه
 وإذا تعاضدت الأمور تناصرت
 في زاخر السبلوى الوبية يطفح (١)
 لعبت به الأيام وهو الأوتح (٢)
 جلبت له سوء الحياة فيُفْضَح
 لهم فان حياته لا تصلح
 طالت أياديته (٣) فلا يُستصلح
 في لجة البأسا وفيها يضرح (٤)
 قذفته في بحر الردى يتبحج (٥)
 قاداته للأمر الذي لا يصلح
 حملت عليه الداهيات الوُوقح (٦)
 لاقى بحكم الجهل خطبا يفدح (٧)
 غصت بعيشته وضلت تمصح (٨)
 يرمي اليه فانه لا ينجح
 ضلت به في الهزل جهراً تسبح
 تمضى فقط بسعيه لا يربح
 وتأيدت وبها المعالي تفتح

(١) معناه يغرق وطفح الاناء امتلاءً وإذا امتلأ فكأنه غارق . (٢) الأوتح الغرير الذليل . (٣) طالت امتدت أي ولو كانت له أيادي في قومه . (٤) يضرح أي يقبر . (٥) يتبحج يتوسط أي يقع في وسط الشر . (٦) الوُوقح من الوقاحة وصفاً أي الشدايد . (٧) فدح عظم . (٨) تمصح تذهب .

لكن أخو الأهواء يركبها ولا
 يستن بالشیطان مفتخراً بما
 يغشى المجمع جامعاً ما ساءها
 ويصد عن رشد الطريق تعاظماً
 ويفره ادراك حال رأمه
 وينام والأيام تخبيء داءها
 ويمر والدهيا تسير أمامه
 ويشيد أركان المساء واضعاً
 ويعود يكتسب المظالم عاصياً
 ويسوق أسراب (٦) المصاب غافلاً
 ويحاول العلياء لا يدري لها
 ويبارج (٩) الأوطان غير مفكر
 ويطيش عند سماع كل دعاية
 ويكيد أبناء الصفا نظراً إلى
 لا يرتضي لسواه فلذة (١١) آكل
 يهتز إن نادوا لنهش فريسة
 حتى ولو لفحته نيران الهوى
 فكل ولا رشد لبغي يمنح
 يلميه والصلحاء عنه تنصح
 كبراً به نغم المهيمن يرمح
 وبه لسوء المقتات يطوح (١)
 وبه تراه إلى المهالك يسرح
 فيضل اغلال العماية يزرع (٢)
 وسعيرها وجه التكبر يلفح (٣)
 حجر الوبال وعنه لا يتزحزح (٤)
 مولى الورى وبها برغم يكسح (٥)
 عما يصاب بها ومنها يمصح (٧)
 حقا ولا شأنها وفيها يطمح (٨)
 فيما يزلزها ولا ما يذرح (١٠)
 فتراه مابين المجمع يذبح
 بعض الحطام به لهم لا يسمع
 ما اسطاع لا ولذرة لا يمنح
 فتراه أول من إليها يجمع (١٢)
 لم ينته وبعسفه يتمدح

(١) يذهب به للمهالك . (٢) رزح حمل الثقل مع سوء . (٣) من الفح وهج النار . (٤) لا يتزعزع . (٥) يكسح يهلك .
 (٦) الاسراب جمع سرب القطيع . (٨) طمح في الشيء طمع فيه ومال إليه . (٩) بارحها فارقتها . (١٠) يذرح يهلك
 بالسم . (١١) فلذة قطعة صغيرة . (١٢) جمع المقيد بقيده مشى مسرعاً .

يرعى الحمى وتراه ذئبا ضارياً
ويروم حسب قياسه رشدة الورى
يعمى عن العليا ومحسب إنه
متكبراً في نفسه متواضعا
يدوي بأصوات الفرور عماية
ويرجع الصرخات بين شعابها
لا ينثني لنصيحة من مخلص
وإذا الليالي أقبلت بكوارث (٣)
خلع الحيا لا يدري سابق فعله
وإذا الخطوب رمته يوماً رمية
فالشهم من يلقي الخطوب وجأشه
وإذا الحوادث صارعته خطة
بالأمس يزعم سيد في دسته
أين السادة لا تُرى في راغم
قف أيها المغرور في حرم التقى
واخضع لداعي الحق تفلج (٩) حجة

يفري بأنيبه العضال ويجرح
وصلاحهم والبعد منه أصلح
أهدى الورى لسبيلها والأمطح (١)
في ظاهر وهو الغرير الأمضح (٢)
ما بين أودية الجهالة يسرح
يعوي بها حيناً وحيناً ينبح
لو أنه من كل شخص أنصح
نادى لمن فيهم شئ يتفبح
أكذا الكريم المستقيم المصلح
أضحى يئن لها ذليل أمشح (٤)
راس على البلوى صمود أسجح (٥)
أمسى جهاراً بالضراعة (٦) يُفصح
واليوم عبد في السياق شَفَلح (٧)
وعليه يقضى كل غر أوقح (٨)
فعاك تنجو بالوقوف وتفلح
فالحق أنفع ما اتبعت وأصلح

(١) الأمطح الأرفع . (٢) الأمضح المشين . (٣) الكوارث النوايب . (٤) الأمشح المريض . (٥) الأسجح المستقيم .
(٦) الضراعة الخضوع والذل . (٧) الشفَلح بفتح الشين والفاء واللام الجافي الغليظ أي يدعي السيادة بجهله وغطرسته
ويرى أنه الملك على عرشه والسلطان في دسته وإذا هو عبد من العبيد الجافية المقهورة بسياط الملك أي لغطرسته .
(٨) الأوقح قليل الحيا . (٩) فلجت حجته ظفر .

واسمع مرشد من أفادك وده واعلم فإن العلم يهدي جاهلا فالعلم نور الله أشرق دامغا بالعلم إعلاء المنابر في الوري ومجده يعلو على هام العلى وبفخره الفخر الحقيقي الذي وبه الغنى وهو المنى لأخ النهى وبه الحياة سعيدة ورجاله إن المكارم لا تزال منيعة أقبل على التقوى (٧) وقم بحقوقها وهي القيام بواجبات الله لا ليس التقى كف الأيدي عاكفا ان التقى فعل الأوامر آخذا ليست بتكثير الصلاة فقط بل كلا ولا تكثير صوم إنها وتجنب السوء الذي لا يرتضى فانهض نهوض الحر في كسب العلى

فالرشد في التقوى بها كم أفلحوا للصالحات وكم بها قد أصلحوا ليل الجهالة والرشاة يُصَحح وبفضله سر (١) الحقايق (٢) يوضح وَأَعِيهِ للشرف العظيم يُرَشِّح (٣) يعلو على كل الفخار ويطمح (٤) وللكل منا للمرام يرجح زعماؤنا (٥) ويسود فينا المصلح عمن إليها بالدعارة (٦) يسبح فهي الحياة بها الأكابر ترحب يرضى أسواها العاقل المتصمَّح (٨) بين المحاريب (٩) العلى يتصفح بزمامها (١٠) رغم الذي يَتَمَرِّحُ (١١) بأداء كل الواجبات لها انتحوا فعل المراضى بها يفوز المفلح فالحرهته الثريا (١٢) تنطح بعزيمة فالعزم طبعاً أنجح

(١) السر من كل شىء خالصه . (٢) الحقايق جمع حقيقة وهي الثابت من كل شىء . (٣) رَشَّحَهُ للأمر أهله له . (٤) طمَّح ارتفع . (٥) الزعماء جمع زعيم كفيل وشريف . (٦) الدعارة الفسق والخبث .. سنج عرض . (٧) التقوى معروفة . (٨) المتصمَّح المتشدد . (٩) المحاريب القصور والمراد هنا المساجد ومحاريبها معروفة أحدثها عمر بن عبد العزيز في ولايته للمدينة . (١٠) الزمام ما يزم به . (١١) مشية فيها زهو . (١٢) الثريا نجم متألف من عدة نجوم وتنطح كناية عن علو مقصدها .

واجمع لما حاولت ابطال الوفا
 واصبر على مضمض الخطوب (١) فانما
 ولتسمعن من الورى كلما له
 فاصبر له واجعل كأنك غافل
 واثبت ثبات الراسيات على الثرى
 واجعل إلهك نصب عينك دائما
 وعليه فاتكلن وسله عفوه
 واسلك سبيل الرشيد تبلغ رتبة
 واذا الليالي أقبلت بخطوبها
 واذا أتاك الضيف فاذبح ما تشا
 للضيف حق والفضائل جمه
 يا نعمة لسنا نقدر شكرها
 قد نحر المولى لنا من فضله
 فلقد رعت من أرضه في سوحها
 واذبح بيوم العيد فيه ما تشا
 لله يوم النحر (١١) لا إسراف في

بالاجتماع لك المرام الأرجح
 بالصبر أعلاق (٢) العلى تتوضح
 حرّ الجحيم لِحُرّ (٣) وجهك يلفح
 عما يقال وقصده تتصفح (٤)
 ان حل خطب منه لا تتزحزح (٥)
 من راقب المولى فطبعما يُفلح
 والسر (٦) منك بخوفه متفرّج (٧)
 شَمًا عن المرأى البعيد تُطوّح
 لا تجزعن ان صبّحت ستروّح
 من ذى البهيمه داجن (٨) أو تسرح
 والله منّ بها حلالاً تذبح
 طول الحياة وقدرها يترجح
 نقضى على أرواحها ونروح
 وبفضله نشأت وفيه تمرح (٩)
 لله عزّ دَمٌ هنالك يسفح (١٠)
 ذبح لوجه الله فيه فاذبحوا

(١) الخطوب جمع خطب وهو الشأن والأمر العظيم. (٢) الأعلاق المراد بها الهوى والحب وكل ما يتبلغ به من العيش
 والعُلقة الشياء الكثير. (٣) حر الوجه مقدمه بضم الحاء المهملة. (٤) تتصفح أي تنظر في صفحته أي جانبه.
 (٥) التزحزح التأخر عن المكان لخوف أو هم. (٦) السر العقل والقلب. (٧) المتفرّج المصاب بالقروح والمراد
 المريض. (٨) الداجن الملازم البيت من الحيوان. (٩) تمرح تمشي باختيال. (١٠) سفح الدم سفكه. (١١) يوم النحر
 يوم عاشر من ذى الحجة.

نحر النبي به من البدن التي
فلقد أباح الله ذبح بهائم (٤)
والبدن في القرآن من بها لنا
وبهيمة الأنعام فهي البدن من
وكذلك الأغنام اجماعاً بها
وتحل قيل لنا الضباع (٧) وإن تكن
والخلف في باقي السباع وأشهر
والخلف في حمر (٨) غدت أهلية
نص الأئمة كالربيع ومسلم
والخيل فيها الخلف فهي حمولة
للحرب قد خلقت فلا تخشى الوغا
وتحل مع بعض الهداة ووجهه
والخلف في أسد وتمر وارد
وكذلك ذئب ثم فهد مثله

قد ساقها جم (١) غفير (٢) أفيح (٣)
حلت بهذا اليوم جل المذبح (٥)
وبها ينوّه نصه المتوضح
أبل ومن بقرة تصول وتنطح
والخلف (٦) في الباقي لديهم أصرح
سبعية تحليلها قد أوضحوا
الأقوال حكم الحل فيها صرحوا
والواضح التحريم بل هو أوضح
وكذا أبو الشعثا الامام المصلح
وبنا إذا الهيحاء قامت تضح
وبها عدو الدين جهراً يكفح
في الدين من وجه الغزاة أصبح
وأصححه التحريم فهو مصحح
كلب حرام كلها يُستقبح

(١) الجم: الكثير. (٢) الغفير: البالغ الكثرة. (٣) الأفيح: الواسع. (٤) البهائم: المراد بها الأغنام والأبل والبقر.
(٥) المذبح: المراد به المذبح. (٦) أي والخلاف بين العلماء هل ماعدا الأبل والبقر والغنم تدخل في معنى بهيمة
الأنعام أم لا. (٧) الضباع من السباع لكنها تحل والخلاف في الباقي. (٨) الحمر الأهلية هي المعروفة للعمل الآلفة
المألوفة عند الناس فيها الخلاف قيل تحل لخصوص المحرم في الآية القرآنية وقيل لا للحديث الوارد عند الأئمة وكذلك
الخيل وفي باقي الحيوان وكذلك جوارح الطير فيها الخلاف إلا الأهل منه.

والخلف في السنور أيضا والذي
والثعلب المعروف حل أكله
والطير حل والخلاف ببعضها
وتحرم الرخم الخبيثة كلها
والخلف في ضرد كذلك هدهد
أما البواقي كلها حل فلا
ثم الدجاج جميعه حل ودع
فاربطة حتى تنقضي أيامه
ويعم هذا بالشيوع وكلها
ان الخبايث حُرمت في ديننا
فاحذر خبيثات (١) المطاعم واجتنب
وانظر قيود الشرع واعرف وضعه
أهل الكتاب ذباحهم (٢) حل لنا
لكن ليوم العيد أو للنحر لا
ما كان فيه عبادة (٣) فنرده
أما المجوس فلا يحل ذباحهم (٤)

نرضاه فالتحريم فيه يرشح
وكذا ابن عرس لحمه يُتَمَنَح
كالصقر ثم الباز هذى تجرح
وكذا العقاب جميعه لا يصلح
والصفرد الصداح دعه بصدح
منع لشيء في الهدى متصرح
جَلَّالَةٌ حتى النجاسة يَطْرَح
ويحل بعد متى النجاسة تُزَلَّح
محدودة الأيام اذ تتصيح
والطيبات هي الحلال لها انتحوا
منهيا وبذاك فينا تُمدح
ولما يخالفه فعنه فاصفحوا
حكم به أي الكتاب تلوح
تحليل فيه ووجهه مستوضح
منهم معاً من جد أو من يمزج
ونسأؤهم أيضا كذا لا تنكح

(١) تحرم الخبايث بنص القرآن . (٢) ذباح أهل الكتابين يحل ان جاء على نهج الشرع لتحليل آية الطعام . (٣) لا يحل
منهم ذباح ما كان ذباحه عبادة . (٤) ذباح المجوس حرام بنص السنة النبوية لقوله عليه الصلاة والسلام سنوا بهم
سنة أهل الكتاب غير آكلي ذبايحهم ولا ناكحي نسايتهم الحديث .

وكذا النطيحة (١) حرمت في ديننا
 وإذا تردت (٣) لا تحل فخلها
 ويحل منها الجلد ثم الصوف في
 والذبح حل لمسلم سمى على
 وبغير إسم الله حرم مطلقا
 فلأن ذكر الله يجري دائما
 والذبح طبعاً بالحديد فإنه
 ويحل بالحجر الرقيق ونحوه
 وكذا الزجاج فلا ذباح به لنا
 وذباح أعجام (٤) الأنعام محلل
 والذبح من عار (٥) يجوز وهكذا
 وكذلك النفسا (٦) تكون وحايض
 والذبح ان لله (٧) كان فحله
 لو كان مذبوحة على صنم فذا
 أما الذي ذبحوا (٨) لغير الله ... لا

ووقيدة (٢) تبعت لِمَا قد تنطح
 قبل الذكاة هلاكها متوضح
 نص رواه لنا الرواة ووضحوا
 مذبوحة بالله فيه يُفصح
 أو كان نسيان فيه يُسَمَح
 في قلبه وبذا الرضى يُستمنح
 أشفى وأوفى في الذباح وأنجح
 لا بالبليط ولا بظفر يجرح
 وكذا المداري والعظام لها اطرحوا
 اذ ذكره بالقلب قد يتفتح
 جنب ويكره والكراهة أصرح
 فذباحها في الدين عنه يصفح
 قد صح بالاجماع ممن يذبح
 في ذا الذباح كما ترى لا يقدر
 يرضى به إلا الظلوم الأوقح

(١) المقتولة نطحا . (٢) الوقيدة : المقتولة وقدأ أي ضرباً بالخشب ونحوه . (٣) المتردية : الساقطة من أعلى إلى أسفل .
 (٤) ذباح الأعجم حلال لأن ذكر الله على قلبه ولا يستطيع إلا ذلك . (٥) ذباح العارى حلال وكذلك الجنب .
 (٦) ذباح النفسا والحايض لا يجز لأنهما ممنوعتان من ذكر الله وفيه الخلاف . (٧) ما ذبح لله ولو كان على وجه
 الصنم فهو حلال . (٨) ما ذبح لغير الله ولو سموا عليه ألف مرة لا يجز .

لو أنهم ذكّوه ألقى مرة
وذباحهم من أخرس (٢) لا يرتضى
من حيث ان الذكر شرط عندهم
أما بذكر القلب لا يكفي على
لم ندر ذاك الذكر هل قد جاء أم
ويحل من صاب (٥) ذباح ان يكن
والوخز (٦) والترداد (٧) خزل (٨) عندهم
وكذاك قطع الرأس عمداً عندهم
ومن القفا (٩) حرم الذباح لو ارد
لكن اذا ما كان عن خطأ فلا
وكذاك كسر الراس غير محلل
ومتى من الذباح قد فرت وقد
وهنا تبوارت بالظلام ولم ترى
ليست تحل لعل شيئاً قد قضى

لا نرتضيه وفي المزابيل (١) يُطرح
كالأقلف المعروف أو يتصرح
وله اللسان لدى الذباح يوضح
تأصيل أهل الحق فهو الأكيج (٣)
لا ذكر وهو الحرم فيه يُلمح (٤)
يوماً على الوجه الذي لا يقبح
في الذبح لا يُرضى وهذا أفدح
يا من بفعل الحق طبعاً يفرح
عن سيد الأكوان فيه صححوا
فالعفو في حال الخطا قد صرحوا
في الذبح فاعرف ما يقول صمحم (١٠)
جرت الشفار (١١) ومال ذاك المذبح (١٢)
حتى الصباح وكلهم قد أصبحوا
فيه عليها والنوازل تُصبح (١٣)

(١) المزابيل: المواضع التي يلقي فيها الزبل أي الروث ونحوه. (٢) ذباح الأخرس والأقلف مردود شرعاً لامتناع الذكر عليه. (٣) الأكيج: الباطل. (٤) يُلمح: يُرى. (٥) ذباح الصابئين يحل على أنهم أهل كتاب على تفصيل فيهم عند أهل العلم. (٦) الوخز: الطعن بطرف السكين. (٧) الترداد جَرّ السكين وردها كذلك. (٨) الخزل كسر الراس وكذلك قطعه لا يحل لأنه خلاف السنة. (٩) الذباح من القفا حرام اجماعاً. (١٠) الصمحم فتح الصاد المهملة الرجل الشديد. (١١) الشفار جمع شفرة هي السكين. (١٢) المذبح بمعنى المذبوح أي الحيوان المذبوح. (١٣) النوازل: هنا المصائب والحوادث.

وكذا ان فرت وكان ذبأحه
وكذاك ان ذبحت وقد ماتت فان
فلتغسلن محل ذبح هكذا
وكذاك ان ألقيت مافي بطنها
وتحل بعد الحبس أي جلالة (٢)
وكذاك ان شربت حراماً حلها
وبسبعة الأيام تحبس باقر
واليوم قالوا للدجاج وليلة
دع في الأضاحي (٥) كل عرجاء ودع
وكذلك العضبا (٩) وعوراء (١٠) فدع
واختر سمانا خلقها متكامل
فاذا اقتصرت فبالثني (١٢) ونحوه
والقارح (١٣) الجذع (١٤) السمين به اكتفى
لم يكملن ولها المنون (١) تبرح
شقت لاخراج الجنين فتطرح
عن سنة للأمر جهرأ تشرح
كلها حلالاً غاديا فمروح
فالدرا منع ما يكون وأفسح
باق فتحبس كي يطيب المذبح (٣)
وكذلك الابل العظام اللقح (٤)
والليل ملتزم به تُستصلح
بترا (٦) وجربا (٧) جسمها متقرح (٨)
صلما (١١) فلا تغنى وليست تصلح
فبمثلها يهتز ذاك الأبطح
لا دونه بالدون منه تترح
بعض وحسبك بدنة اذ تقرح

(١) المنون: الموت. (٢) الجلالة: آكلة الأنجاس وشاربتها. (٣) المذبح: هنا بمعنى المصدر أي الذبح. (٤) اللقح: جمع لقحه وهي الناقة. (٥) الأضاحي: جمع أضحية سام لما يضحى به. (٦) والبترا مقطوعة الذنب. (٧) والجربا: المصابة بالجرب. (٨) المتقرح: المصاب بالجروح. (٩) العضب: الناقة المشقوقة. (١٠) العورا: ذات العين الواحدة. (١١) الصلما: مقصومة الأذن. (١٢) الثني: معروف السن. (١٣) القارح: المسن. (١٤) الجذع: قبل الثني.

والبدنة (١) الشماء تكفى سبعةً والنحرُ سنتها بذلك قد أتى فتكون قائمة وتنحر (٢) هكذا حتى اذا وجبت هناك جنوبها وكذلك ان أطلقت سهمك راميا (٣) لو كان ميثاً حيث كنت مسمياً واذا رأيت الكلب يوماً آكلاً (٦) فلنفسه قد صاد شرط عندهم في السهم يشترط الحديد وأبطلوا ومتى ترى كلباً يشارك صائداً (٧) اذ لست تدري صائداً من غيره واذا رأيت الصيد إذ أرسلته

من باقر والأبل حين استروحوها فيها عن المختار ليست تبطح معقولةً منها يد وتطيح فكلوا ولا حرج بها فاستمنحوا صيداً به بالأكل منه تُمنح (٤) لله حلٌّ وذاك حيا يطفح ما صاده فالحرم فيه يرشح أما المكلب عن مصيد يصفح قتل الرصاص وما به يتجرح فالمنع منه وصايد يتقمح وكذا السهام لِخافها اذ تصفح واصطاد (٨) أيضاً غيرَه اذ يجمع

(١) البدنة: اسم للناقة و يشمل البعير وفي القاموس والبدنة محرّكة من الابل والبقر كالأضحية من الغنم والسنة فيها النحر ولا ذبح في الابل والوجهان فيالبقر كما في الأثر. (٢) تنحر قائمة على ثلاث معقولة اليسرى. (٣) قتل الصيد بالسهم يحل مع التسمية عليه. (٤) منحه أعطاه أي يحل. (٥) طفح: مات. (٦) اذا أكل الكلب ما صاده فقد اصطاد لنفسه فلا يحل مصيده شرعا حيث لم يلتزم تعاليم التكليب يشترط في السهام أن تكون حديدا ونحوه لا رصاصا وما يضارعه. (٧) اذا شارك الكلبَ المكلبَ غير المكلب فلا يحل مصيده وكذلك اذا وقعت الرية في مصيده. (٨) واذا أرسل المكلبُ لصيد خاص فجاء بآخر فك يحل.

فالحرم فيه وما الذكاة (١) تحله وكذلك ما يرمي بأجحار فلا ما حل في القرآن فهو محلل أو ما أتى في السنة الغراء عن والخلف هل يستقبلن (٢) في ذبحه والأحسن استقبالها لا واجب وكذلك ذبح بالشمال (٣) يصح عن أما الجراد تحل ميتته كذا والكبد أيضا والطحال كلاهما فاليكموها آية شعرية جمعت من الآداب كل عجيبة ويطيب فكر الأريحي إذا شدا وروت لكم عن سادة سادو الوري وأتتكم بجواهر فقيهيه وتمثلت فيكم خطيبا ناصحا أبدت لكم أخلاق كل مهذب وترنمت جهراً بأخلاق زكت

يوما على هذا له قد رجحوا لو أنه سمى فعنه ينزح قطعاً ووجه الحق طبعاً أصبح هادي الوري وله الهداة تصحح للقبلة الزهرا متى ما يذبح وعليه أهل العلم فيما تشرح أهل الهدى يُروى وليس يذوق (٤) الأسماك عن نص بذاك يصح حل ومنها الدم أيضا يسفح يختار فيها الماهر المتفصح وبما حوت قلب المعنى يفرح شاد لها صدر المعنى يشرح أحكامها وهم الهداة الرجح مثل النجوم الزهر أو هي أوضح ان كنتم تبغون خلا ينصح مع ذكر أخلاق لقوم تقبح لرجالها الشرف الوحيد الأقرح (٦)

(١) الذكاة : الذبح على اسم الله عز وجل . (٢) لا يلزم استقبال القبلة عند الذبح بل يستحب . (٣) الذبح بالشمال كالذبح باليمين إذا كان يحسن الذبح بها . (٤) يذوق يعنف . (٥) أحلت لكم ميتتان الجراد والسماك ودمان الكبد والطحال . (٦) الأقرح : الأرفع .

وغدت شجىً في حلق كل أذى هوى متفطرس (١) في غيه يتَمَرِّح
 ويهش (٢) عند سماعها أهل الصفا (٣) وأولو الوفا (٤) وبها يطيب المصلح
 سهرت لوضع طروسها (٥) منظومة (٦) همم (٧) يحارها المجد (٧) المطلق (٨)
 نشأت بتوفيق الإله خريدة (١٠) حسناء ترفل (١١) في الجمال وتمرح (١٢)
 زهراء تجمع من نجوم الشرع ما بسناه أفق الاهتدا يتوضح
 حيت رسول الله عن نظامها وغدت بذكر المصطفى تتوشح (٢٣)
 صلى عليه الله ما برق أضا أوهب (١٤) ورق (١٥) بالخمايل (١٦) يصدح (١٧)
 والآل والأصحاب ما تليت لنا ما للجهول بجهله يتبجح

(١) المتفطرس الجاهل والغطرسة الاعجاب بالنفس والتطاول على الأقران وتفطرس في مشيه تبختر. (٢) يهش ينشط ويفرح واستهشه استخفه فرحا. (٣، ٤) أهل الصفا الموفون بما عليهم من صفا اذا خلص من الكدر وكذلك أهل الوفا. (٥) الطروس: الكتب والصحايف. (٦) المنظومة المجموعة في السلك من نظم اللؤلؤ في العقد بسلكه. (٧) الهمم جمع همة قوة العزم وما هم به من أمر ليفعل. (٨) المجد المسرع في قصده. (٩) المطلق الذي اطلع حولته سيراً أي أتعبها. (١٠) الخريدة المرأة الحسنة الجميلة. (١١) رفل في ثوبه تبختر في مشيه. (١٢) المرح مشية في اختيال ونشاط. (١٣) من الوشاح وهو التقلد والوشاح بضم الواو وكسرهما كما في القاموس كرسان من لؤلؤ وجوهر منظومان يخالف ما بينهما معطوف أحدهما على الآخر. (١٤) هب قام من نومه. (١٥) الورق بضم الواو ضرب من الحمام. (١٦) الخمايل جمع خميلة الشجر الكثيف الملتف. (١٧) صدح: غرد طربا.

هذا آخر ما علقناه على مفردات هذه القصيدة على جهة الرمز والاشارة لإيضاح بعض المعاني والله المستول التوفيق لرضاه. أ. ه.

معالم العرفان في الرد على من يدعي قدم القرآن

ما للجهول يخوض في القرآن
ما الخوض في القرآن عن جهل به
كم جاء فيه النص يزجر جاهلاً
والسنة الغراء تكشف كل ما
أقصر عن القرآن ما كُلفت يا
إني أراك تقول فيه مقالة
وتلقت تنسب للهداة أدلة
ونسبت لابن النضريفه قصيدة
ووضعت فيها ما تخيل إنه
وجعلت مخلوقاً قديماً مُثبِتاً
وسلبت ربك وصفه اذ تدعي
ارجع إلى القرآن وانظر فيه هل
ان كنت ذا عقل وفكر ثاقب
تدرى الأصول وما لها من حجة
يضح دليلك نيّراً يجلو الدجى
لا تمنع قد متحيراً متوهماً
واذهب عن التقليد قد وضح الهدى
جدوا لتحقيق الأصول وبينوا

بتنطع جهراً بغير بيان
وبأصله يرضاه ذو الإيمان
بفصوله مستوضح البرهان
يخفى على الضعفا دليل ثاني
مغرور فيه بقولة البهتان
حارت لها عُقلاً بني الانسان
هم أبريا منها بلا نكران
جاءت تعارض فطرة القرآن
ينغنى وذا ضرب من الهذيان
لتعدد القدا ما بلا تبيان
في ذلك كالمولى قديماً ثاني
دلت أدلته لذاك الشأن
مستبصراً متوقد الأذهان
ثبتت بنص جاء في الفرقان
بضيائه ان أظلم الملوان
غير الحقيقة في رضى الرحمان
وبدت معالم قادة العرفان
شُعب الهدى مخفيها كغَيان

ألفوا السرى في درك تحقيق الهدى
وصفوا الاله بوصفه في كتبه
قد وحدوه حق توحيد له
فله الجلال الفرد في ملكوته
وهو المصور كل شىء في الورى
فالله فرد لا شريك له ولا
خلق الورى وجميع ما في كونه^(١)
وله السما والأرض خلق هكذا
واللوح مع ما خُط فيه كله
وجميع ما أقلامه يوما جرت
والوحي والموحى به خلق له
بل كل شىء خالق فيعم
في اللوح خُط وذاك قطعا حادث
وتراه ذكراً للنبي وقومه
وكذلك التفصيل فيه واضح
واتى يقص عن الحوادث مخبرا
وحكى لغات عدة بحدوثها
وقريش أفصح ما أفادوما أتى
والله ليس كمثله شىء فلا
متكلم لا أخرس لا أنه
لا يستحيل عليه خلق مطلقا

وتقيّلوا مدح الهدى الايمانى
وتخرجوا عن زلة بلسان
اذ أفردوه بنعمته الوجدانى
وهو المدبّر أجمع الأكوان
وهو المصرف كل شىء فانى
في أي وصف نائيا أو دانى
خلق له من إنسهم والجان
مع ما حوى كرسیه النورانى
والكاتبون وحاملوا الديوان
طبعما به أو أعربت بلسان
وبذاك صح الخلق للقرآن
لأشياء ولو قد أفردت بمعانى
أوتكثر القديما لأمر عانى
أين القديم هنا أجب ببيان
والنسخ صح لمقصد ربانى
عنها وعمما صح في الأديان
شهدت وتلك موارد الفرقان
من حكمة مرصوصة البنيان
تنسب إليه صفات ذى نقصان
متكلم في وحيه بلسان
فاعرفه في مستوضح العرفان

(١) قوله والجانى خفف بتسهيل النون .

هذا الشريط الآن يتلو ألسنا^(١) بفصيح نطق لا بوهب جنان
خلق الإله الخلق كيف يشا ولا معه محال عز عن إمكان
أوحى إلى الرسل الكرام أوامراً محدودة تجرى مع الأزمان
أتقول تلك الكتب وصفا ثابتا لله فاعرف واجب الرحمن
ملك له في الكائنات مقاصد دلت على عظموته الرباني
أخط أنت صفات ربك كاتباً أجزاءها في وصفه الصمداني
إن الحروف خلائق معروفة بحدوثها في الزيد والنقصان
علم الإله بما حوته ثابتة صفة له في السر والاعلان
علم الإله بكل شيء سابقاً للذات ممتنع على الأعيان
ذات الإله لها انكشاف كامل بالكل لا بالبعض في أحيان
لو كان ذاك كما تقول فنقصه بالطبع يعرف بل بكل جنان
وكلامه القرآن أنت تقيسه بكلامنا المتميز النفساني
وسمعه في نعته متكلماً فأخذته كتكلم الانسان
قد قال ليس كمثله شيء فلا تثبت له مثلاً بلا برهان
سماه حبل الله خيرة خلقه والحبل وصلته إلى الرضوان
هذا كتاب مليكنا لعباده كالكتب ان وردت من السلطان
قد جاءنا بالخير فينا أمراً ولقد نهى فيه عن العصيان
خطته أيدي الخلق من أملاكه وبه ينادي أيها الثقلان
أبدلك استنكرت يوماً خلقه قَصْرَ النهي عن حكمة القرآن
هذا كلام الله هذا خلقه قد جاء بالانزال للايمان
فكلامه في وحيه تنزيله وله الجميع وما لربك ثاني

(١) الشريط معروف في هذا العهد ينطبع الكلام فيه ويعيده كأنسان يقرأه .

فرد تقدس عن نعوت الخلق في
هذي لغات الخلق منه أصلها
وكلامه القرآن لم ينكره في
لا يلزم من ذلك في معقولنا
جهلوا الحقايق أصلها من فرعها
ما في الوجود جميعه خلق له
فيه الحقايق والمجاز لحكمة
لا تفتتر بمقال غر جاهل
يرمي رجال الحق طعناً فيهم
لَكأنَّ كل العلم تحت لسانه
يا ليتة لم يأتنا متغشماً
متشداً بالجعل لم يفقه لِمَا
واحتج بالحجج التي أضحت هنا
سبحان مهل كل ذي بطل على
فيه الفرياض قررت وحدوثها
ما زال ينزل للنبي منجماً
وصفات حادثنا كذلك شأنها
يقضى القضاء ويقتضى أمراً له
أعطيتة من تحت عرش جلاله
ومكان توراة الكليم وهكذا
وصدور أهل العلم قد كانت له

ملكوته والكل منا فاني
لا من سواه جل ذا من شان
أصل نراه بواضح التبيان
قدم له إلا لدى العميان
وتجاسروا في المنهج العصياني
ونراه فيه ثابت الأركان
معقولة وبها تساق معاني
متشداً ويتيه كالحيران
متعلقاً بمدارج العميان
أوقد حواه منه وعي جنان
ان التغشم مقصد الشيطان
قال الهداة ولا اهتدى ببيان
حججا عليه جليلة البرهان
أفعاله الشنعا الخبيثة شان
بحدوثه في حكمة الرحمان
حسب القضايا دون مانكران
معروفة في سالف الأزمان
حتى أقل بدايع العرفان
نصا عن المختار من عدنان
انجيل عيسى رحمة المنان
أجلى محل بل أعز مكان

كاللوح فيه نُحط بادىء بدئه والرسول قد جاءت به سُفرا إلى وكلامه ان قسته بكلامنا فكلامنا مستلزم للوازم وإرادةٍ محدودةٍ محصورةٍ هذى صفات الخلق قس ما شئته وصفات ربك لا تقاس بخلقه متكلم في نعتة لا أخرس ولقد عجبت من الجهول وفخره جُلُّ المقالة منه طعن فاحش في كل بيت لمحة من طعنه هذى (٢) سبيل أولى الرشاد ذوي النهى طعنٌ وقدح فاحش مرٌ لُدَى واليكه قولاً بذياً ظاهراً أولاً فهاتٍ ولا أظنك واجدا أعظمت إفكاً وادّعت خطيئة شامت وجوه أولى الضلال لقد عموا أرعوا عقولهم رياض تشدق ألا تزغ عنهم عنانك مقصراً وكذاك أكثر قوله سبباً لمن أكذاك سيرة قادة الانسان في

وهما بحال الوضع مختلفان كل الورى من أنسهم والجبان (١) فارقت رشذك للهوى الفتان من نحو أشداق ونحو لسان بحوادثٍ ملحوظةٍ بعيان فترى القياس مبعثر البنيان جل الإله من الوجود الفانى يعنون لا يعنون نطق لسان بكلامه ومقاله الطعان يؤذي النهى كالطعن بالمران فكأنه وخزب طرف سنان وعزاه لابن النظر في العنوان أذواق أهل العلم والعرفان متجليا بلامح الخذلان في خلقه يا غر من برهان والله أحدثه إلى الانسان ومضى يقرّعهم بطعن لسان فرعى جماها طائف الشيطان تصبح عميد البغي والطغيان لم يرض قولته من الأعيان هذا الورى ومقاصد الايمان

(١) قوله الجانى بتخفيف النون لضرورة الوزن والقافية . (٢) أي ما هذا سبيل أهل الرشاد وأهل الحق فى الاسلام .

حاشا وكلا انها لبذاءة
 ان كان نهج الاجتهاد موسعا
 فالطعن لا يرضاه مولانا ولا
 او كان غير موسع فالقطع لا
 لم يُجد فيه السب شيئا كيفما
 بين حقايق للرشاد معالم
 وأدلة القرآن فيه أشرفت
 وألسنة الزهرا أتتك جليلة
 واشهد بعقلك نصها تلف الهدى
 واذا ادعيت بأنه صفة له
 ان كان ذا صفة لذات جلاله
 بل كان ذا عَرَضاً محاطا هكذا
 او كان ذا صفة لفعل مثله
 هو خالق القرآن ان أولته
 أولم تؤوله بهذا لم تزل
 كان السباق به لفرسان الهدى
 سميت ربك ها هنا القرآن في
 ما جاز ذاك عليه في نص ولا
 أسماؤه الحسنى بها فادعوه في
 دلت على ذات الإله بنصها
 عَرَضاً أتى أو جوهرأ خلق له

تقتاد قايلها إلى الخسران
 في ذا المقام لخدمة الديان
 سفرآؤه الداعون بالاحسان
 يدرسه إلا صفوة الرحمان
 قد كان فانبذ غفلة الوسنان
 وذو البذاءة للخبيث السّانى
 قد كشفت ظلمات كل هوان
 فَلتُلقِ منك مسامع الآذان
 متجليا بحقايق الوجدان
 أخطأت في الدعوى إلى العدوان
 جَزأتها بل قلت ذا جثمان
 وله الحلول محيز الأركان
 ثبت اللزوم وكان في الامكان
 وبذا رجعت إلى الهدى القرآن
 متحيرا في ذلك الميدان
 لله در القوم من فرسان
 دعواك حتى جئت بالبهتان
 ذكروه في خبر ولا تبيان
 نص أتى فاعرفه في الفرقان
 مدلولها ذات العظیم الشأن
 والخلق منه كله متدانى

وله صفات الفعل يفعل ما يشاء
وجميع ما شاء الاله أتى بِكُن
ما كان حاشاه مَجَلَّ حوادث
يعطي ويمنع لا محاولة ولا
إعدام موجود كإيجاد له
لو كان بالحركات والسكنات في
وبها استعان على جميع فعاله
والعجز للمحتاج قطعاً ثابت
وإذا علمت العجز صح له فلا
فالانفعال له تعالى ثابت
حسبَ الارادة كُلُّ شَيْءٍ كائِنٌ
ما تَمَّ شَيْءٌ زائِدٌ أبداً ولا
تنزيل رب العالمين لخلق
هذا الكتاب منزل من ربه
والحامل الروح الأمين لثقله
فيه دليل للحدوث تبلجت
قلب النبي به أحاط فَصَانَهُ
ان القديم يعز عن ظرفية
فبليلة القدر الجليل مقامها
والانتقال بذاك قطعاً ثابت
ما صح ذلك للقديم بحالة

يُبدي يعيد وقايح الحدثان
يحیی يمیت كذاك غير معان
ينشي الوجود منوع الألوان
لوجاز ذاك لكان ذا جثمان
لا فرق في زيد ولا نقصان
أفعاله لاحتاج للأعوان
فألرب محتاج بلا نكران
فالله مضطرب إلى معوان
فقال ماشا بل ضعيف عانى
للذات منحتم بغير تواني
عند الارادة وفقها متفانى
لكن قضاء واقع رباني
أتراه نزل وصفه في شان
فالله مُنزله بأي زمان
فأتى به للسيد العدناني
أنواره في المنهج النوراني
وغدا له من أثبت الحيطان
تحويه أو تؤويه في اكنان
زمننا أتت من ساير الأزمان
وكما تحقق ذاك في رمضان
معقولة تستن للأذهان

والنسخ والإنساء من أوصافه
واللوح قد جمع الخليفة كلها
وحوادث التغيير طارئة على
والعجز عن مثل له لم يكف
عجز الورى عن مثله برهانه
فقضية الاعجاز حجته هنا
لم توجبن قِدماً له بل أوجبت
قد جاءنا في لهجة عربية
تلك البلاغة أعجزت نبغاءهم
تدعو إلى صدق الرسول وصدق
وحدوثه من محدث نص على
لم تحديث الأشياء قطعا نفسها
أما كلام الله فهو بيان
وسمعه اتمام حجته هنا
فالخلق أجمعهم وما في أيّنه
ما فيه من قِدم ولا سبق ولا
والله قد سماه نورا كأسمه
أبذاك تزعم أنه قِدمٌ له
سمى الإله بذلك الانجيل في
فَتَعَدُّ الْقُدَمَا بِذَلِكَ واقِع
أوتدعي لكل أصلا واحدا

فهما له وصفان مختلفان
والذكر منها دون ما نكران
أحواله في السر والإعلان
للقدمية أفهم عن صحيح جنان
في صدقه القطعي للقرآن
فاقطع بها في منهج الايمان
صدق الرسول بصحة وبيان
ببلاغة تستن للاتيان
في حكمة مرصوفة البنيان
صدق الإله الواحد المنان
ايجاده في واضح الامكان
وهو افتقار عم للأعيان
لقاصد مكشوفة الأغيان
معنى يدل بواضح العنوان
أو كونه في مطلق الأكوان
بل فيه حكمة قاهر رباني
وهديّ ورحمة مالك رحمان
فالزعم عين الإفك والبهتان
نص جلي نأية متداني
فيما زعمت فممل إلى الحدّان
وهو القديم لوارد قرآني

اذ كان في زبر الذين تقدموا فيه احتمال الذكر فيها ثابت أو آية فيه تبالغ نورها ما سبق في الأزمان يوجب غير ما لو كان نفس البق للأشياء له ومكارم الأخلاق جاءت سابقا جاء النبي متممًا لخصالها ليست لقولك حجة في المدعى أو تدعى تأصيل ذلك سابقاً أخطأت فالقرآن قام بأصله لو كان ذاك كما تقول قضي بما والواقع المشهود ضدك وارداً قد جاء في الانجيل والتوراة ما فتناقضت حجج هنا أوردتها وإذا جربنا في طريقك لم تجد ان كان فيها حل أو هو بعضها عز الإله وجل عن نقص وعن أما كلام الله حيث أضافه ويقول خلق الله صنع الله في فالكل منه ثم يرجع كله والله فعّال لما قد شاءه وهو القديم لسبقه بأوان كالمصطفى في سبقه النوراني فأضاء ذلك طيلة الأزمان تقضي بذلك حكمة الإتيان قديمة كم قد مضى بأوان مذكورة في السابق بالأحيان ومؤيداً لكأها الانساني فانظر بعقل كامل الايمان وأتى بها التعبير في القرآن في سيره عن باعث صمداني تقضي هناك بلعبة الصبيان أخفته عنك وساوس الشيطان لم يأت في القرآن على الشأن حتى رمتك بهوة الكفران غير الهدى بضياته مزدان فالنقص يلحظه ذوو الأذهان اسم الشريك بوصفه الرباني فلقد أضاف حقايق الأكوان أمثالها كن فيه ذا امعان حيث المشئة ينتهي الأمران فاسمع لقول المالك السلطان

جل الإله عن المماثل مطلقاً
 ينفي الشريك وأنت تثبته له
 فالله يغفر ما يشاء لمن يشاء
 ان كنت من معنى الكلام أخذته
 فالخلق لا ينفيه ذلك كله
 لو لم يقل متكلم لظننته
 وقصور عقل منك عن ادراك ما
 متكلم لا أخرس والقُبْح في
 ولو ازم التكليم تمتنعن على
 صفة التكلم للمجاز مرادة
 تعظيمه دل الكلام عليه في
 أما الحقيقة لا تراد هنا لِمَا
 والجعل من مولاي خلق كله
 قام الدليل على الذي قررته
 وله معان في الكتاب كثيرة
 وتقرر التأويل للنسب التي
 ما كل معنى الجعل يثبت هاهنا
 ان كنت للتحقيق تجنح تلقه
 في حال ما حاولته من جعله
 أتراه يجعل نفسه أو غيره
 صفة الحدوث بكل حال أصبحت

ولبيئس عبد جاء بالعصيان
 فارجع له للفوز بالغفران
 توباً له فيحل في الرضوان
 وربعت خلف الظالم الفتان
 وخصايص المولى مرام ثانی
 ظنا قبيحا يرمي بالنيران (١)
 لجلاله جهلان معتضدان
 خرس اللسان دليل عجز الواني
 مولى ألقى فافهم صحيح بياني
 والأصل متضح لذى عينان (٢)
 أوضاعه ولها صحيح معاني
 في وضعها المعروف من نقصان
 في أصل وضع اللفظ وهي مباني
 فيها بصحة وارد القرآن
 واليكها في الذكر سبع مثنائي
 تأتي على قانونها في آن
 فتأمل الدعوى بصدق جنان
 متجليا قد ضاء بالأكوان
 قام الدليل عليك جد عيان
 أمران في دعواك مختصمان
 ملموسة بهداية الايقان

(١) أي في النار . (٢) على لغة من يعرب المثنى رفعا ونصبا وجرأ بالألف وهي لغة شهيرة .

وبأي حال كان ذاك الجعل في
لو شاء أذهبه وما من مانع
فترى جواز ذهابه من أصله
وإذا قضينا بالذهاب عليه لا
والرفع للقرآن أصدق حجة
فزين الأمور بخير ميزان لها
ووجوده يقضى بحكم حدوثه
قد جاء موجوداً ويصبح ضدّ ذا
ما كنت تدري ما الكتاب مصرحاً
شيئان في قرن ترى مبناهما
ما الجهل بالمولى يصح لأحمد
لو صح في القرآن ذا قدم فقل
وبلفظ ما عنه يعبر ربنا
تقول ما العنقا وما زيد وما
يسألون بها لغير الحادث
سـ نقص عليك فالمقصود ما
كذلك أحصى العدة والقرآن قد
يكون معدوداً وذلك حادث
فتراه آيات تعد حروفها
فاذا قرأناه ويعني جمعه
وعليه تبين هنالك كاشف

تأصيله متحقق البطلان
عن ذاك نصاً جاء في الفرقان
لم ينفلت عن خطة الحدثنان
تستطيع إيجاداً وبسط أمانى
لدوى النهى في واضح البرهان
والعقل فيها كامل الأوزان
طبعاً وحسبك أن تراه فانى
قدماً هما في ذوقنا ضدان
في النص جاء وحكمة الايمان
فانظر بعقلك حكمة الأقران
حاشا ولا يدري هدى القرآن
فكذلك الايمان وهو الثانى
ومقامها ماهية الحيوان
فاعرفه ان ناء وان متدانى
المعلوم إجماعاً من الأعيان
هو عندهم غير الهدى الفرقانى
وافى بعدة صح في الحسبان
قطعا فكن بالحق ذا اطمئنان
وفصولها وكذا هن مبانى
والجمع للمتفرق المتفانى
لأصوله ومخارج الأفنان

لا تعجلن حتى يقضى وحيه هذى الأدلة لا تزال جلية
يارب زدني منك علماً علم الإله به تخصص دون من
لو قلت القرآن علم الله لم اذ يعلم القرآن خيرة خلقه
فلاشترك هنا تحقق منكم والعلم نفس الذات يبطل قولكم
وله أتى ظهر وبطن فافهموا لو قلت ذلك المجاز فلازم
هذا الكتاب تراه مأدبة أتى وغمامتان يقول زهرا واه في
وخاصمان عن الذي يقرأهما وتبارك الملك انجلت يخصامها
فترى صفات الخلق في الكل انجلت مافي الوجود الرب والمربوب هل
فالخلق ثم الخالق البارى لهم لا ثالث لهما ولا من رابع
وعليه أجمع كل ذى عقل ومن هل تصنع الأشياء يوما نفسها
حتى الطبيعيون لما نوقشوا متناهيأ وبه فكن متفانى
ثروي نهى المتعطش الظمآن علموا وهذا الأمر أعلا شان
تأتوا بغير مقاصد الأوثان وكذلك العلماء بالقرآن
وهنا يصح توارد الرجحان هذا ويهدم ما بناه البانى
وصف الحوادث جاء ذا بطنان وصف المجاز لحادث مزدان
من ربنا فأقبله عن اذعان يوم القيامة حيث يرتفعان
وله كما قد صح يرتضيان في القبر عن تال لها ومعانى
ومكون والكون قل قسمان من ثالث لا بل هما شيان
نوعان في المعقول مبتعدان قطعاً فدع لخيالك الظلمان
هو حجة في الدين والايمان هيئات عزت قدرة الجسمانى
رجعوا بلهجة ذاهل وهان

وتحيروا كالبهم تاهت في الدجى
إنني لمعترف بجهلي دائماً
لابد للقرآن أما صانع
هل تصنع الأشياء صنعة ربها
قصصاً أتى عن خلوا من قبلنا
وكذلك قد ذكر السموات العلى
وكذلك للأملاك قد قال اسجدوا
فمن القديم هنا تراه فأتني
فخطابه للخلق من أمر ومن
ان كان من معنى الكلام أخذته
متكلم وكلامه صفة له
فكلامه لا شك فهو مخالف
معنى المجاز له هنا متحقق
هل من دليل ثابت في قول كن
كلا وربى لا دليل هنا به
بل ذلك تخييل وتقريب لما
أما مقالة كن فلا إذ أوجبت
قد جئت أمراً لا يليق بربنا
لو أن ما في الأرض من شجر ومن
وجميع ما في الكون ككتاب على
ويعد ذلك مثله أو فوقه

وكذلك شان الجاهلين وشانى
والجهل عن شرف الهدى أقصاني
أو كان مصنوعاً فمفترقان
أم كان مفتقراً إلى الأعوان
أهم قديم فأتني ببيان
والأرض مثل الذكر للشيطان
ذو العرش كلكم لذا الإنسان
بصحيح تبيان وحسن بيان
نهى معاً لاشك مخلوقان
فأراك معدوداً من العميان
ذاتية ثبتت هنا لمعانى
لكلامنا في وضعه الربانى
دفعاً لوهم من ضعيف عانى
وبه التسلسل قايم الأركان
اذ ليس من قول لأية شأن
يقضى به البارى بلا نكران
عجز الإله بدونها قد هانى
اذ فيه عجز القاهر الديان
بحر خضم زاخر الطوفان
مر الدهور ومنتهى الأزمان
لم تنفذ الكلمات في الحسبان

ان يدعوا القرآن هذى أخطأوا
بل انما كلماته الآؤه
آياته لا تنقضى كلا ولا
اذ يجمع القرآن فذو واحد
وببعض أقلام وأوراق بلا
وارادة الجبار ليست تنتهى
اما المراد فينتهى ان شاءه
والأمر غير المذكور معقول لنا
أمر الإله عن التحديد خارج
وعرفت أن الذكر محدود بلا
والأمر والمأمور تمت أمر
ما كان فيما بعد أو ما قبل من
ان الارادة من صفات الذات في
فالأمر للبارى وكل الخلق هم
وكلامه في فضله ما فيه من
فحقائق التشبيه في كافاتها
عنه الرسول معبر بظواهر
أما التفاضل حسب ظاهره فلا
لا يجهلن مقام مولاه ولا
أهناك شيئان استباحا نظرة
وأتى التفاضل فيهما كلا فدع

دعواهم تستن بالهذيان
وحوادث التكوين أكبر شان
حد لها في الزيد والنقصان
في بعض أيام برسم بنان
شك كما بدقايق وثوانى
أبدا وذلك واضح ليعيان
فافهم دقيقتة بنور جنان
بل أمره الماضى بشيىء فانى
لا حد يحصره بأي مكان
شك فهل لك من دليل ثانى
وبذا ندين لربنا المنان
برهان صدق فيه تختصمان
تحقيقها تستن بالسلطان
نشء الارادة في حمى الرحمان
إيضاح حجتهم لأمر عانى
كفل كفى لكماله الوجدان
دفعت مزاعم كافر جحدانى
حاشا لذاك السيد العدنانى
أوصافه في سرها الربانى
فتقابلا كتقابل الأعيان
قول الجهول يبوء بالخسران

أما اذا ما جاء ما ذاك اقتضى
وعلى الحقيقة حمله لا يُرتضى
وعلى كلام الخلق يثبت فضله
أجهلت أرحمهم وأكرمهم وما
ما كان خاطبنا الإله بغير ما
فيها الحقايق والمجاز ونحوها
وعلى القرابين تحمل الأحوال في
ما حَكَّم المخلوق حيدرة كما
بل حَكَّم القرآن حيث الحكم في
ما فيه محتج لهم أبدا ولا
ما حَكَّم المخلوق يعني حيدرا
بل حكم القرآن والقرآن لا
هذا كتاب الله فيه حكمه
فيه قواعد تشملن أحداثنا
فتراه عهداً من مليك قادر
ارجع إليه للمهم اذا بدا
حيننا تراه واقعاً في نصه
واحكم بما قد أنزل الرحمن في
أفحكُم غير جاهل يبغون في
ان الكلام يقوم من متكلم
وقيامه بالذات في تقريركم

فعلى المجاز مقامه أهداني
أولا أتى بالمنهج الكفراني
فاعرفه مبتعداً عن الشنثان
ضاهى لها بمجازها القرآني
ندريه من لغة لنا ومعاني
ما خص أو ما عم منبلجان
إيرادها بالموهم النقصاني
قد صح حيث تزاحم الجمعان
طيّاته متبلج نوراني
في مثله من مقصد الايمان
لم يرض حكما جاء عن انسان
يخفى على متطلب العرفان
للحادثات تجيء بالعدوان
فتكون مرجعنا لدى الحدثان
أوضاعه مرصوفة البنيان
فتراه فيه كما أضأ القمران
وكذاك تخرج ذاك في أحيان
نص تراه بغاية الاتقان
نص الكتاب فخذه عن إيقان
لابد منه وهو لانسان
قدح بها داع إلى العصيان

لكن ذاك لنا يصح لأننا
ذات الإله جعلتم ظرفاً له
قد قسمتم ذات الإله عليكم
أدعوكم للصالحات ولا أرى
أين القياس بربنا والنص لا
متكلم لا أخرس نعني به
قد عزكم فهم الخطاب ومقتضى
ان الكلام ترون غير الذات في
وحي الإله كلامه تنزيله
والخلق لازمه وقطعا محدث
ومن ادعى قديماً له قد ضل في
بعض يرى منه البراءة اذ أتى
ويقول بعض يستتاب فان يتب
ووقوف رأي قال بعض فيه إذ
والأمر لم يك فيه سهلاً عندهم
يتأولون بغير أصل عندهم
ويرون ان الحق في أفق السما
يا جاهل القرآن دعوة ربه
ارجع إلى القرآن وأعرف أصله
أحصى به المولى الحوادث كلها
وأقام حجته به في خلقه

خلق ضعيف بالهوى متفاني
فغدت محلاً فهو قدح ثاني
فضللتهم وهذاكم أعياني
واع لها إلا أخوا طغيان
يرضى القياس بذلك في الإيمان
فهجتمتموا بقواعد الصلبان
معنى الكتاب الصادق النوراني
تقريركم متسلسل الدوران
في الاعتقاد علا على كيان
لا بد من هذا على الاعيان
ثأويله سيبوء بالخسران
بشنيعة بعدت عن الأديان
يبقى على ما كان في الاخوان
ركب الكبير بجهله الشنئان
حيث الضلال مقاصد الشيطان
فيزاحمون معارف الاحسان
متبلج يقضى على الأغيان
وكتابه واغتر بالهذيان
فالحق فيه مشيد الأركان
ودعا به يوماً إلى الرضوان
وبه ينادي أيها الثقلان

أَبَدًا بِهِ النَّصِيحَ الَّذِي يَحْيَا بِهِ
وَأَعَادَ مِنْ بَرَكَاتِهِ فِي طَيِّبِهِ
وَأَبَانَ فِيهِ مِنْ غَوَامِضِ سِرِّهِ
لَا غُرُوبَ أَنْ جَهَلْتَهُ أَفْهَامَ كِبْتِ
وَعَلَّتْ بِهِ قَوْمَ إِلَى أَعْلَى الذَّرَى
وَجَمَالِهِ بَهَرَ الْعُقُولَ بِحَسَنِهِ
وَبِهِ نَبِيَّ اللَّهِ أَعْجَزَ قَوْمُهُ
وَبِهِ تَحَدَّاهُمْ جَهَارًا كُلَّهُمْ
صَلَّى وَسَلَّمَ ذَوِ الْجَلَالِ عَلَيْهِ مَا
وَالْآلِ وَالْأَصْحَابِ وَالْأَتْبَاعِ مِنْ

رَاجِيهِ بَيْنَ الرُّوحِ وَالرُّوحَانِ
مِثْنًا بِهَا التَّثْقِيلَ لِلْمِيزَانِ
حِكْمًا يَحَارُّهَا أَوْلُو الْأَذْهَانِ
لِجَمَالِهِ خَرَّتْ عَلَى الْأَذْقَانِ
وَبِهِ حَوَتْ شَرْفًا عَظِيمَ الشَّانِ
وَجَلَالَهُ دَاعٍ إِلَى الْإِحْسَانِ
لَمَّا عَمَّتُوا بِالْمُظْهَرِ الْكُفْرَانَ
إِذْ كَانَ طَبَعًا مَفْحَمَ الْأَقْرَانِ
كَرَّ الدَّجَى وَتَعَاقَبَ الْمَلَوَانَ
أَهْلَ الْهُدَى فِي سَائِرِ الْأَزْمَانِ

القول المبين في أصول الدين

على رسلك استوقف من الدمع ما انسجم
فشدة خوف المرء تطلق دمه
أندرى الذي في الغيب صوب سهمه
خُلِقْتَ ولم تعرف لأي خبيثة
نشأت على مهد السذاجة آمناً
وطفّت تناديك الليالي لركبها
وعارضك البحر الخضم بموجه
ورحت على ذاك الحمى تندب اللقا
فأين الذي ربّاك بين حنوّه
مشيت وحيداً في هواك مدّلاً
أتعلم مقصوداً له في الذي أتى
سرحت بببدا انفرادك تائهاً
شمنت بأنف في هوى النقس تائهاً
وصفقت بالأيدي هوى وسذاجة
وزمجت في ميدان وسعك جامحاً
حملت على الهام الجرايم سارحاً
ودست بساط الأرض لا تعبئن بما
وحولت أحوالا وديرت أدوراً
وخضت كما خاضوا وسابقت سبقهم
وروضت روضاً طال مازاق منظراً

وقف وقفة المرتاع والليل مرتكم
كما أنها من قلبه تستشيط دم
عليك وهل تدري الذي خطه القلم
خلقت وبحر الغيب بالهول ملتطم
ونورك في وجه من العرش مرتسم
إلى أن تداجى الليل والأفق مدهم
ولم تجد السفن التي ركبها سلم
بخريته كي تهتدي المسلك الأتم
ورحمته والنفس ترتاع بالمسلم
فأواك من أولاك من فضله النعم
وفي ما مضى من عيشك الخضل المهم
ولم تجع ما قارفت والسم في الدسم
وأنت أسير الضعف ان عيشك انعدم
وحولك من يحصى الذي لك من جرم
بنفسك طغيانا إلى حومة الندم
بها في رياض الفضل من بارىء النسم
تلاقي ولا ترعي لما حل أو حرم
وحركت منها ساكنا طالما جثم
وزلزلت ركننا لم يزل ثابت الدعم
وفتحت أزهاراً وأغنيت من عدم

وناديت روح الكون والجسم هيكل
مرحت بأرض الله كبراً ونخوة
شقت الفضا شقا وأدريت أبعداً
وخرّبت أوطانا وعمّرت خاريا
خبطت الفضا محبّطاً ومعيداً ومبدثاً
تنبّه لمن هذا المناخ وما به
أترقص في صقع وما كنت مالكا
جمحت على الأواء تستن سالباً
فان التي تمشى عليها بسيطة
أكلت حروثاً لم تكن حارثاً لها
كرعت حياض الصفو هل كنت سائلاً
أتقضي على الأرواح يوماً بميدية
أتسأل عنها وهي مثلك أمة
رعيت المراعي واجتنت ثمارها
فضضت من الأبقار كل كريمة
طفقت على داعي الهوى خالي النهى
تقضّي ثمين العمر والحال هكذا
فهذا الذي زابلته في صحايف
قبء بالذي أنشاك للرشد دعوة
دعاك الذي أنشاك للرشد دعوة
تظن بأن الأمر هزل وانه

فافهمت أحياء فهل تدري من فهم
أثارها جهل عن الأصل مرتكم
وأبعدت من للقرب متت به الرحم
ولم تعرف التخريب هل حل أو حرم
بغير رشاد والمآل الى الندم
وما القصد منه يارعي الله من فهم
له بل رأيت الأفق للأهل قد عدم
بلا فكرة والحال انك من ظلم
لمن أتدوس الزرع كالبهم والبهم
رويدك ان تأكل تكن شر من ظلم
لمن هي ما الداعي ألسنت فتى غشم
وتأكل لحمًا طيباً وتشيظ دم
مشت في بقاع الأرض لم تقترف جرم
أما كان عدواناً على من له النعم
وعدت إلى الآثار تنكر القّد
تناديه أسرع انني طودك الأشم
إلى غاية فيها ترى الحبل ينصرم
تسجّله أيدٍ مباركة الشيم
متى كنت حُرّاً مطلقاً ولك الحشم
رَدَدت لها اذ كنت أوليتها الصمم
بعيد ولم تفهم متى كنت أنت دم

مجمعت الفروض الواجبات لقا على
وختلت اهواء حسبت وجودها
تظنك للأيام والكون مالكا
فما خضت فيه أورفعت به البنا
وأنت برغم النفس عبد مدبر
فأنت اذا فكّرت مثل الذي ترى
وأنت اذا فكرت أيقنت إنك الوحيد
مشيت أسيراً في الغواية والعمى
ربعت وحيداً لو عقلت بسطحها
عليك أياد من حميل الى البلى
فتصبح لا يهوى لرؤيتك الورى
وليتك اذ أصبحت تراباً وأعظماً
اذا زلزل الأجبال وانتفشت به
تفكر بمن تلتف والهول محقق
وأيقنت ان الأمر أصبح واقعا
ودارت على هذا الورى حلقاته
ولم تخف يوما ذرة سبقت لمن
تقول هنا ياليتني كنت آخذا
وياليتني قدمت لي صالحا ولم
ولم أله في دنياي والقصد هاهنا
ولم أعتمد إلا على الله وحده
كواهل من جاءوا بها وربعت ثم
لعيشك توفيراً ومنها ترى الندم
وهب انك المملوك لو كنت من علم
وما سرت فيه فهو لله ذى القدم
اذا ثبت التدبير ألق له السلم
يمور سريعاً تحت قدرة محتكم
وأنت اذا فكرت أيقنت إنك الوحيد
وظنك أنت الحر والكون كالخدم
وتحسب ان الجيش خلفك مزدحم
يدسك في شبر من الأرض بالرجم
وقد سجدوا بالأمس حولك للعظم
وقد بليت لم ترجع لتري الأهم
وقام هنا الداعي فويل لمجترم
وآن أوان الفصل واشتدت الزيم
كما سبقت ذكرى الإله به وتم
وضاق به والظلم يهلك من ظلم
أناها وكل حسب ما كان قد رقم
بغروته الوثقى ويا ليتني عدم
أمل لحظة عن واجب خطه القلم
وهذا محط الرحل والزاد منعدم
وان جل خطب الدهر واشتدت الأزم

ولم أرتكب ما كان عنه نهى ولا
فلم أري جندا ولم أر شافعا
فيا حسرتي وحدي وقد قطعت غري
أنشق من صدري أم الموت راحتى
هَذَا خَلِقْنَا مَا عَرَفْنَاهُ أَوْلًا
فأين تلادى والمؤلف مالتأ
وأين جنودي بل وأين بنو أبي
وأين ملوك الأرض ماذا دهاهم
هنا الآن قد أيقنت أن أولي التقى
هنا الآن قد أيقنت أن أولي الهدى
وأيقنت أن الذل والخزي والردى
فقف أيها المغرور لا تقتحم إلى
ولا تنسب الباري إلى غير لايق
ودع عنك ما لا تعلمن وخذ بما
وتزه عليك الملك عن كل ناقص
وليس كمثل الله شىء أتتكم
فدع قول أهل الزرع فالله قد نعى
فقد تبعوا ما كان مشتبهاً لهم
فقالوا له وجه يُحَدِّثُ وصورة
فلو كان ما قالوه حقاً فقل لقد
وقد جعلوا وصف اليدين له كما

أحوم على ذاك الحمى غير محتشم
ولا مؤنسا والحال بالضيق معتجم
مسارح آمالي وقد جثت الأمم
ولم أستطعه لو أردت ولم ولم
وكنا ظننا الأمر أشبه بالحلم
به خزّاتى للملم اذا هجم
حُماتي وأين الرهط عربي والعجم
وأهل القصور الشامخات أو الأطم
هم السعدا الناجون من لاعج الضرم
هم الآمنون المطمئنون بالنعيم
أحاط بعبد عاش بالظلم متسم
مهاوي الردى بالقصد والفعل والكلم
به انه الفُحش الذي يجلب النقم
علمت وأهل العلم سائل لما ألم
فان جلال الله في غاية العِظم
بأصل مكين لم يزل ثابت الدعم
عليهم مقالاً زوروه ولا جرم
فزاغوا به والله بالكل قد علم
وعينٌ وأذن لا يللم بها صمم
تناقض قول الله من بعد ما احتكم
لنا ذاك اذ فاض الجميل بها فعم

فأيدي مليك الملك قهر وسطوة
وان يد الاحسان والفضل عندنا
ومعنى لوجه الله لا سوى
ألأمر وجه فاعرف الأصل واجتنب
بأعيننا تجري بحفظ ومنعة
وليست بعين تنظر لها كما
أرى ذاك عين الأمر أي نفسه فما
وأهون لا تفضيل فيه هنا فكن
وأكبر إذ كبرت ربك وحده
وأرحم ربي مثله فهو واقع
ويسمع حمد الخلق يقبله فلا
ومعنى تجلي الله للجبل الذي
أتحسب معناه انكشاف وطلعة
وفي ذاك زجر للعتاة وصدمة
وأما كلام الله وحي أنت به
أتحسبه نطقاً بشدق ولقلق
تعالى عظيم الشأن عن ذلك كله
فما كان ربي أحرصاً غير أنه
وللوحي في وضع اللغات موارد
فما كان إلهاماً وإلقاً رسائيل
وأوجه معنى الوحي جاءت جلية

وتغماه لا أيدي الجوارح فافتهم
لتأسيس حكم العرب فيها فيلتزم
وقولك ووجه الأمر تخييلة الأتم
مناهج أهل الزيغ من زعم من زعم
وصون إلهي متى الزاخر التظم
تري أنت يا مغرور للحق فالتزم
هنالك من عين تغور وتنعدم
فتى عرف الأوضاع والحق فاغتنم
له الكبريا لا غير سير قد اكتتم
على المنهج الأصلي يا فوز من رحم
يفوت وعلم الله وصف له لزم
أشار إليه فهو سطوة منتقم
له برزت حاشا الذي برىء النسم
ثريهم جلال الحق في الكون مرتسم
ملائكة الرحمن في منهج الكلم
يردده أم كان نطقاً له بفم
ووصف كلام الله أرفع مُقْتَسَم
تعالى عن التشبيه بالخلق ذوالعظم
وما كان معناها عن العرب منبهم
وتكليم عبد جاز والعقل لم بهم
محيرة في وضعها تدفع التهم

خوارق وحي الله تظهر حجة النبوة رغم الجاحد الكافر الخصم
ويكشف عن ساق فتلك كناية عن الهول اذ يشتد والرعب اذ عظم
وليس هنا ساق كما قد يظنه جهول تعامى عن هدى الحق فارتدم
ويظهر معنى الساق في الحرب اذ بدت قلا قلها الهيجا على ساقها الأهم
وشمر عن ساق هو الجدة عندهم فذلك معنى الساق في عرف ذي الكلم
وضحك أهيل الحق من ردم كافر يساق إلى حر الشواظ من الضرم
فمعناه اشراق السرور عليهم بفوزهم واهلك للكفر قد حُتِم
كضحك الفلا إشراقها بنباتها وبهجتها تبدو إذا نبتها بسم
وضحك إله العرش بسط نواله لمن يرتضيه والرضا أمره عُليم
إذا رضي السلطان عن أحد ترى سرور الرضى يبدو على وجهه الأشم
قضى الله للأشياء وقدرها كما يشاء بتدبير من الواحد الحكم
وقد جاء روح الله عيسى فأنه بلا والد للعجز فيه لمن فهم
وليس مراد الروح ما قد علمتم فلا قسمة للروح والبعض لم يقم
ومعنى وجوه ناظرات لربها لرحمته ترجوه للفوز تغتنم
ولا يعني قطعا تنظرن ذات ربها فهيات أمر حال عن ذاك واحتدم
وليس كمثله شيء تكفلت برد أمانى النفس في المعرك المهم
ويصعد ما يرضاه من عمل أتى إليه فتحدد الجهات له حرم
فمعناه ما يرضاه يرفع للعلي بمعنى قبول منه فافهمه يا غشم
واما استواء الله للعرش فهرة له ولما فيه على رغم من رغم
إذا استوت الدنيا لطالب ملكها فمعناه قهر لا سوى الاستواء علم
ومن قال ان الاستواء قعوده عليه فتجسيم الإله به ارتسم

تعالى عظيم الشأن أعلم خلقه
يقول أهل الزيغ يتبعون ما
له الملك والسلطان يفعل ما يشا
قعود على نار الجحيم تملكوا
فلا يعني معروف القعود فانه
وأقسامه بالخلق فالخلق ملكه
وليس لغير الله ان يُقسَمَنَّ بها
اذا أقسم الباري بما كان خالقا
ويستهزئ الباري تعالى فانه
لنا السخرى والهزء للنقص في الورى
وما كرهه إلا عقوبة خاين
ومكر الورى فهو الدُّها كَذِب يُرى
وان جلال الله من ذاك قد نأى
وذو العرش قطعا اسرع الحاسبين في
فان حساب الله فرز لفعل من
وليس كمعروف الحساب لخلقه
وقولك باسم الله بالله وحده
تبارك أيضا اسمُ ربك مثله
كذلك تعالى جَدُّه عزَّ اسمُه
وأنت عرفت الجَدَّ إسما أبواب

بايضاح مخفى من الوصف منبهم
تشابه منه ويح عبد قد اجترم
ويقضى ولم يُسأل وللظلم يصطلم
تصرفها بالقهر والأمر ملتزم
بعيد فخذ بالحق واترك فتى غشم
وتدبيره تحت الارادة للقسام
لعجز عن الخلق الذي بالفنا اتسم
فليس لخلق أن يباريه مُقتسم
عن النقص جل الله ذو العز والكرم
وذا أصله في النص مازال محتكم
وعينُ الجزا مكرأ على وفقه انتظم
خدائع يملئها له الوهم اذ وهم
فلا تجهلن المكر اذ حل بالنقم
مقال به القرآن قد جاء منتظم
تنكب عن طرق الهدى في الردى اقتحم
فذلك عَدُّ يستقيم بكم وكم
وقد زاد لفظ الاسم حسب اقتضا الحكم
وجل جلال الله منه له القِدم
لتقرير وصف لم يزل راسي الدعم
وجد هو الحظ الذي وفره استتم

كما جاء في الجنات اسم ولم يرد
هي الروض والأنهار ثم قصورها
وقد سبّحت لله ذي الملك مطلقا
ولبته لما إن دعاها وقد أتت
وخرت سجوداً للإله وهل ترى
كلا ذاك أيضاً جايئز لجلاله
وما قيل في الكرسي قد مرّ آنفا
لقد جاز في الكرسي حسب اسمه ولم
لقد دبر الأشياء على وفق قصده
وقد جاء في البدر المنير بأنه
ومعناه مع هذى السماء ينيرها
وفيهن نورا فهو معهن نيرٌ
ولا عجب ان كنت فيهم أقم لهم
وفيهما النجوم الزاهرات تزينها
ففيها لراى العين منا وانها
ولله في ذا الكون طراً عوالم
وصل عليهم داعياً لهم بما
ترحم عليهم بالصلاة فانها
وأصل صلاة الخلق فهي الدعاء على
وقولهم صلى الإله لأحمد
أراد له منه السؤال لأنه الحفى

سوى نَعَمَ فيها ويفوز بالنعمة
رحورٌ وولدان تحف بها الخدم
سماواته والأرض ألفت له السلم
له وجميع الخلق من كل ذي نسمة
سجوداً على الأذقان أم غير ملتزم
وقدرته في كل شىء قد انبرم
لنا عن بيان العرش ملك له انحتم
يجز لقعود فهو افك به جثم
كما تقتضيه حكمة منه لم ترم
بظاهرة في ذى السما يكشف الظلم
له فلك أجراه فيه فلم يرم
كذا الشمس حذو النعل بالنعل ترسم
صلاتهم أي معهم بهم أقم
بحكمة فعال لها أمره انتظم
ها. حُبُّك يجري به النجم اذ نجم
مصرفه خطت على اللوح والقلم
يليق فقد افضوا إلى محتوى الرمم
لهم سكن أي رحمة فاز من رحم
موارد أوضاع لهم علمها رسم
نبي الهدى خير الورى الطاهر الشيم
بذاك الفضل من واهب النعم

فصلوا عليه أي سلوا الله رحمة
وأما صلاة الخلق لله طاعة
لقد ضل من قاس الإله بخلقه
تعالى عظيم الشأن في ملكوته
رويدك أقصر قد سقطت بهوة
تُشبهه مولاك الكريم بحادث
لقد خاب من سوى المهيمن بالذي
وأصبح للتغيير بالطبع عرضة
تقلبه الأحوال طوراً مظفراً
وملك حيناً ملك كسرى وقيصر
يُلف عليه الضعف أنا جنوده
بهذا يقاس الله جل جلاله
فمن للطبيين حين تكشف
لقد ذرأ الله البرايا مكليفاً
إذا كانت الأشياء صاغت نفوسها
ومن قال ان النور للخير خالق
فما بال هذا النور يعروه ما عرى
وما بالها والحال عند اشتدادها
وما بال هذا الزرع أحوى كأنه
نراه عراه الاصفرار وهام في
وما بال حال المرء والعقل كامل

له فهو المبعوث للعرب والعجم
له فهو الباري وحق له العظم
وشبهه يوماً بما انحط في الرحم
وعز وجل الله أهدي لنا اللقم
تسيخ إلى قعر الجحيم ألا استقيم
من الخلق جهلاً من بذاك أتى أثم
أحاط به طي الحشا وجرى بدم
فلا يستطيع الدفع يوماً لما ألم
وطوراً على الأعقاب ينكصه الهرم
وتقصمه الحمى ويا شر من قصم
وحيناً تراه بالنظما يسأل الرهم
رويدك أقصر عن هوى للردى هجم
دواهي القضايا هل لها دافع يؤم
لهم بحقوق فرضها عنده انحتم
فما بالها بالرغم يدركها الألم
وشر البرايا في الورى تخلق الظلم
سواه من التغيير والضعف والسقم
بدا ضعفها حتى أحاط بها الهرم
رياض عليها الطل بعد الحيا انسجم
مزارعه أمسى هشماً قد انحطم
وقوته كادت تزيل ذرى الأطم

تراه وحكم الضعف وافاه غالباً بل الله خلاق الورى عالم بما ويعلم كل الكائنات وكل ما فسبحانه من قادر فاعل كما وليس ورود النار لكل عندنا وذلك لمن قد انكروا البعث عوقبوا وقالوا كما يقضى الهوى لهم بلا فهيئات أهل الحق لا يردونها فأهل التقى في جنة الخلد نُزَّهوا جهلتم خطاب الشرع والشرع نير فما كان من لفظ على الشك وارداً ولكن بمعنى الواو عطف الحكمة وما جاء باستفهامه في بيانه وكان سميماً عالماً فهو هكذا كما كان باق لا سوى فافهموا الذي وقال لئن أشركت أحببت كل ما وقال وان تُقتل لأحمد وهو قد لتعبيره قصد بديع دراه من ولا يخرج الباري من النار نسمة أخرج أهل النار أعداءه وهم أيدخل عاصيه الجنان مُنعماً

عليه إلى أن هاض لحما على وضم جرى وما يجري على اللوح والقلم أتيناها من فعل بل الكل قد علم يشاء بلا مثل له الحكم مستتم ولكن لذي العصيان قد يصطلي الضرم بذلك في الأخرى ومن يعص من يلم دليل فتاهوا كالشروء من النعم ولكن أهيل الكفر تستورد الحظم يحف بهم عطف وزلفى مع الكرم السبيل لمن يبغى الهدى واضح اللقم فما تم من شك وما فيه من وهم لذلك اقتضت فافهم كلامي وكن فهم فذلك تقرير تراه بهل وأم وما حكم كان اليوم يلحقه العدم أراد ونور الحق في أفقه ابتسم عملت ويدريه إلى الشرك ما عزم درى أنه لم يقتلن فافهم الحكم تحقق معنى الذكر وارتاد للقيم رماها ببحر النار اذ شاء ينتقم عصاة لأمر الله فيهم بذا حكم فيجعل أهل الحق مثل الذي اجترم

وليست شفاعات النبي وحزبه
فلا يزني زان حين يزني دليلنا
ووزن لأعمال البرايا اعتبارها
فأعمالنا في ذاتها عَرَضُ فهل
وما قيل في معنى الصراط نرده
وان صراطي مستقيم فلازموا استقامته في النص للحق فاستقم
ولا تَتَّبِعُوا سُبُلًا تَفَرَّقَ قِصْدُكُمْ
هناك طريق للسعادة قصدها
ملائكة الرحمن خلق مقدس
لِما شاء رب الكون أوجدتهم فهم
بهم عَمَرَ الأفقَ السماويَ حافظاً
على خلقه قاموا بحفظِ فِعَالِهِمْ
فكانوا له فيما يشاء وبهم حمى
وهم أمم تكليفها متنوع
وقد قيل معنى اللوح في الأصل درة
وبعض يراه جبهة مَلَكِيَّة
وما الرسل إلا صفوة بشرية
مؤيدة بالمعجزات لما ادّعت
وَكُتِبَ إله العرش فهي عهوده
بها يجب الإيمان إذ هي حجة
دعا الله فيها للبرايا جميعها
لمن بكبير الذنب للدين قد هدم
على سلب إيمان وكم مثله وكم
وليس يريد الوزن حسب الذي فهم
يصح لها وزن ومن يرضه يلم
لقاعدة برهانها غير مكتمم
عن المنهج الأهدى فسيروا به أمم
وأخرى إلى دار الشقا بهم تَوَمَّ
على الخير مطبوع إلى الشر لم يقم
على طاعة الباري وكل لها التزام
هم وهم رسل إلى صفوة الأمم
والهام أهل الخير خيراً لهم عَمَم
معالم أهل الحق والحق لم يضم
كما صح في الأخبار كل به جزم
من النور تحوي كل ما خطه القلم
بها كل ما في الكون يجري قد ارتسم
منزهة عن كل ما يوجب التهم
على وفق دعواها فتصديقها لزم
إلى خلقه جاءت بما حلّ أو حرم
إلهية تمت عليهم بمستتم
وحكمتها فيهم عليك بمحتكم

ففاز رجال قابلوها بطاعة
عليها مشؤوا والناس في همجية
أقامت منار الدين بن ربوعها
بها استرشد المسترشدون فأفلحوا
وكانوا مثالا للنزاهة والتقى
وصانوا حماها من عدو وكاشح
وقاموا بحق الله فيها وأخلصوا
وذلك من حق الإله عليهم
ألا فاطلب العلم الشريف مسارعاً
من المهد حتى اللحد فاطلبه دائماً
تنل عند مولك الكريم سعادة
فما كان مفروضاً فذلك لازم
وما سوى المفروض فضل موفر
فلولا نفرتم من طوائف عدة
وأشرف ما في الكون علم يُنيلك الرضى
تري علماء الناس في الناس قادة
وما العلم إلا ان تكن عاملاً به
وما العلم إلا ما وعيت أصوله
هو العلم فاجعل صدرك الرحب بيته
وما العلم إلا الفقه في الدين انه
إذا وفق الرحمن عبداً أناله

لمولاهم لَمَّا عليهم بها عزم
من الجهل حتى أَلَّه الغيُّ للصنم
نفوس بتقوى الله بالله تعصم
وفي مورد الآيات بحر الهدى التطم
وهم عُمد في الناس أرسى من الأطم
على وعيها غي الهوى قط لم يَحُم
لمولاهم واستخلصوا الصفوف انسجم
ولله من يرعنى الحقوق ومحترم
إليه بجدّة ناشطٍ راغب نهم
ولازمه في بحثٍ وبسث به فَدَم
وفوزاً وتوفيقاً به الخير تفتنم
على كل عبد قد أطاع له احتدم
وعز ومجد يرفع العبد للقمم
لفقه بدين الله والفقه مُعتصم
عند منشى الكون من سابق العَدَم
وهم حجة في كل جيل من الأمم
وإلا ففيه قيل يازلة القَدَم
وأدركت فيه غاية تكشف الغَمَم
لتجعل منه مألّف الذئب والغنم
حياة لمن يبغى الحياة به احتزم
من الفقه ما يغدوبه في الورى علّم

ويلهمه الرشيد الذي يهتدي به
يَجِلُّ به من نال منه هداية
ويبلغ عند الله بالفقه رتبة
ويهدي به أهل السعادة للعلو
فراع صفات الذات في أصل وضعها
سميع بلا أذن قدير بذاته
ومعنى صفات الذات فالذات نفسها
فللذات كل الكائنات ظواهر
وان صفات الفعل بعد حدوثها الجلالتي لايجاد حق لها اللزم
وذاة إله الخلق صح كمآلها
له الكبرياء في كل شيء ... لأنه
فلا ذرة في الكون إلا بعلمه
أقم واجب الايمان والدين آخذاً
ولا ينقص الايمان لكن يزيد في
تحفظ من القول البذي مجانباً
وزن كل قول قبل أن تنطقن به
فما ليس يعني دعه ان كنت عاقلاً
وما لست مسئولاً غدا عنه دعه في
وإياك واللعن الذي يورد الفتى
ومهما تقع في زلة أو بليّة
ودع تعس الشيطان أو يعظمن به

إلى المقصد السامي فلم يلف منهزم
تَجِلُّ الرضى 'مستوفياً فضله الأعم
تعز على من رامها عالي الهمم
ونيل الأمانى مع رضى الواحد الحكيم
كمالاً لذات الله اذ ليس تنقسم
بصير بلا عين كما الكل قد علم
وليست سواها بل لها ثابت القدم
عموما وهذا الأصل فاعرفه حيث عم
جلالتي لايجاد حق لها اللزم
وليست محلاً للحوادث اذ تلم
هو الموجد الأشياء من حيث العدم
وعن أمره كانت تكون وتنعدم
بعروته الوثقى التي ليس تنقسم
مقالة أهل الحق بالنقص ينهدم
له فلسان المرء للعمريحتظم
فانك مأخوذ بذاك فمن تلم
وخذ في الذي يعني بقسط ولم تدم
الحضيض وخذ في واجب حسبما لزم
موارد سوء كن عن السوء محتشم
سَلِ الله عوناً واجتنب مطلق اللمم
ولكن باسم الله يضمنى ويتخرم

ودع قول أهل الزيف اذ لهم بنا
 وحافظ على فرض الصلاة ونفلها
 وراع حقوق الله فيها مؤدياً
 وتلك عمود الدين هل يثبت البناء
 وصم كل فرض تتخذ لك جنة
 به اختص تشريفا كما جاء في الهدى
 به اختبر الباري الحقايق في الورى
 فلا يلج الريان عبد تقاعست
 وللصوم أسرار تجلى منارها
 ولو يعلم الضوام ما قدر صولهم
 لقد جل قدر الصوم عن حدس عاقل
 فما أنت راء فيه رمز إشارة
 وزكوا بإخلاص وطيبة أنفس
 يُبارك لكم وهائبها ومليكها
 بها حصنوا الأموال واستعطفوا بها
 لكم بلغة في مالكم وتمتع
 ستمضون عنها راغمين ويلتقي
 تظنونها أموالكم وهي مال من
 فأنتم اذا فكرتم كالوكيل في
 وأسقط يوما من مراتب عزه
 فان وكيل المرء يرجو صلاحه

مقاصد ضد الحق تمرق كالزلم
 فكم قال في القرآن ربي لها أقم
 لواجبها أف لعبد لها اهتضم
 بغير عمود لا وربك ينهدم
 تقيك لظى في الصوم سر قد اكتتم
 فويل لعبد قادر وهو لم يصم
 فكان على الاخلاص عنوانه الأهم
 به هم عن ذلك الفضل قد حرم
 لعبد وفي عن هدى الرشده لم ينم
 لصاموا مدى الأعمار جدا بلا سأم
 وردده التفكير عن أقوم القيم
 على فضله لا غير مع من به علم
 نقوداً وأثماراً وكسباً مع النعم
 فتنمو وفيض الوهب مازال منسجم
 قلوب أهيل العصر من الغنى حرم
 يقضى به المحيا ويلهوبه التهم
 بها بعدكم من لم يحرك لها قدم
 له الملك يعطيها كما تقتضي الحكم
 مما لك انسان فما خانته غرم
 ولا شك من يأتي الخيانة قد أثم
 متى ناب عنه للأمانة ملتزم

يقوم باصلاح و يمنح بلغة
فان كان عبداً مصلحاً كان سالماً
وينزع يوماً ما ولو كان مصلحاً
فان كان ذا صنعة جميل فشكره
وان كان ذا عسف رأى الحال سيئاً
علمت بأن الملك للغير ثابت
وان خنت لا يرضى الخيانة ربه
لقد آجر المولى العباد ليعملوا
فمن جاء واف بالذي كان عاملاً
ومن لم يقم يوماً بأعماله فلا
على هذه الأحوال قس عمل الورى
تصدق وأحسن مثل ما أحسن الذي
فانك ان تبخل يزل عنك كله
وأحسن ولا تسرف وكن وسطاً ولا
وفرض على أهل الغنى الحج فليقم
فقد تعرض الحاجات والدهر قُلبت
وقد تُمنع الطرق الوسيعة عندما
به اختبر البارى البرايا وعلمه
ولك لأمر تقتضى حكمة له
يجيئون من شتى النواحي لبقعة
ينادون رباً واحداً يعبدونه

وعن ذاك مسئول وان أنفه ورم
والا فمأخوذ وفي فعله يذم
فان ولي الأمر للملك يستلم
من المالك الأعلى ومن عتبه سلم
وأصبح في أسر ومقولته اعتجم
وأنت به مثل الأجير اذا خدّم
وأصبحت مسئولا على ذاك من تلم
له في شئون الملك والأجر قد رَسَم
ينال الجزا واف ولا ذرة ظلم
ينال الرضى بل قد ينال بذاك ذم
مع الله ان الله أوفاهم ذمم
أفادك هذا الفضل والبس حلا الكرم
ويبقى لك الذكر الذي بعده تدم
تشخ ولا تبخل على ذلك استقم
إليه أخو وسع به ربّه يؤم
وقد تمرض الأجسام والعسر قد يلم
ترى المهرج فيها حين ما العدل ينعدم
بها سابق قد جف قطعاً به القلم
وكم لإله الكون في خلقه حكم
مقدسة في مشعريها وفي الحرم
مقرين بالبارى وان أنفهم رغم

ينادونه لبيك يارافع السما
وقد فارقوا الأوطان وهي أعزما
وساحوا ببيداء الفيافي ولججوا
خضوعاً لباري الخلق يرجون رحمة
فبشرى لعبد نال رضوان ربه
فراح إلى جمع يُلبّي إلهه
ونال مناه في منى وتتابع
هنا وجبت حقاً عليه زيارة المليك على ذاك الجميل الذي انسجم
فلله ما أهدى الطريق لسالك
وبيت قصيد الفضل فهو الجهاد في
جهاد أهيل الكفر فرض على الورى
وليس يقوم الدين إلا به متى
وليس يقوم الدين إلا بجحفل
ولا تكشف الغما بغير فطاحل
ولا ترفع الأعلام إلا إذا بدا
وليس يقوم الحق إلا بقيادة
وليس يقوم الدين إلا بأمة
ولم يتسع يوماً نطاق لمالك
بهذا يكون العدل في كل أمة
وان غبار الحرب لم يجتمع به
فان غبار الحرب سيما فضيلة
فان ينتصر عزت لياليه كلها

وياباسط الأرضين يا كاشف الغمم
لديهم وأولاداً وآلاً مع الحشم
على اليم والأمواج تظمو وتلتطم
تنيلهم منه الرضى والرضى نعم
عشية يوم فيه مجتمع الأمم
وبالمشعر استوفى مراما له قدم
له رحوت ليس يحصى لها قلم
إلى الشرف الأسنى ورشد التقى اغتتم
رضى الله مهما كان يُهراق فيه دم
به نطق القرآن حكما له انتظم
تزال رعوس الكفر بالفيصل الخدم
يموج كموج البحر بالقاع والأكم
تقوم لها والخيل تستن باللجم
تألق بيض الهند كالبرق في الظلم
تساوي لديها الخطب ان هان أو عظم
يعز عليها الدين والشرع يهتضم
إذا م تر البتار مصطبغا بدم
ويُرْفَع عرش الملك فيها ومحترم
دخان لظى يوماً يخيشوم ملتئم
لعبد متى يستنشق الحرب لم يضم
ونال الأمانى والعلى في الورى غيم

فإن مات ماتت كل سيئة له وبُذِّدَ بالحسنى وسيئته هدم
وان رباط اليوم عن ألف ركعة وعن ألف شهر صام والحرُّ مضطرم
فلا دين إلا بالجهاد لخصمه وحسبك أمر المصطفى الكامل الهمم
وخير مساعي المرء كسب يُنيله الرضى عند مولاه وعيشاً به نعيم
وأفضل سعي يرتضى الحرفعله اكتساب حلال صان عن كل ما حرّم
وتتجر الأحرار سعياً لفاضل من العمل المبرور فانهض به وقم
ولا تطلب الدنيا أختى مكائراً بها إن هذا الفعل في الدين قد يذم
وقد كان عبد صالح ملكاً له الخزائن تحوى الخير والأمر منتظم
ولكنه يعتاش من بيت ماله فعوتب في هذا وهب خطبه جسم
فأصبح من كسب اليدين معاشه وعف عن المال الذي كان مغتنم
وعافية أجزاءها عشرة أتت فتسعة أجزاءها السكوت لها احتكم
وعاشرها فهو الفرار من الورى فكن واعياً واحفظ أمورك تستقم
وعشرة أجزاء العبادة عندهم فتسعتها في مطلب العيش تُجْتَسَم
وعاشرها فهو العبادة لا سوى وذلك معقول النهى وبه جَزَم
وكان سليمان بن داود سيداً نبيا مليكا ملكه الكون ملتهم
وعاش على صنع القفاف يبيعها لعيشته فانظر بعقلك وافتهم
وكان نبي الله أحمدهم هدى وأعلاهم قدراً وأشرفهم همم
يحض على الكسب الذي حل فعله ويدعوا إليه من أجاب ومن وجم
ولا ريب فرض الكسب في النص واقع وفيه حياة الكون من أول القِدم
وحسب الفتى إثماً يضيع عياله ويعلم مهما يترك الكسب قد أثم
رويدك أقصر من عنانك ثانياً جماح الهوى والنفس في الغي لا تيسم

نعتك نعمة لو عقلت نعيها
تمربك الساعات غير مكيف
كذلك مقام المرء بعد حياته
وما بين موت المرء والحشر مهلة
تمر لياليه كلمحة لامح
يرى الناس أمثال الجراد تماوجوا
فرحماك رب العرش عبداً هوى إلى
تداركه بالرحمى فأنت وليه
هنا همتي ألفت عصاها وأخلدت
خريذة فكرٍ أخرجتها (سمايل)
على منهج ابن النضر تشدو بقوله
وقد أرسلت من أسهم الحق ما قضى
جلت من ضياء الحق ما أشرقت به
على عمدة التحقيق قام بناؤها
تلوح لرائي نظمها مفرداتها
ها من لسان الحق أوفى خطابة
وآخر دعواها الثنا لملكها
وأوفى صلاة للنبي وآله

وأنت على الكرسي تستعذب النغم
لها وإذا استيقظت تحسب لم تنم
فيصعقه نفخ به تبعث الرمم
وان طال عهد فهو أشبه بالحلم
ونومة عبد وهو قد ظن لم ينم
لهول بدا والنفس يدركها الكظم
حضيض الردى جهلا وتاه ولم يقم
وأنت الذي ترجى إذا الكارث احترم
مليكة شعري وهي تستن بالغرُم
كجوهرة الغواص من صدف الخضم
(تأوبنى) داء دخيل فلم أنم
على البطل حتى هاض وارتاع وانهمز
معالمها نوراً به انجابت الظلم
مشيداً يحاكي في العلى شامخ الأطم
إذا ما تجلت كل مفردة علم
ومن مصدر التحقيق فياضه الشبم
وشكراً له منها على فضله الجمم
وأصحابه ثم السلام به ختم

وقال في أحكام الحضانة وما يتعلق بها

أنت وعلى أحضانها ذلك الطفل وأدمعها مرفضة ولها هظل
أنت وذكا تكبو لطلعة وجهها وبدر السما يخبو وشهب السما غطل
أنت وضياء الحسن يبهر كل من إليها رتاً ما أن لها في الدما مثل
أنت ومحياها ومبسم ثغرها به العقل من بين الجوانح ينسل
أنت تفضح الخطي لينا وتزري الغضون اذا قيست بها والحيا تُبل
أنت بتهر الألباب حسنا وتسلب العقول بنطقٍ دونه ما جنى النحل
أنت وعلى أحضانها طفلها الذي تمرن بالايواء منها له الإطل
تراه لها السير المطلسم آخذا بكل قواها حُبّه بالنهي بسيل
تمتته من قبل الوجود بطبعها وحتت إليه وهو في روعها البكل
كأن حشاها وهي منيت ذاته تناديه عن روع إليه لها حذل
قد التفتت جداً عليه بكل ما لها من شعور طار من روعه العقل
تقبّله حيناً وحيناً تضمه وأحشاءها بالوجد أحرقها الثكل
وَحَبُّ طبعي تَمَلِّك قلبها وما فتئت حتى يُظن بها خبل
أنت تشتكي من زوجها رام سلبها حشاشة نفس هان من دونها القتل
تقول متى ما جذ حبلِي وصد عن ودادي ولم يقهره فرع ولا أصل
أراد بأن يبتزمني حشاشتي ويفصل عني ما به يجب الوصل
أيسلب مني قطعه من حشاشتي سهرت عليها الليل حين الوري غفل
أيسلب مني من حوته جوانحي وفيها ربا حتى استقام له ظل
أيرفع عني من سري من دمي به دمٌ وعلى سري سري ذلك الوأل
ولي فيه آمال أرجي وصولها لأمر به طبعاً يكون به الإل

لما تفعل الأقدار يرغمني الفعل
لي الأفق طبعاً طار من حبه العقل
اراعيه هل يبدو له أن بدا شغل
نهاري وليي دائماً عنه لا أسلو
محبتها بالقلب لي مره يحلو
وليس له في النفس عبء ولا ثقل
بحياه لن أحيا اذا انفصل الحبل
وليس به بأس وأهلي له أهل
أرى غيره سرّبه انصلح النسل
سعيهموم دونها الهلك والقتل
وقلبي له قصر ورضني له رحل
به تصلح الدنيا ويجتمع الشمل
بذاك يقول الرشد والعقل والنقل
فكلي له شكوى وكلي له ثكل
به قامت الدنيا ومن سره العدل
تبلغ صبح الحق وارتأت السبل
يجلي دجى الأهواء عنه انجلي البطل
أبوه بحكم الحق طبعاً هو الأصل
وأنت له أرض وطبعاً هو البقل
وسقي لذاك الأصل فاض به الويل
تولايك شرعاً في الهدى ذلك الفحل

تحمّلتها كرها ونفسي أسيرة
ولما انقضت أيامه وأضاب به
وبت له سهرانة طول ليله
أسرح طرفي في محيط حياته
أرى فيه مني قطعة قد تحكمت
قضت حكمة المولى بذلك في الورى
أيسلبه مني ونفسي رهينة
اذا نام عيني لم تنم وهو آمن
وحسبي اذا ما كان مستيقظاً فلا
اذا ليلة نابتة بالشكوبت في
فثديي له ورد وحجرى مقره
أيسلبه الشرع الشريف ويُسره
أحضنه غيري ورضني مهده
أساهره والليل داج اذا اشتكى
أحاشي الهدى عن مثل هذا ورشده
فقلت لها ياخود لا تجزعي فقد
وأشرق نور العدل في الأرض ساطعاً
فأنت به أولى وأحفى وان يكن
فلا شك ان الفرع يتبع أصله
ولابد من أصل هو البذر فانظري
ولكن متى ماتنكحين فتى فقد

فأصبحت في أسر الفتى تخدمنيته
فلا لوم ان شاء الفتى هاهنا أبنه
فزوجك يهوى أن تكونين فذة
ورغبة ذاك الزوج منك تفرغ
فيخلوله من زوجه كل مأرب
ومالك عما يشتهي منك مانع
فهل تتركين النجل للزوج فانظري
نعم ان أبيت للنكاح لأجله
يقوم بإنفاق أبوه عليك إن
وبعض يرى لو كنت يوماً نكحت لا
وهذا لما راعاه من شفقة (١) إلى
وأولى ببنت أنت حتى نكاحها
وبعض يرى الذكر ان للسبع عندها
وبعض إلى عشر وان عقلوا هنا الخيار فما اختاروا وفي جدهم هزل
وان بلغوا طاروا بأجنحة الرضا
واما اناث هن طبيعا قواعد
وان ترضعي يوماً له لك أجره
وبعد فطام يئنفقن لأمه
فثلث من الانفاق يعطون هاهنا
وثلاثين مهما أدركوا ذلك المدى
ويكمل انفاق لهم هاهنا أتى

لطاغته أصبحت قد قادك البعل
وغيره ذاك الفحل يدركها الكل
وعهدك من كل الأمور له يخلو
وأنت به تدرين مرماه يا جل
وصفوله من عيشه العل والنهل
بذا قضت الأحكام اذ وقع البذل
ومن ذا الذي يرضى بأن يترك النجل
فأنت به أولى وهذا هو الفصل
يكن ذا غنى أولاً فممن له الفضل
سواك به أولى وأنت له أهل
حنو لأم وهو يقضى به العقل
على ذلك الأصل الذي أورد النقل
ومن بعدها الآبا بها يعرف النصل
الخيار فما اختاروا وفي جدهم هزل
إلى حيث ما قد ينتهي الحزن والسهل
مع الأم أو مع والد فضله جزل
عليه بذاك النص قد جاءت الرسل
إذا احتضنت أولاده اذ هم شغل
إلى خمسة الأشبار لا يمنع البخل
إلى ستة الأشبار أو فوقها يعلو
فان بلغوا فالقوم في أمرهم بزل

(١) قوله شفقة : باسكان الفاء ضرورة ورعاية للغة العامة . أ هـ .

يديرون أحوال الحياة بجهدهم هم في مساعيهم على المنهج الذي وينفق للزوجات حقا كما أتى على قدر وسع المرء غير مُكلف وقيل اذا لم يستطع فالطلاق قد أيترك زوجا في ضرورة عيشها يخوض عليها البحر والليل عاكر تُصان النساء عن كل شيء يشينها وينفق حكما والداً عند عجزه وينفق للأولاد ثم بنيتهم كذلك للأجداد كالأب عندما وينفق زوجات الأب الواهن الذي ولو كانت الزوجات يوماً تعددت وللجد أيضا زوجة فذة فلا على وارث الانسان قاعدة بها على قدر الميراث وهو مراتب فينفق للآباء وجوبا كما اقتضت وبعض يرى حكم الكلالي خارجا وأم وازواج اذا لم يكن لهم وبعض يرى لا فرق اذ في الكتاب ما

متى ثبت التكليف يرتفع الكل يبيح لهم فيه المحلل يا خل بذلك نص الشرع يدريه من يتلو على الوسع شيئا هكذا قاله الجل تحتم حيث العجز في عنقه غل فذا الحال لا يرضاه إلا الفتى النذل ويبذل فيها الوسع ان وجب البذل مع الحر إن الحر غمّاءها يجلو وجوبا عليه حيث والده الأصل اذا غدّموا والعبء في حقهم سهل تحقق ضعف الجد والجد قد يعلو عليه استطال الضعف في مثله يجلو فذلك مشروع به ورد النقل لما زاد إنفاق ولو وسع النشل تأصلت الأحكام منها ولا جهل إناثا وذكرانا وكل له أصل أصول الهدى والفرع يقتاده الأصل عن الأصل عن خلف الأئمة لا يخلو قرابة تعصيب فالزامهم جهل يعمهم حكما على وارث بذل

وحكم قريب معدمٍ عمدٌ هنا
وينفق حكماً للعبيد كنسله
كذاك عبيد الابن في الحكم مثلهم
كذاك النساء قد تنفقن عبيدها
ومشتركت فلينفقوه بقدر ما
وينفق عبداً كان أرهنه فتى
ومعتق عبد وهو طفل عليه أن
وان أعتقوا عبداً وقد كان معدماً
وينفق مولاه اذا صح عجزه
فان الولا في الحكم كالنسيب الذي
وان يك ذا شيء فلا ينفقن هنا
يبيع له أملاكه لو غدت هنا
فان كان أمّاً أو أباً يدركتها
فلا يلزم من بيع السلاح لقوته
وجد وجدات كذلك عندهم
ومن يدرك الانفاق أدرك كسوة
وذو الكتب معهم والمصاحف ماله
وبعض يراها وهو قول محرر
اذا كان ممن يطلب العلم بيعها
وسرية كانت مع الأب بيعها
اذا كان محتاجاً لها لا يبيعها

فينفق من في القرب ذلك قد يتلو
لحد بلوغ ناله ذلك النسل
متى الابن في أحواله هاهنا طفل
وازواجهم حكماً وهذا هو العدل
لهم فيه من حق جميعاً وان جلوا
وان طال عهد الرهن فاعرفه يا خل
يقوم بانفاق له وهو الطفل
فانفاقه حتم عليهم وان قلوا
لأصل عليه فصله عندهم وصل
به وشجت أوصاله وثق الحبل
بذا قضت الأحكام وارتأت السبل
سلاحاً وبيتاً بيعه هاهنا يخلو
علي الابن وهو الحق ساغ له النذل
أو البيت حيث الابن فرع وذا أصل
ولا ريب اسم الأب حكم به يعلو
على ذلك الأصل الذي قاده النسل
هنا نفقات بيعها في الهدى حل
عن القيادة الأعلام تفصيله يخلو
يؤخر لا أن كان من نعته الجهل
يصح وترك البيع أورده النقل
ولو وجدت أزواجه بيعه حظل

وتنفق مع زوجاته هكذا ابثة
وراهن كل الملك انفاقه على
وقيل اذا ما كان في ذاك فضلة
ويلزم أيضا للنساء مسكن حتى
ويلزم مركوب لشيخ تحكمت
كمثل صغير أو مريض لنقله
ولا يعطى مما انفقوه لغيره
وليس له فيه اتجار ونحوه
وان مات هل للوارثين ارتدادها
ومهما يضيعها فهل صح مثلها
وان لم يضيعها وقد تلفت له
وان وقع الانفاق عن غلط فقل
كما أن رأينا منفقاً أجنباً غداً
كذا ان أتانا أقرب مثله نرى
كذا ان غنيا صح فليردد الذي
على قدر وسع المرء في الذكر وارد
ومن كان ذا عسر له العذر واضح
ويلزم للزوجات بالعقد ان ترد
وان لم يؤد المهر والأب طالب
وان تمتنع منه فقد أبطلت لها
اذا لم يكن عذر لها في امتناعها

عليه لها الانفاق والثوب والنعل
ولي له حكما له الفرض والنفل
فليس له الانفاق أو يفرق الفضل
هن كانفاق به العن والنهل
يد الضعف فيه حيث ما يلزم الرجل
اذا حاج يوماً للفتى في الورى نقل
ولا يمك الباقي متى ما انتهى الأكل
وبعض يراه لا يلم به حظل
خلاف وحكم المنع يوجب العقل
له وأراه جار ما فعله بطل
سواها ووجه القول غيم العمى يجلو
يرد بحكم الرد قد صرح الجل
فقل بطل الانفاق لو وقع الأكل
على الأقرب المعروف ينحتم البذل
تقاضاه مهما ينكشف ذلك الخذل
دراه الذي للآي بين الورى يتلو
وتكليف رب العرش من أصله عدل
ها الجلب أو يأبى اللزوم ولا مطل
له ولها الانفاق ما هطل الوبل
وذى ناشز معهم بذنا يحكم الكل
ولكنها بالعذر ينفقها البعل

وان منعت جبراً وظلماً حقوقها
ولو هرباً تأتيه في ظلم الدجى
وغير أب ان كان زوجها لها الحقوق
ومجنونة عصيانها غير مُسقط
كذاتِ الصبا حكماً على الكل جارياً
ويسقط فهما يمنعن أب لها
ومهما جنت جداً به قتلت فلا
جنت ما به قد فوتت نفع زوجها
ومهما عُفي عنها فقد ثبتت لها
وان طعننت في الدين أو تفعلن ما
فذلك أمر قد جنته وإثمه
وان يكن العصيان شركاً فإنها
فقد هدمت تلك الحقوق بشركها
وان تك بالرجعي جاءت حقوقها
إلى أن ترى وجه الخروج لعدة
كذاتِ ظهار ثم إيلاً ولا خفا
وان باينا جاءت فلا شيء عندهم
وبعض يرى السكنى وانفاقها لها
وليس لها من كسوة هكذا حكوا
اذا صح انفاقها ثم مسكن
نعم ان يكن حمل بها تنفقن هنا
ها وعليها لوبه باطنا تخلق
فللزوج حق لم يزل في الهدى يعلو
ولولم تجلسن لوناى الفحل
حقوقاً لها فاعرفه عدلاً ولاختل
بحيث انتفى التكليف ان وقع الخبل
كذا جاء في الآثار يرفعه الجل
صداق لها اذ كان أبطله القتل
بها فلذا قالوا هنا حكمه البطل
حقوق ولكن الهوى أبداً ذل
نهى الله عنه مانفى حقها الفعل
عليها ورب العرش أحكامه عدل
بذاك قد ارتدت لها يُرهف النصل
وذو الشرك طبعاً اثمه في الهدى جزل
ها أثبت الاجماع والعقل والنقل
هناك انقضت يوماً بها انفصل الخبل
ها عدة يقضى بها الجد لا الهزل
بذلك يقضى عندنا الشرخ والكهل
ولسنا نراه ماسعت للهدى رجل
فكيف لها الانفاق لا كسوة تحلو
ها كيف لا تكسى فقل لي ولا ختل
كما صرح القرآن فيها ولا جهل

وفي مخرج سرية من حباله نعم ان يكن حمل بها فلها هنا حقوق الوري ما بينهم تجبن لهم وما اعتاده هذا الوري في معاشهم وهل صح فرق بين أهل الغنى ومن وتدرك في الاسبوع حمماً رأوا لها وتدرك دهن الراس تظفيره به وليس لها عطر وهذا يعم ما ويلزم ما لا بد منه جيئة كماء شراب واغتسال وللوضو ومثل الأواني لاحتياج لها بها وتدرك أيضاً للفواكه عندهم بحسب فصول العام تمنح عندهم كمثّل لباس الصيف في وقته لها وان مرضت كان العلاج عليه في ليه الدوى مع أجره لطبيبهم بعض نفاه عنه والوجه واضح إن طلبت قوتا تقوم بصنعه بقول أنا أعطيك ذلك زاهبا (٢) فان لها قوتا تقوم حياتها ولكن اذا خافت هنالك علة

فليس لها حق عليه ولا وأل حقوق لذاك الحمل أيضاً ولا حدل بذلك قام الدين وارتفع البطل به صرحت في رشدها للورى الرسل هم من أهيل الفرعيش الغنى خضل أداماً به فيه يطيب لها الأكل وما كان ما لا بد منه به تسلو تعوده في أرضها عندها الأهل لقاعدة فازت بها الكل لا الخذل ومثّل طعام قام يوماً له مثل ومثّل فراش صانه الليث والشبل كما اعتاد أهلها وكل له فضل فذلك حق واجب وبه تعلو ولبس الشتا غير الرقيق بل العبل (١) هدى الرشد حيث الحزن يحويه والسهل على ذاك أهل العلم جيد ولا هزل وأقوال أهل العلم أهل النهى تبلو ولم يرض في حال الشقاق به البعل فذاك له في الحكم حيث له الدخل به ويزول الضر والبؤس والشكل (٣) كمثّل ضرار حيثما يخبث الفعل

(١) قوله العبل أي الغليظ [لغة عمانية] . (٢) قوله زاهبا أي جاهزا [لغة عمانية] .

(٣) قوله والشكل بضم الثاء المثلثة فقدان المرأة ولدها والمراد به هنا الهم المحذور .

فذاك لها وَلْتُعْظَ ما تصنعته وان قال أعطيها لتصنعه لها يكون لها ذاك الطعام مهياً وليس لها ان تطلبين ضامناً لها نعم ان يرم عنها الخروج مسافراً كذلك ان خافت هروباً ينادها هنا يأتي عنه بالحميل لها وقد عليه لها الانفاق حتم ولا خفا ولو لم يكن للزوج مال متى غدا ومن تدعي حملاً لانفاقها رمت ترد إلى من يعلمن حملها من النساء الأمينات اللواتي العمى تجلو يُفتشنها كي يكشفن غيم ما ادعت يقوم للانفاق أهل كوالد يقوم للانفاق من كان حاكماً ينوب عن الغياب من كان حاكماً تباع أصول المال ان لم تكن له وان طلبت زوج عن أهل عزلها ولو عن بنيتها ان أرادت فقل لها وينفق للأولاد في الحكم والد وقد مرّ هذا واضحاً ومبيناً فتحضنه أم لسبع ويُنْفِقن

لها لا ضرار في الهدى بل ولا دغل وما قبلت لو أنه عمل سهل بطبخ وانضاج ولو ثقل الشغل عن الزوج في الانفاق ليس لها كفل إلى حوزة ينأى به العلو والسفل به الضر فالانفاق في عنقه كبل تحقق أمر الزوج وارتفع الثقل ومجبر في الأحكام ان ظهر المطل هميلاً له لو لم يكن للفتى حقل ولو طلقت بتاً متى ثبت الحمل فتنفق من النساء الأمينات اللواتي العمى تجلو فتنفق مهما قلن في بطنها نسل ووالدة أو نحوها سامها العضل علينا وهذا في الهدى زانه الأصل وعن كل ذي يتم ومن مسه الخبل غلال وحكم الشرع بين الوري الفصل فذاك لها مهما يطيب لها العزل سواء أرادت بعد جلب وان قبل ولو طلقت أم لهم والفتى طفل وان شئت كشفاً زائداً أمره سهل عليه أب حكماً به يثق النزل (١)

(١) قوله النزل بمعنى النازل .

وقيل إلى خمس السنين وبعضهم
وقيل إلى ان يستطيع لباس ما
وَيَغْسِلُ لِلانجاس ان علقته به
وتحضن للانثى حال بلوغها
وان خرجت من دارزوج فها هنا
اذا انتقلت يوماً لأوطانها فما
وتلزم بيت الزوج لا تخرجن من
وان خرجت تأديبها جازي الهدى
نعم ان يكن ضرألم بها هنا
وتحضن أم ثم أم أب تلت
وعمته من بعدها خالة له
لقاعدة جاء الكتاب بنصها
ويرجع فحواها إلى جمع إلفة
وركب الليالي طال مابات سارياً
فكن واعياً رشد الهدى عاملاً بما
وخذ بيد الاخلاص علك ان ترى
وصلى إلهى ثم سلم دائماً
وعم بتسليم مع الآل صحبه

لحال بلوغ عندهم يحضن الطفل
له من ثياب مثل ما تلبس النعل
وذاك هو الحد الذي دونه الذبل
وحال نكاح أو يفوز بها بعمل
الحضانة زالت عندما انفصل الحبل
لها الاحتضان افهم فقد يحسر الغفل
مقام لها من دون إذن به الوهل
وذلك عصيان به ثبت الوقل
فللضرر أحوال بها النقض والقتل
ومن بعد أم الأم عزم ولا عدل
ووارثة طبعاً يخف بها الجمل
يُعبّر عنها الوعي والوحي اذ يتلو
بها انتظمت فينا الرسايل والرسل
وكل به عزم وأظ به رحل
دعاك له سعياً به يُجمع الشمل
النجاح ففي الاخلاص يجتمع الفضل
على المصطفى ما المزن فاض له هطل
وأتباعه ما أخصب المربع الوبل

وقال في الاجارات وما يلزم فيها

وما لا يلزم شرعا

اعمل بجد تنل أجراً على العمل
واعلم بأن الفتى ما عاش في عمل
لم يخلق الله هذا الخلق أجمعه
ما زال يأمر بالأعمال طايعة
والدهر يُعطى قياد العز كل فتى
يقضي الليالي بأفكار يُدير بها
طوراً يحاول شرق الأرض مختبراً
ويزحم الغرب حيناً في صرامته
وينشر الوعي في ألواح عزمته
والحر بالطبع يهوى للمكارم لا
والله في طينة الانسان أودع ما
والمجد في طلب الأعمال يفعلها
واشرف الناس من يأبى الدنية في
والناس شتى المساعي ولأكارم لا
وأيسر الحال يبقى الحق صحبته
وأسعد الناس من لانت شكيمته
وأبعد الناس من وهب التقى رجل
واكرم الناس ساع في الرشاد إلى
والحر يأبى مراعي الخزي يسرح في

واستفرغ الوسع في الأعمال وامثل
لا من تراه أسير اللهو والكسل
سبَهلاً ثم لم يتركه كاهمل
اذ خلقه كان للأعمال فاحتفل
حرَّ هامٍ سرِّي كاملٍ بطل
صرف الحوادث لم يُصغ لذي عدل
ويكشف السجف عن مستودع الكلل
لم تثنه ضدم الخطية الذبل
ليجتلي منه علما كل مكتمل
عنها يميل ولا يرضى سما السفل
به يبيض يوماً صفحة الأمل
تحيا البلاد بها كالوابل الهطل
دين ودنيا ولم يجنح لمرتذل
ترضى سوى المجد حتى منتهى الأجل
رغم الكباير في ميدانها الوجل
للحق واختار نهج الرشد في العمل
يختار غير الهدى سعياً لمبتذل
رضى الإله ولو مارام لم ينل
رحابها آكلا ماشاء كاهمل

ويركب الصعب فيما حل مرتضيا
جاء الكتاب بتحقيق الاجارة في
تقول بنت شعيب فيه يا أبتى
فيه الأمانة والأعمال تطلبها
جرت هناك إجازات تقبلها
رعى سنينا تقضت وانتهى أمد
حتى سرى وضيآء الطور يلمع في
وكان ما كان في ذلك المقام إلى
وعاد موسى وارهاص الكمال له
وأتوا الأجور نساكم في رضاعتها
وجاء في السنة الغراء واردها
يكفي حديث لتحقيق الجواز لها
أعطوا الأجير اذا ما شاء أجرته
وأجمع العلما الموفون كلهم
فان تكن من حلال فالحلال هنا
أما الحرام فلا بل حُرقت أبدا
مثل النياحة فاعلم والزننى وكذا
كالخمر أثمانها حرم ولا عجب
وأخذ أجرة يوما تراه على
عليه ان تاب رد يلزم من لأخوذ هنالك من قلّ ومن جلل
ان كان يعلمه أولا ففي الفقراء

مرضيّ شرع الهدى عن ذلك لم يحل
نص صريح كبدر التّم في الدّجل
هذا القوي أتى استأجره للعمل
وقوة النفس تأتي منتهى الأمل
ذاك الأمين على الأعمال فاحتفل
بها تقيّد أجر الكامل البطل
أفق السرور فغشى ذروة الجبل
أن أشرق الكون نورا واريّ الشعل
ملء البسيطة من ناموسها الخضيل
ان الرضاع بأجر جازيا أمل
وكم بها أعلن الميمون في الرسل
وكم أتى من حديث في هدى الكمل
قبل الجفاف وفيه مرتضى النبل
على الجواز بها في مطلق الملل
جازت وإلا فلا فاستفت كل وي
فيه وذلك بالاجماع للأول
أثمان كل حرام جاء بالخطل
فهي الحرام كذا الأثمان فاحتفل
فعل الحرام كفر جاهلٍ تَميل
أخوذ هنالك من قلّ ومن جلل
إنفاقها جاز فاسلك أوضح السبل

وينفقن مثلها قالوا يكفر للأخذ الذي كان منه دون ما جدل
وقيل إنفاقها لا غير يلزمه شرعا وأهل الهدى إذا النهى فسل
مثل التي من حرام أجره شرطت على الزنى ردها حتم عليه قل
ان ردها أخذ ردت لصاحبها في الأصل فابع بها للواهن الوكيل
والحل لم يجز فيها وهي فاسدة وفاسد الأصل مردود على العميل
وجوزوها على المكروه يفعلها مثل المباح أتى في قول كل ولي
أما على طاعة الله خلفهم فيها وأكثرهم بالحل لم يقل
إذ لم يقع عوضان أفهم لقاعدة تحوى البيان ترى منها المقام جلي
وبعضهم قد أجازوا والدليل لهم يلوح في أفق التحقيق ذا شغل
أد الشهادات معهم مع تحملها لا ترتضى أجره في الواجبات قل
نعم إذا خاف ضرراً في القيام بها بأهله أو بنفس جاز عن كمل
وتسقط الفرض معهم مرة فاذا صحت فقد سقط الإيجاب في العمل
هنا إذا شاء أجراً كان جازله من حيث تكليفه نأى عن الخلل
وفي الرهان فقد قالوا مقامرة وهي الحرام إليها قط لا تمل
على المرام منعوها والسباق أتى فيه الخلاف وعنه قط لم يزل
وجوزوها على رمي السهام إلى الأغراض مثل سباق الخيل والابل
وما يُقن يوماً سبقه فهنا قالوا حرام متى ما جاء بالعلل
مثل السيوف يكون القطع عندهم بها فخذ عن هدى بالرشد مكتمل
كذلك الرفع للثقال يحمله أو ليس يحمله يوماً على ثقل
والأكل والشرب والأعمال أجمعها من نحو هذا ضلال كله اعتزل
هذ قمار فدع فعل القمار وخذ بالحق هذا رهان جد مفتعل

وأجرة أي على التعليم هل ثبتت
كذا كتابته قد جاء خلفهم
وقسمة النخل والأشجار عندهم
هل أجرة ثبتت للقاسمين هنا
والقايلون بها قد صح خلفهم
على الرءوس يراها بعضهم ويرى
اذ ربما كان تخريج السهام له
كذلك أجر الرقي والاحتجام وما
وللسجواز أحاديث الهدى فخذوا
وفي الحروز كذا جازت قداك عنا
وأجرة النسخ للآثار جائزة
وأجرة الأرض أي للزرع مختلف
كالجزء من حقلها أثماره جعلت
وقبل أن كان بالنقدين جازوما
والبعض يمنع هذ مطلقا وكذا
لو كان بالجزء أيضا غلةً حصّلت
وأجرة البضع ممن قد زنى غلباً
كذا الصبية معهم والإماء معاً
وان يكن فهو عشر البكر عندهم
مما غدادية الحرات ملتزم

أم خص بالذكر خلف صح للأول
فيها فراع الهدى في كل محتمل
مثل المنازل اذ تستن ... للنزل
أم تلك بالشرظ دون الشرظ لم تنل
في وضعها وكذا في قدرها القصيل
بعض على الأنصيا واعتل بالشغل
شغل كبير إليه بالعنا انتقل
ضاهاه فيه اختلاف ثم لم يطل
بالحق واظرحوا أقوال ذى دخل
لأجل شغل بدا في حيلة الأمل
شرعا ومنها انتشار العلم للعمل
فيها على أي وجه كان بالغل
منها الاجارة في رأي هناك جلي
في غيره من جواز غير معتقل
بعض يجيز بلا قيد لدى البدل
من غيرها في كرى هاتيك مبتذل
يوما عليها لها حل بلا دغل
لو عن رضى كان ذاك الوطاء في المثل
أونصف عشر لغير البكر فاخترل
لحرة أبدا حكما هداه تلى

وفي الإِما قيمة من بكرهن كما
وأجرة الختن للأولاد ثابتة
وأجرة الوزن والميزان خلفهم
وخلفهم في الدليل المستدل به
بعض أجاز وبعض يمنع لها
لو كان حمل كتاب فهي سايغة
ان يجعلوا سببا هناك لست أرى
ما مثل هذا ترى الأسباب فاعلة
وفي المقام اجارات ترادفها
للراشدين اصطلاحات مقدسة
تلك عقودها في الشرع أعمدة
ان الاجارة عقد يوقعن على
طولا وعرضا وتحديدًا يقررها
يعطي الأجير عليها قدر ما عملت
كاهدم أو كالبنا والغرس يحرثه
بالنقد والنقد أصل في البيوع وفي
ان الاجارة معنى البيع صح لها
وَجُوِّزَتْ فِي هِدَاهِم بِالْمَنَافِعِ لَا
وما تراضوا به جازت وقد وردت
من كل ما جاز في حكم التعامل فيه عندهم أثر يروى بلا مدل
حيث الاجارة معهم والجمالة في تعبيرهم فهي عقد غير منفصل

من ثيب فهو أصل غير منفصل
كأجرة القابات احكم لمقتبل
فيها كذا الكيل والمكيال ان تكل
على الطريق كذاك الأجر للرسل
إلا لدى حمل شيء فاهد واحتمل
والحق أثبتها بالحمل لم نقل
هذا وجيهاً على ترتيبه الوقل
فيه ولكنهم الواجبات ملي
جمالة ورهان والبيان سل
يقضى بها العقل في حل ومرحل
قامت بها وعلت حكما على زحل
أعمال شيء بمعلوم ومبتذل
عليه وضع صحيح غير ذي دغل
يداه فيها لداع طاش عن وهل
لمدة أو بنوع ثابت الأجل
معنى الاجارة عند الاعتبار قل
مع من يميز للدراك في شغل
منع ولا حرج فيها بلا دخل
بذاك في شرعة الباري بلا وهل
من كل ما جاز في حكم التعامل فيه عندهم أثر يروى بلا مدل
حيث الاجارة معهم والجمالة في تعبيرهم فهي عقد غير منفصل

تلك الاجارة معهم أصل منشأها
أما الجمالة تأجير بمنفعة
حصولها يرتجى عند التمام لِمَا
وماله قط أجر عند قابليها
كأدرك الفحل لا يذهب وقم عجلا
أما الرهان على سبق يخصص في
والطرد ركضا على الأقدام أوقعه
وفي الاصابة للمرمى البعيد كذا
منه الحلال ومنه ما يجرمة
والنول في البحر نحو الهند نرسمه
والحفر للنبثر حتى الما يكون بها
اذ ليس منفعة حتى يراه بها
والجعل ليس له حد يعينه
ونكتري حيوانات الوري كهُم
والعبد كالحر أيضا حيث يأذن مولاه له دون ما فرق تبين لي
والوقت يدخل في استئجاره أبدا
وماله ان يصل النقل عندهم
ضعف القوى بصيام والتنفل لا
آجرته قوة أو لا كها قملك
عليك تبذل كل المستطاع بلا
فلتبذل الوسع في الأعمال مجتهداً

في الشرع عندهم أرسى من الجبل
مظنونة الدرك في سعي وفي شغل
تعاقداه فكانت زهرة الأمل
من قبل درك لها في الريث والعجل
للعبد عن هرب واربع إلى الحمل
نوع مضي كسباق الخيل والأسل
هادي البرية بين الأهل والخول
ما كان أشبهه ماريش بالبهل
شرع المهيمن فاعرف موقع العلل
أوزنجبار فذا جفّل به اشتغل
من الجمالة هذا يا أخا ثعل
والقصد ذلك في سهل وفي جبل
في الحكم عندهم بالضرب للأجل
لا فرق عندهم في مقصد النبل
بأذن مولاه له دون ما فرق تبين لي
بحسب تحديدهم أي غير منتقل
ولا يصوم لما يُخشى على الرجل
يُرضى فذا شاغل قف غير مشتغل
له على الخلق قهر وهو خير ولي
هوادة أو تراخ طيلة العمل
بقوة الجسم لا باللهو والهزل

والجهل في أجرة المستأجرين فلا وهل ترى عندنا البیدار حيث أتى فالعذق ما حدّه ماذا يكون له ان الجمالة فيه ويك سايغه وذی الجمالة كان النقض واقّعها أما الاجارة يُعطى قسط ما عملت على الأجير هنا الاتمام نجبره ويستحق به في الحكم أجرته والكل تلزم مهما كان أخزه ومن كرى الدار لم يثبت تصرفه حتى يتم زمان الاكتراء لها وقيل بل جاز إخراج لها وله لكن باتمام عهد الاكتراء لها عقد صحيح عليه قام قايمة ومكتري الدار أكرها سواه فتى بعض يقول له حل وبعضهم والبعض ان زاد فيها ما يرغب من فالحكم للبيت فيها لا ينزله هذا اذا لم يكن شرط تقرّر في

يصح جهل بها وابتعد عن الجهل بالعذق مستأجراً من تلکم الغل أم ليس يوجد في أعوامه الطول دون الاجارة فافهم مضرب المثل حكم العنا لازم في الحكم فاحتمل يداه فيها بها ينأى عن الفشل عليه حكما به نقضى بلا وجل على اللزوم سريعا دون ما مطل عن شغله حينما ينفي لمشتغل فيها ببيع ونحو البيع من رجل اذ كان عقدا صحيحا عنه لم تحل وجه به قام فينا كل مفتضل يبقى لمدته أي غير منفصل والثاني أيضا وعنه غير منخزل يزايد النقد فصل فيه وافتصل ينفيه عنه ومفهوم المقام جلى للدار لا دونها من ساير النزل والسوق مجمعهم منه لها ارتحل أصل الكراء وحسب الشرط فافتعل

والموت حل بها في السهل والجبل
أتى الى الشغل فالإيجار لم ينل
اذ عارض الموت أمر غير محتمل
بالرغم أجرته مأمونة الخلل
يسعى على ذاك سعي الجاهد العميل
ان شاءها وهو فضل قاطع العلل
لصحة العقد في الأ بكر والأصل
من ملكه مالك والحال لم يطل
هذا الأجير لشغل عنه لم يمل
له عنا المثل دعواه له أدل
تبينت رخوة ميسورة العمل
للجانين بريث كان أو عجل
بالقسط في العمل المعلوم فاكتفل
هنا سواء وقسط الأجر بالأجل
قسط الاجارة تكميلا لها اكتمل
يأتي به النقض في جهل وفي رهل
تكون منه بجمع كان أونثل
هل يضمنن وبالتضمنين لم نقل
قطعا ضمان على هذا بلا جدل
رأى الضمان إلى ما قال لا تميل
هنا الضمان لأمر عنه لم يجبل

أو كان مستأجرا يوماً على غنم
ان كان من بعد علم بالممات هأ
كان العناء له لا الأجر عندهم
أو لم يكن عالماً يوماً بذلك قل
لم يشعروه بما قد نالها ومضى
فالعلم يقضى عليه ان يجدها
فالمثل يلزم من بعد التلاف لها
كذا الأجير لمال كان أخرجه
ثم استرد له من بعد ثم أتى
مع علمه بالذي قد كان صار هنا
مستأجر البئر في صلب الأروض وقد
أو عكس ذلك كان النقض جاز هنا
وان يميت عامل مستأجر فله
وت الأجير كموت الأصل حكمهما
سوارثين خيار بين ردهم
ما ينقض البيع معهم للاجارة قد
ويضمنن أجير كل تعدي
دون التعدي فتحقيق الخلاف أتى
حكم الأمانة مع بعض وليس لها
والبعض مثل العواري قال ذاك لذا
ما جاوز الشرط أو حداً تجاوز قل

وكل ما تفسد الأغنام يضمنه
 إلا اذا نام مغلوبا عليه فلا
 أما اذا نام كالمعتاد يضمن ما
 رب السفينة مهما ساسها ومشى
 فلا ضمان عليه عندهم أبدا
 أو صح تقصيره في حالة لزمت
 أو عاج عن طرقها أو آلة قصرت
 أو كان دلسهم والحال ماصلحت
 وكل ما خالف المعتاد عندهم
 والبحر إن قام والأمواج طامية
 تعارفوا ثم ألقوا للمتاع لكي
 بعد النجاة ضمان المال عنهم
 جميع من في السفين الحكم ألزمهم
 أما اذا ضاق وقت عن تعارفهم
 اني أراه عليهم حيث أنقذهم
 أما اذا كان وُشع للتفاهم لا
 تنجى النفوس بدفع المال تطرحه
 في المال قطعا ولا في الحال عندهم
 بالمال تُتحفظ الأرواح سالمة
 للمال شان لدرك القصد نجمعه
 وفي المقام مقال ليس يحصره

الراعي كما جاء عن أقطابنا الكمل
 كأن ينم قائماً في مسرح الهمل
 تجنيه أغنامه في الدعث والأكل
 بها على وجهها بالزاهر الظمّل
 إلا اذا جاء بالأعمال ذا خلل
 حسب العوايد في جري وفي شغل
 مثل الشراع وما ندعوه بالدقل
 للغيب فيها كحال الواهن الوكيل
 شرعاً وعرفاً ضمان حل كالكبل
 وأيقنوا بهلاك محقق جلل
 تنجو النفوس وموج البحر كالقمل
 شرعاً جميعهم من ساير النحل
 غرم المتاع بتثمين وبالبدل
 وقد رمى ذلك السفان للثقل
 بذاك والحق يرعى حيلة الوهل
 يرمي بدون اتفاق خشية الخطل
 في البحر خوف هلاك جاء في المثل
 فالحال ترعاه فينا دعوة الدول
 والبذل للمال سهل عند ذي نُبل
 حتى تفرقه الأعمال في جمل
 نظم من الشعر لو يخلو من الجدل

فنقصر القول حتى لا يطول بنا
بحر الشريعة فياض يموج على
يرمي الدراري لمن يبغى الهدى ويرى
يا وارد البحر خذ ما أنت رايدة
فاحمل من المصدر المورد أبهجة
واحمد إلهك واشكر فضله فلقد
وازج الصلاة وتسليم الإله على
والآل والصحب والأتباع ما تليت
وادي المقال إلى النأى من العمل
سواحل البحث في بطاء وفي عجل
جواهر الحق تُلغى وارى الشعل
واستغن بالحق عن مال وعن خول
والبس لدينك منه أفخر الخلل
بلغت منه إلى آمالك الجلل
خير الأنام المفدى سيد الرسل
إعمل بجد تنل أجراً على العمل

منهاج التقاة في أحكام البغاة

مالي أراكِ ودمع العين يبتدر
يبدو على وجهك الوضاح مرتسما
بسهم عينيك ترمين الأسود فما
ما بالها قد بدا من شجوها أرق
كأنه اللؤلؤ المنظوم منتثرا
وحسن وجه كأن البدر حلّ به
وغصن بان وأين الغصن ناف على
والريح تسحب أعطاراً منوعة
تلك الغلايل تُزرى بالخمايل في
مالي أراكِ وأيام الصببا برزت
وأنتِ في مأمني من كل كارثة
تساقطين دموعاً في محاجرها
قالت وهل أنتِ سأل والزمان به
وأسوأ السوء بشهب العلم قد أفلت
وأصبح الناس في جهل أحاط بهم
تراهم نحو ما شاء الزمان مشوا
قد أعرضوا عن كتاب الله حجتهم
تهافتوا نحو ما يهوى الهوى فهووا
تهافتوا لحديث جاءهم ومضوا
وسنة المصطفى أفضوضة وضعت

سبقاً على الخد مثل الدر ينتثر
من الكئابة يا فتانة أثر
تخطي السهام ولا ننفك تندحر
تسح دمعاً على الخدين ينحدر
من عقده فهو في تشبيهه درر
وإين للبدر ما بالوجه مستطر
روض المحاسن حيث الدل والخفر
يختار في عرفها الفهامة الذمر
خضر الرياض عليها الطل منهمر
مشمولةً بجمال منك يزدهر
وعيشك الصفو لم يعلق به كدر
بأنه ذاب منها الصخر والحجر
شتى الحوادث منها القلب ينفطر
ومعهد الدين أضحى وهو مندثر
إلا دعايات أهواء بها افتخروا
وكلهم حسبما يهواه يأتمر
في دينهم ولهم من جهلهم عُمر
من شاهق الدين واستهواهم الخور
جهرأ تناد بهم الآيات والصور
وسنة العصر فهي المجد والظفر

يا ربه الحسن قد أكثرتِ قابلة
أبقى له الله في الآفاق أمته
ولا يضئع رب العرش حجته
أما علمتِ قضاة الشرع قد قَطُّوا
تجمَّعوا كلهم في سحن محكمة
اليكم يا قضاة الشرع أسئلةً
ماذا تقولون في الباغي وما اجترحت
هل يضمنن إذا ما فاء ما اكتسبت
والله يأمرنا بالصلح بينهم
والصلح فيه جُزاف الأمر نعرفه
لقد رأيتُ إمام الدين (١) أهدر ما
وأنكر البعض منا فعله أتروا
وهل هنالك تفصيل نفوز به
فلترشدوا حايراً في جهله غمراً
وفي الحروب على بغى تكون من
م يُدَرِّبَاغِيهِمْ فِي أَصْلِ حَرْبِهِمْ

تريثي فضياء الشرع مزدهر
تصونه وبهم في الناس يفتخر
في خلقه وبهم يستأنس الزبر
بمسقط فهر أنواؤه الغُرُ
إليهم فاقصدي ان عرك النظر
يختار فيها فتى أعياب الفكر
يداه من كل ما سنّى له القدر
يداه أم ذاك شىء عندكم هدر
كيف السبيل إليه ان دهى الخطر
وقد تجاذب فيه السمع والبصر
جنى البغاة وعنه يؤخذ الأثر
نكر النكير صوابا حين ينتكر
إذا دَجَى الجهل وامتدت له طرر
لم يدر وجهته والليل معتكر
الأقوام كبراً ونار البغى تستعر
دهراً على ذاك والهيجا لها شرر

(١) المراد بامام الدين الامام محمد بن عبد الله الخليلي رحمه الله ويشير بذلك إلى قضية الحجريين وبني راسب وما جاء
ها من النقاش بين الامام المذكور وعلماء دولته كالشيخ الأمير عيسى وحزبه وفيهم الشيخ سيف بن حمد بن شخان
الأعبري ومن معه والفريق الآخر الامام وحزبه وفيهم المشايخ الرقبشى ومن معه . أه .

تقاتلوا دون ما ايضاح حجتهم هل يهدر الحاكم الشرعي سالفهم هل للأكابر إهدار لذلك إن سبحان ربي عز الفهم عندي في ماذا لمن قال بالاهدار عندكم أم الوقوف ولا فصل هنالك في هل للرئيس كذا إهدار ما خصمت ولم يقل فاحكموا القرآن بينهم إذا اختفى الحال في الباغي بأول ما والباغي ان كان من احدى القبائل هل حيث الأقل أثبتة منعة أتروا أم الأقل له حكم الكثير إذا نعم اذا صح باغي أو بدا حدث وهل اذا كان بالتأويل قام هنا أم ليس فرق وأمر الباغي متضح وهل على الجبر إصلاح يكون اذا والأصل في الصلح يجري بالرضى فهنا وضمن النيل للباغي فحيرني ما صح تضمينهم يا قوم في جمل فهل سمعتم بتضمن هنالك من وقيل ذلك بالتأويل عندهم

على الخصوم احتجاجاً حينما اشتجروا دماً ومالاً سبته البيض (١) والسمر رأوا صلاحاً وهل في الحكم يعتبر تحقيق ما حرر الأشياخ واستطروا من حجة هل أتى فيها لكم خبر هذى القضايا وماذا حقق النظر فيه العشيرة والمرعوس يقتهر بل أصلحوا حيث داء البغي ينفجر قام الخصام فماذا الصلح فاعتبروا فيه الضمان ولا إن قومهم كثروا هنا الضمان اذا بالقلة اشتهروا تعاضل الخطب واستلت له البتر من بعد صلح ففي ذا الحق مشتهر حرب فما ضاع بالتأويل يهتدر في النص هل عم أم تخصيصه نظروا أصربعض على إصلاحهم جبروا عز الرضا فسبيل الصلح مندثر ما قاله فانظروا ما القوم قد ذكروا ويوم صفين فيه اشتدت الغدر بعض لبعض ولم ينطق به أثر وكلهم لكتاب الله يأتمر

(١) قوله سبته البيض أي قهر بالقوة لا يعني السبي المعروف .

هل خصصوا ذلك الحال الذي ذكروا
والكل منا له التأويل مدعياً
هل سايع ذاك معهم حجة قبّلت
هذا سؤالي له أرجو الافادة من
يا قادة العلم تبين الهدى شرع
فرض السؤال ومفروض الجواب هما
فلتفهموا جاهلاً لم يدر وجهته
هداكم الله للتحقيق وفتحكم
ها فاسمعي ما يقول القوم منتظماً
ها فاسمعي أيها الحسنة ما سمحت
خذي الجواب بما يهدي العقول إلى
يا قائلاً في نظام كله درر
هاك الجواب وجيزاً حسبما سمحت
ان البغاة على صنفين منتهك
قد ضل من قبل التأويل حيث رأى
ان اتى تايبا لله معترفا
ما عليه لما قد كان أتلفه
إلا الذي كان منه العين باقية
وقيل ليس عليه رده عملاً
قالوا له يا رسول الله أين ترى
فقال هل كان أبقي لي عقيل بها

من غيره حيث قام الجهل والبطر
لذاك لو أنهم يوماً به استتروا
في الحكم عندكم يا قوم فافتكروا
جهاًبذ العلم من يحيا بها الأثر
على أولى العلم حيث العلم ينتظر
من ديننا والى أهل الهدى النظر
وان تعسف حيث الجهل معتكر
للصالحات بكم يتصلح البشر
عقداً تلاًأ طبعاً زانه الأثر
به القرايح ممن قولهم أثر
تحقيق ما جاء حيث الحق مزدهر
مالي أراك ودمع العين يبتدر
به القرحة نظماً نشره عطر
ومستحل لما يأتى وما يذر
تحليل شىء له أهل الهدى حجروا
بأن ما قد أتاه باطل نُكُرُ..
غرم سواء هنا الأموال والبشر
لديه فالردّ فيه بعضهم نظروا
بما عن المصطفى في الفتح قد ذكروا
المنزول في مكة والدين مُنتَصِرُ
داراً فننزل فيها حين نبتدر

فقال أصحاب هذا القول توبة من
لكنما أول القولين أرجح من
وضعفوا قول من قد كان ضمنه
لا يلزم الكل من نفس ومن نشب
وان يكن مُعدماً فليات تأدية
والله يعذره في ذلك ان خلصت
والحرب ان كان فيها البغي من أحد
فما أصاب أهيل البغي من تلف
واحكم عليهم بما كان بغيتهم
أما الذي أتلفوه في القتال فلا
وقيل بل كله في الحكم يلزمهم
لكن على أول القولين قد سبقت
من عهد صفين (١) حتى الآن ما حكموا
لكن على كل فرد منهم (٢) كسبت
وان يكونوا بغاة كلهم فهنا
أو كان قد جُهل الباغي فيلزم أن
فأصلحوا بينهم نصاً وان شمخت

قد استحل باسلام الألى كفروا
ثانيهما وله أشياخنا نظروا
في الكل لو لم تكن عين ولا أثر
من كان منتهكاً في فعل ما حجروا
لما عليه خلاصاً حين يقندر
لله توبته مادام يعتر
أحد الخصمين فالأمر في ذا ليس يستتر
في النفس والمال وقت الحرب قد هدر
من أجله لو عصاً بالبغي قد كسروا
تحكم عليهم به من بعد ما أندحروا
دماً ومالاً لأن الفعل محتجراً...
أعمال من قد مضى من سادة غُبروا
على البغاة بغرم بعدما قَدروا
يداه شيئاً خلاص منه يا عمر
حار الدليل وليل الجهل معتكر
نقوم بالصلح (٣) في هذا ونأتمر
بالبغي إحداهما (٤) والأمر مشتجر

(١) الوقعة المعروفة بين المسلمين كان لعلي فيها النصر أولاً (٢) بحذف ما دل المقام عليها . (٣) الصلح أصلح حيث
يجهل الحال ولذلك نص الله على الصلح بقوله فأصلحوا بينهم . (٤) اذا ظهر تمرد فرقة وجب قتالها كسراً لتمردا ودفعاً
لبغيها الظاهر حتى تفيء أي ترجع إلى أمر الله .

فقاتلوها معاً حتى تفيء إلى
والصلح يحسن بالاهداء بينهم
والصلح من رؤساء القوم جوّزه
وذاك ان لم تكن للعدل مقدرة
وشبخنا صالح في ذا المقام له
فالصلح بينهم في ذاك أسلم من
ونقضه لم يجزم من بعد ذاك كما
وما حَكَيْتَ عن النيل المهذب من
معناه يلزمه فيه الخلاص ولو
وشرح هذا على التفصيل خذه من المطولات كشرح النيل يا ذمير
ونحن في شغل عن ذا وفي قِصْر
ولم نجيبك اقتداراً بل مخافة أن
وما نظنك مع ما أنت حامله
لكن أردتَ بذا تشریفنا كرمًا
كم عُثِمْتَ (٢) أبحر هذا العلم مجتهداً
الجواب وان قد جاء مختصراً
يغفر ما قد كان من خطأ
ذا جوابهم هل أنت ناظرة
الت نعم ان ابراهيم حرّره
كنه اختصر الأقوال عن عجل
اليته كان وافاني الجواب على

أمر الإله فثم القتل يحتجر
والله ممن بغى في الحشر ينتصر
قطب (١) الأئمة كيما يخمد الشرر
على البغاة ونار الحرب تستعر
قول بسيط بنور الحق مزدهر
بقضاء فتنتهم تعلو وتنتشر
لانتصار بعيد الصلح قد حجروا
تضمين من قد بغى فيما له ذكروا
لم يجرحكم عليه حينما اشتجروا
من المطولات كشرح النيل يا ذمير
فلا تلم ان نكن في القول نختصر
تري الجفاء وأنت الصاحب الصدر
من العلوم عليك الأمر يستتر
محضاً وإلا فأنت الصارم الذكر
وكم سهرت له والليل معتكر
ففيه ما قد حوى ما ليس يختصر
فيه وفي كل ما نأتي وما نذر
فيه المراد كما قد جاء مستطر
وهو الفقيه اهمام الكامل الذمير
وما شفى لغليلي اليوم مختصر
تلك المقامات حتى ينجلي الكدر

(١) الصلح اذا وقع وجب وليس لأحد نقضه لأن القول بنقضه يقوي الفتنة

(٢) عام : سَبَّح .

نعم شفى بعض مابي فاشف باقيه
فقلت يا خود ما شاني وقصدك قد
فقلت ضعفي وجهلي أقداني عن
لكن أقول وحسبي ذوالعلي وله
والبقي يأتي بأحوال أفصلها
اني أضمنه عند الإله إذا
لكن في الحكم لم أحكم به وله
والصلح ممن أتى فيه الكفاف لما
دعوا الحروب وكفوا كل عادية
من يمثل نال فضلا حين كف
فليهدروا كل شيء في تصالحهم
ومن أبى من قبول الصلح بينكم
أما الحروب إذا ما البغي أوقدها
فالبغي لا شيء فيه عند قادتنا
أو كان لم يُدر باغيهم ففعلهم
أما إذا كان بغي القوم قد علموا
وما لهم قط فيما ضاع بينهم
جنوا عليهم فلا معنى نقول لهم
أولم يكن صح باغيهم فنمسك عن
أوجاءنا الكل بالتأويل معنقداً
كل يقول أنا المبغى عليه لما

أنت المرجى وعنك الوهب ينفجر
ضاقت به الكتب قالت عندك الأثر
ادراك منصبهم والعجز والكبر
كل اجتهادي ومنه الوهب ينهمر
حيث القضايا على الأحكام تستطر
ما تاب إذ فعله في ديننا نكر
أصل إذا شئت عنه ينجلي الخبر
جاءوا به من خصام حينما بطروا
فالحرب ياقوم في تشبيهها سقر
عن الجور الخبيث وقد طارت له شرر
أويضمنوا كل ما بالحرب ينتحر
فالحكم يكفيه والأحكام منتصر
واشتد باعثها والنار تستعر
بل ذاك في الحكم مهما كان يهتدر
معاً حرام وهذا الحق فاعتبروا
كان الضمان إذا بالقوة اقتهر
مما هم إذ هم بالبغي قد ظهر
حكم الضمان على ذا جاءت السو
تضمنهم حيث أمر البغي مستتر
بأنه الحق فالتأويل معتبر
لديه مما به في الحرب يستتر

ساغ الضمان هنا جبراً لما فعلوا
وأكثر الحرب بالتأويل قائمة
بل كلهم يدعون الحل يصحبهم
هذا الذي قد هداني ذوالجلال له
قالت بلهجة اخلاص ومرحمة
وافى جوابكم كالبدريزدر
يا ليتكم قد توسعتم ببحثكم
انى لأعلم فيما قلتم رشداً
لكن بسط الهدى أشفى لطالبه
فقلت انى أغباهم وأبلدهم
وقد أحلتم ضعيفاً للمطول في
أرجو من الله توفيقاً لطاعته
ثم الصلاة على روح الحقيقة من
خير البرية بدر الكون سيدنا
والآل والصحب ملاحت فضائلهم
والتابعين بإحسان هديهم

حيث الديانة عنها تنجلي الغم
بدون ذلك لم يعرف لها أثر
في حربهم من قديم العهد فافتكروا
فهل شفى لغليل منك يستعر
والحق يعلو وفجر الحق مُنفجر
لكنه في مقام البحث مختصر
فان أقوالكم من بعدكم أثر
اذ في اختصاركم للمهتدى درر
لا سيما الأغيبا اذ حالهم حصر
عن درك ما قد حوى اجماله الأثر
درك المهم وهذا مقصد عمير
فهو المعين اذا ما حارت الفكر
زانت بطلعته بين الورى مضر
محمد ما جرى في أفقه القمر
مهاجريهم ومن آووا ومن نصروا
والحمد لله حمداً ليس ينحصر

الرياض الزهراء

ما للحمام ينوح في أغصانه
أم هاجه فرط الغرام فلم يزل
يشدو فيشتد الغرام لسامع
ويفوح من تلك الرياض شميمها
وتهب أرواح السرور كأنها
وتفوح أعين ماء ذياك الحمى
وعلى خمائله الظبا في عبقر
تتناثر الأزهار من عذباته
وتهز أرواح السرور غصونتها
ومرابع الآرام يبدو حسننها
ومواقف الأحباب بين قبابها
ومنازل الأحياء يعلو باسمها
ومسارح الظبيات كم فيها هوت
ومصيف غزلان الكثيب اذا بدت
وحدايق الروض الأنيق تهدلت
وملاعب الفتيات تجذب باسمها
كم يحتمي في ذي المربع حازم
ولكم حماماه المنيع فشاقه
يا دوحه لعب الغرام بصبتها
كم من هزبر في حماك مخرج

أشجاه إلف غاب عن أوطانه
يبدى لنا النغمات في ألحانه
أسجاعه الغنا على أفنانه
فيهيج قلب الصب في وديانه
من ربوة الفردوس أوحيطانه
بصفائها السلسال في جريانه
من حسننها بهرت جمال حسانه
كالدر منتثر على غيطانه
فيميل روض الحسن في كثبانه
بجمالها الراقى بشم رعانه
مزجت لجين الدمع من عقيانا
قلب المعنى استن عن ركبانه
ألباب أهل الحب في هيمنانه
أعلامه فالويل من غزلانه
أفنانها وطفت على أغصانه
عقل المعنى في ربي ميدانه
وله تميل هوى قدود حسانه
ربع ترى الأقمار من سكانه
وسباه معهدا برامة بانه
بدم من الوجنات في فيضانه

فالحتف في أهداب أعين عينه
 من للمتيم ان يعيش ووجه من
 ويهيم غير الصب رغم حياته
 أيام فيه مفرم بحمالة
 ومتى ترد قصد السلامة ناجيا
 دَع عنك هذا كله وارحل إلى
 وانزل بروض الفقه والزم ريفه
 واذا أراد الله خيراً بأمرىء
 وعلى إلهك فاعتمد متوكلاً
 وعلى أوامره السديدة واضعاً
 وبما حواه من القضايا جامعاً
 مُتَوَشِّحاً بجماله متتوجاً
 لا خير في علم سوى ما يُهتدى
 وإلى مراجعه السعيدة سابقاً
 فالعلم فقه الشرع أوفى ما أتى
 قد تكفل بالفضائل كلها
 سعي في كسب المعاش كما أتى
 ذا تنقل في بلاد الله ... لا
 للب المعاش من الفروض لحكمة
 قد كفى بالمرء إثماً قد أتى
 قَرَّ الإله بكسب كل محلل

والفتك منسوب إلى أجفانه
 يهواه يبدو الحسن في عنوانه
 بسماع منطقته وحسن بيانه
 ويلاه من لوم العذول بشأنه
 من أخذ سلطته ومن سلطانه
 وعي الشريعة آخذاً بضمانه
 فالفقه حجتة على أعيانه
 فالفقه داعية إلى رحمانه
 قصداً بسنته إلى قرآنه
 مارمته مستوثقاً ببيانه
 معقوله متقلداً بسنانه
 بكماله السامي على تيجانه
 بسناه للمولى وروض جنانه
 وإلى هدايته إلى عرفانه
 للناس يدعوهم إلى رضوانه
 ورعاية للدين من ديانه
 فرض وفرض الكسب في أوطانه
 منع عليه وكان في إمكانه
 يقضى بواجبها هُدى إيمانه
 نصا طوى الفتيات مع فتياه
 من فضله المبعوث من منانه

ونهى الورى فعل البطالة إنها
 يأتي النهار وليس من عمل له
 حاشا ترى الأحرار هذا منهجاً
 ان الرجولة ليس ترضى فعله
 وعلى التجارة حض سيدنا لمن
 ويجوز حكم الإتجار اذا دعا
 يسعى ككسب معيشة مرضية
 أما التكاثر لا يحل وتركه
 لا تركبوا البحر الخضم زوي لنا
 أو كان للحج البعيد مكانه
 أما اذا داع دعا للضرورة
 لا منع في الآثار نعرفه ولا
 وركوب هذا البحر من به لنا
 والله لا يمتن في منصوصه
 ما كان منع من سول الله في
 كلا ولا خلفاؤه منعوا ولا
 لكن وجه المنع في المروي عن
 فاطلب من المولى الجليل فضايلا
 واجهد لكسب الخير غير مقصر
 اعمل كأنك بالخلود غير مقصر
 اعمل كأنك بالخلود مؤمل
 واعمل لأخراك التي فيها انتهى

دآء سرى بالوغد في جسمانه
 والليل فيه النوم بين قيانه
 بل ذاك للبطال فعل جبانه
 والكسب سعي الحر في أقرانه
 يستطيعها في قومه ومكانه
 داع إلى الأسفار من بلدانه
 صونا لنفس الحر خوف هوانه
 في الدين يولي العبد من رضوانه
 إلا لرد الكفر عن كفرانه
 لا غير أول للعلم من أعيانه
 في كسبه سعيًا لصالح شأنه
 حرج على الساعي ولا أعوانه
 مولى الورى لا السعي في عصيانه
 بمحرّم ويريش من حرمانه
 ما قد علمنا جاء في تبياناه
 من بعدهم قد نص في ديوانه
 داعي التكاثر قاطعا لزمانه
 يوليها محفوفة بأمانه
 في واجبات الدين أو أركانه
 في واجبات الدين أو أركانه
 في هذه الدنيا وكل زمانه
 أمل المؤمل وهي غاية شأنه

واحذر تعيش سهللا في غفلة
ان الحياة حقوقها معروفة
أعمل تعش حراً هماماً صالحاً
خلق الإله الخلق للأعمال لا
وقل اعملوا سيرى الإله صنيعكم
أعماركم في الاعتبار ثمينة
ان تنظروا الأمم التي تفشاكم
وإذا جهلتم فالعمى داء له
وإذا انتبهتم فالطريق مُعبّد
بالجد يسعى الحر في أيامه
من جد أدرك ما أراد وهكذا
والاجتهاد هو الزعيم بنيل ما
ان التجارب قد قضت ياذا النهى
كل الأمور منوطة بالجد .. لا
ان البطالة فالحسارة إسمها
ما التجارة فالإمارة عندهم
تحيا البلاد بتاجريها إذ هم
جلبوا الفضائل للبلاد فأصبحت
ما في التجارة نقص قدر بامرء
والمصطفى قبل النبوة تاجر
تسع التجارة للأنام منعاً ولا

عن واجب أصبحت قيد رهانه
تليت بها الآيات من فرقانه
فالحر يسعى في رضى منانه
لبطالة تقضي على عرفانه
وعليكم الاخلاص مع إتقانه
أضيع عمر الحر في أثمانه
تدرون وضع العمر في ميزانه
سر أنقياد النفس من عميانه
يسموبشيخ العزم من شبانه
لا بالخمول يسيخ في غيطانه
تقضي الطبيعة في بني انسانيه
عز المنال به لعظم مكانه
بسعادة للجد في إيوانه
باللهو يحمله على أحضانه
والفقر فيها ضارب بجرانه
والتاجر المعطى أمير أوانه
بُعثوا لقبض الخير من أرسانه
تعلو سماء الغفراً وكيوانه
والله يولي الفضل مع شكرانه
لخديجة حملت على بعمرانه
حد لها تقفن على ميزانه

كان بن عوف في الصحابة تاجراً
وإذا عدلت عن التجارة فاعدلن
ان الحياة به تقوم ودونه
كل الأنام بفضله مغمورة
أصل الحياة وروحها وجمها
فالخير منه لا يزال مؤملاً
وإذا احترفت فان أشرف حرفة
وبه يصان الدين والدنيا معاً
أوما سمعت دوي مدفعه على
حارت له الأفكار في قذفاته
وقضى على الدنيا بأخذه غالب
وتزلزلت عصم المعامل عندما
وأنت ملوك الأرض خاضعة له
وسمت رجال كان ذلك صنعها
هذي هي الدنيا اذا حاولتها
وإذا عدلت إلى التقى وتركها
ان التقى حصن منيع شامخ
ان التقى له السعادة عُجلت
وترى الأنام تجله مترفعاً

أغناهم أعني بني عدنانه
للزراع سر الكون في عمرانه
لا تستقيم فطف على ألوانه
فهو الحياة فسر على ميطانه
وبه يقوم الملك في سلطانه
والفضل فيه فاض من أفنانه
صنع السلاح بنصله وسنانه
وبه يرد الخِصم عن عدوانه
الآطام بالطلقات من رنانه
وتراخت العزمات عن طيرانه
وتحكمت أيديه في أكوانه
صعقت صواعق ثرن عن نيرانه
والكل عبّر ويك عن إذعانه
فاقتادت الجبار من أردانه
أو فارغ غير الحي مع حملانه
فعمساك تنجوبالتقى وأمانه
ولقد أحاطته يدا حنّانه
فيعيش عيش اليمن في إيمانه
عن زيد مكتسب وعن نقصانه

وهب الخلاق في مكارم الأخلاق

بمكارم الأخلاق تقتاد العلى وينورها ليل الجهالة يجتلى
وبفضلها المرغوب يدرك غاية المطلب من قصد السعادة في الملا
وبحسنها تتوج الأقطاب بل بجلالها تُلفى الكريم مجللا
وبأصلها جمع الإله فضائل الانسان حتى فاق أملاك العلى
وبها يضيء سما المعارف نيرا ويقوم واعى الحق فينا فيصلا
وهي الحياة وهل أتاك حديثها أثراً يعبر عن هدى إذ أصلا
فكأنها الناموس قاض بسره من مطلق الايمان نورا مشعلا
وكأن رايتها زعيم نبوة حيث الصفا منها على الكل انجلي
وحليفها في عالم الملكوت قد خط الزعامة وارتقى عرش العلى
لولا النبوة بابها قد سُدت عن باقى الورى لغدا نبياً مرسلا
تلك المكارم اذ تعد وحسبنا قصداً بها لرضى الإله موصلا
لله درفتى تحمل عبئها وغدا بها علم الهداية للملا
الخير في إدراكها والمجد في أملاكها والفضل فيها تمثلا
بسرهما شرف الكمال مؤيد وبفضلها علم المعارف قد علا
يضيئها ينجاب غيم الغي عن أفق السعادة والمنار سما إلى
وبفضلها تُلفى الرضى لك وافراً في كل طالعة هداها استكملا
ومما حوته من المراضى يرتقى متلبس بجمالها لبس الحلى
ومما إليه قد دعت بلغ المنى أهل الصفا وتفيثوا ظل الولا
وتتوجوا تاج الكمال وأصبحوا زعماء هذا الكون ما بين الملا
ومواهب المولى تنال بفضله للباذلين لها المرام الأمثلا

قد جاءنا الاسلام يلحم بيننا
 وأقامنا صفاً متيناً مانعاً
 وأعاد روحاً كان أدمى نفسها
 واجتاح محمول الغناء مطهراً
 وأماط سؤ الفاعل منا واضعاً
 وأراد منا ان نعيش وكلنا
 وأراد منا في الحياة أخوة
 وأراد منا أن نكون كواحد
 وأراد منا أن نكون أمة
 وأراد منا أن نقوم دولة
 وأراد منا أن نكون دعائه
 فحضورنا وغيابنا في ديننا
 وإلى التآزر والتضامن قد دعا
 والخوض في لجج المعاصي كلها
 وعن الجدال نهى وعن كل المرا
 ترك المرا لو كان حقاً واجب
 إياكم ذاك المقام فإنه
 كم حذر المختار منه اذ درى
 إياك ترتكب الخصام تعصبا
 ودع التملق للورى والفحش في
 واذا ابليت بذكر سوء فالكنى

خللا بسوء الفعل كان تخللا
 من أن نصاب اذا المقام تبدلا
 صرف القضا والبطل ذلك أعمالا
 منا التوعث صادقاً فيما إبتلى
 فينا القداسة للشئون مبدلا
 بدر لديجور الجهالة قد جلا
 يصفوبها عيش الحياة لذا الملا
 في كل شان لا افتراق بنا ولا
 محمية برضى الإله لها العلى
 ببوارق الإيمان مهما تجتلى
 في أرضه فننال فضلا أكمل
 لا فرق في شىء بناءً أخصلا
 وعن التفرق قد نهى كل الملا
 ما كان من ذكر جميعاً أبطلا
 إن المرا داء عقيم أعضلا
 حيث المرا يُغري العقول فتجهلا
 مازال يبعث كل سوء فاحفلا
 غاياته ونهى ومقصده جلا
 إلا لحق ولثنا في المبطلا
 قول وفعل واحذر المستردلا
 تغنيك عن تصريح ذلك أولاً

واستر على الاخوان ما اقترفوه من
 واسأل إلهك ستر كل قبيحة
 إياك لعن الخلق إلا كافراً
 لا تدعون بالشر يوماً لامرء
 ان تمزحن لا تفرطن فتجتني
 ان المزاح يزيل عنك مهابة
 ولربما أفضى إلى حقد به
 وأثار ضغناً كامناً وأقامها
 إياك والضحك الذي لا يرتضى
 لا تسخرن ولا تكن مستهزئاً
 لا تشمتن بحادث فلربما
 واحذر تعير مسلماً بقضية
 والكبير يرمي من تكبر في لظى
 لا تأنفن ما عشت من حق ولا
 لا تخلفن وعداً فخلف الوعد لا
 ياك والكذب الفبيح فانه
 ان الكذوب مكدر صفو الورى
 تأباه أخلاق الكرام وانه ..
 لا شيء أقبح منه في خلق الورى
 كم قد نهى القرآن في آياته
 والمصطفى عنه نهى وأبان من
 فعل ترى اظهاره لم يجملا
 فهو الذي سواك خلقا أكمل
 فاللعن تحصد منه أمرا مشكلا
 فلعله لا يستحق فتبتلى
 سوءاً بمزحك واتبع سنن الألى
 وكذا الوقار تراه عنك ترحلا
 وترى الصفا بالمزح عنك تحولا
 شعواء تحترق الإخا المتأصلا
 فيه يموت القلب مهما استرسلا
 في النص هذا النهي ربك أنزلا
 تبلى به ولكم بذلك ابتلى
 فيها أراك متى تعير تبلى
 يا ويح أهل الكبر تكتسب البلا
 تستحقرن للخلق تكتسب العلى
 يرضاه إلا الوغد حين تسفلا
 مازال مفتاح الضلال وكيف لا
 مازال يكسب في الأنام الأذلا
 عاريجر لكل عاب فاحفلا
 فاحذره يصدر منك حتى ترحلا
 عنه وكم فيه المهيمن أنزلا
 أحواله والنهي فيه عللا

للرزق ينفص ثم للأعمار في
إلا الذي في الشرع حل فإنه
أشياء يحل الكذب فيها عندهم
بل في معاريض الكلام غنى وفي
والكذب بالأيمان أعظم عندهم
وإذا حلفت فكن صدوقاً أو فذر
بالله أو بصفاته وبنحوها
والنذر من فعل البخيل ولم يكن
إياك تفتاب امرأ بمقالة
قالوا أشد من الزنى يا ويح من
فمتاب مفتاب رضى مفتابه
تأتى إليه مخبراً عما جرى
فيه وعيد لو علمت حقيقة
إياك أعمال الربا وأقلها
وهنا أتى أربى الربا عرّض امرئ
لا تذكرن أخاً بمكروه فذا
والرد للمفتاب يلزم عند من
لكن غيبة فاسق في فسقه
من كان ألقى عنه جلباب الحيا
أما الخصوم إذا تظلم بعضهم
أو كان للتعريف أو إن يستشّر

بعض الأمور لها تراه استأصلا
ما زال في الأحوال ذاك محلا
والقصد معروف هناك قد انجلى
مندوحة عرضت لقصد يجتلى
من غيره وعن الغموس تحولا
حلفا ولو لغواً ولا تك مبطلا
حلف يصح وغير ذلك فاحظلا
ينسى من الأقدار شيئاً ما ولا
أو حالة ما كان ذاك محلا
يفتاب اخوان الصفا اذ يفعلوا
وتراه يعسر ذاك أو تتحللا
وتتوب منه لعله أن يقبلا
عنه نكصت كخايف ان يقتلا
كنكاح أمك ذاك أمر أعضلا
لشرايط الاسلام كان استكملا
أمر لدى الاسلام أصبح معضلا
يستطيع فاردده عليه مقبلا
جهراً فكان الاغتياب محلا
فلقد أباح الاغتياب وحللا
من بعضهم عن ذاك هذا فاعزلا
لا غيبة في ذا على أصل جلا

واحذر تحدث منك نفساً مرةً بالاغتياب ولو مقامك قد خلا
 لا تعقدن عزيمة في باطل^(١) يوماً ودع ظننا ولو مترذلاً
 واذا أتتك خواطر بوساوس فادفع لها يوماً أتته تأملاً
 والحزم سوء الظن في نص أتى بالنفس سوء الظن من دون الملا
 أولاً تثق بالناس ظراً إنهم ان تختبرهم تلف مالهم تقبلاً
 فاحفظ لسانك ما قدرت فإنه حزم وذاك السنور دينك أشعلاً
 ان النميمة فهي داء مخطر وتراه في طبع النفوس تغلغلاً
 لا يدخل المنام جنة ربه أعظم بذلك في حديث أرسله
 يا ويح نمام مشى بنميمة بين الوري وسعى بما لم يجملاً
 منه عذاب القبر صبح بوارد عن سيد الأكوان أعلى من علا
 واذا أردت بمسلم سوءاً فقد أهلكت نفسك فانتبه لا تغفلاً
 فالله يفضح من يروم فضيحةً للمسلمين ومن يشيع المبتلاً
 فاعمض عن العورات عيناً منك لا تبصر بها إلا المرام الأعدلاً
 اغفر ذنوبهم بستر عيوبهم واطلب لها عفو المهيمن أولاً
 يفعل لك الرحمن فعلك فيهم في موقف فيه الفضايح تجتلي
 من يسترن أخاه يستره الذي بيديه قهر الكاينات تجملاً
 ان المجالس بالأمانة فاحتفظ سر الصديق وكشفه لن يقبلاً
 ان كان مع إبداء الحديث رأيته متلفتا ثوب احتفاظك فاسلاً
 لم يلتفت إلا المحذور له فاحفظه في جهر تراه وفي الخلا
 من كان مَشَاءً ببعض نميمة في الناس نال المقت يرمى بالقلبي
 من يفشى لالاخوان سراً لم يزل في سخط مولاه ولو فينا علا

(١) قوله ولو مترذلاً اي لا أهمية له يعنى في الاشياء الهينه التي لا يتأثر فيها الناس .

من يستمع أسرار قوم غفلة
في أذنه يوم القيامة أنك
والأمر بالمعروف فرض لازم
حتم على الآحاد منا حسبما
عن منكر فعلوه في القرآن ما
فمروا به المعروف وانهاو كلكم
ان أنتم لم تفعلوا حجب الدعا
ان لم يقم بالنهي كان رضاؤه
ان عظموا الدنيا فهيبة دينهم
بركات وحي الله تذهب عندما
من أعين الله الجميع تراهم
فبذا استطال الكفر في الأخبار عن
واذا رأوا نكراً ولما ينكروا
فهناك أوشك أن يعمهم الردى
واذا رأيتم منكراً وسكتموا
ويسلطن الله جباراً على الأ
لا يرحمن صغيركم كلا ولا
تستنصرون ولا تروا نصراً ولا
فلتأمروا بالمستطاع بدأ وما
واذا ظننتم انه لم يقلن
وكذاك لو لم تفعلوا فلتأمروا

منهم فعنه الله لما يغفلا
ينصب من نار الجحيم بها غلا
والنهي عن نكر كذلك أنزلا
نستطيع لم يشق بذاك اذ ابتلى
عنه تناهوا بثس من لم يفعلا
عن منكر من كان فيه استرسلا
لا يقبل الباري دُعا من أبطلا
بالفعل معناه دعاه أهمل
ذهبت وكل بالخيانة مبتلى
تركوا الأوامر ثم راحوا عزلا
سقطوا وللكفران كل فضلا
رسل الإله دراه حقا من تلا
فتحوا لهم باب المصايب والبلا
من عنده سبحانه رباً علا
فبظالم ربي يسوقكم الى
الأخيار ليس لهم تراه مجللا
فيه يجاب دعاؤكم لو قد علا
يغفر لكم مولاكم بين الملا
يجدي ولو بالقلب ذلك فافعلا
لا يسقطن بالظن بل لم يبطلا
لا شرط في فعل كذلك أصلا

والأصل فيه ظاهر لم يشكلا
أولا تهدم ديننا وتبدلا
يُرضى هنا الاخلال للباقي اعملا
ضر إذا هدي الأنام تحصلا
أمر لغيركم بذلك حلا
ضرر عليكم من جهول أغفلا
أمر ونهي فارغ فيه الأكملا
فلعله يهدي لها أو يعقلا
فأصحابه صحبة ماهر لم يذهلا
لك واضح العذر المبين له اقبلا
إلا اذا الكفر البواح تغلغلا
يعصى الإلهة على هواه عولا
عن حالهم دع من بذاك قد اختلا
لكن مع التحقيق ذلك فاعملا
والاحترام لهم هنا قد غطلا
رجل بخود أو أتى كي يقتلا
أو عرضه لم يلزم من فتأملا
تأتي فخل الأمر عنه معطلا
فلقد هلكت وان جهلت الموثلا
عنوان طلعتة فعاش مبلبلا
فدع النفاق وساء ذلك معملا

في حقه كالغير هذا واجب
لا يسقطن بتركه إيجابه
فاذا أخل بأمره للنفس لا
وعليكم في النص أنفسكم فلا
فعلتكم ان تأمروا للنفس مع
ان تهتدوا للأمر بالمعروف ... لا
حتى بأنواع السياسة جايز
وأقم عليه حجة معقولة
إن خفت جباراً ينالك شره
وإذا تعذر كل هذا قد بدا
شق العصا في الدين لست أحبه
لا طاعة للكافرين وكل من
والبحث عن عوراتهم وتجسس
لا تقتحم للدور عن ظن بدا
لم تحمهم دور بهم قد أفسدوا
وأجيز من معنى التجسس ان خلا
ومتى على نفس يخاف وماله
أو خاف مفسدة أجل بأمره
ياذا اللسانين اتئد مترفقا
يا شرذي الوجهين سيما السوء في
ما للنفاق على القلوب مسلط

ان المنافق للمخازى جامع
كم في النفاق من القبائح لم تزل
انا ندارى الناس ان داع دعا
لسنا نداهنهم وان هم أفحشوا
والمدح فهو الذبح لا تمدح فتى
بالمدح تقذفه بهوة هالك
في وجهه يحشى التراب لأنه
يامن يزكي نفسه لا تغترر
والمدح في بعض المشاهد يرتضى
والمدح للصالحاء والأبرار من
أما المنافق مدحه فحش أتى
يهتز عرش الله منه لأنه
يامن يُثير الضغن بين أولى الصفا
وكذاك بين البهم بالتحريش لا
من سب يوما مسلما فبسبه
ان الفسوق بسبه وقتاله
ان قلت شيئا فيه لم يك أهله
لا تحرق الستر الذي قدمه
من يؤذى يوما للفقير كهادم
كالهدم عشراً أو كقتل ملائك
أعظم بذلك للمقام مبيتنا

لم ينتفع بنفاقه فتبهدا
عاراً على أهل النفاق مسجلا
ونسير إن سرنا الطريق الأمثلا
فلنبرأ منهم ما لهم فينا ... ولا
في وجهه واحذره ان يتزلزلا
وبذلك اللبس الخسيس تسربلا
جمع السماجة والوقاحة مجملا
بفعالها واعلم بأنك مبتلى
ان كان غيظا للعدو تُقبِّلا
أهل الهدى ينكي العدو الأردلا
في النص يرفعه الرواة مؤصلا
من أعظم الفحشا السما قد زللا
وذوي الوفا لا عشت إلا أفكلا
يرضى به إلا الذي لم يعقلا
ان لم يتب نار الجحيم قد اصطللا
كفر فخف في سببه رب العلى
رجع المقال عليك فارح المقولا
رب السما في كنفه السامي ادخلا
البيت الحرام أتاك نصا فانقلا
ألفا وهذا بالشنيعه أرسللا
قدر الجريمة ضل من لم يعقلا

ان الحقوق لنا تراعى دائما
 لا تنظرن إلى أخيك بنظرة
 والمنّ يحرم لا تمن وعش فتى
 يا أيها المنان كدّرت العطا
 يا منفق السلعات بالحلف الذي
 والبخل داء والنفوس شقية
 وشهادة الزور اجتنب لا تشهدن
 فيه وعيد من رسول الله في
 كالشرك قال وفي الجحيم مقامه
 وكذلك كتمان الشهادة باطل
 والطعن في الأنساب قذف فاجتنب
 من أدخلت في القوم شخصا لم يكن
 ليست من الغفار في شيء لِمَا
 والطعن في الانساب مثل نياحة
 قد حرم المولى الجميع بفضله
 من يترك المردول عاش موقفا
 ورقى إلى أعلا المراقي بيننا
 والله يحمّد فعل عبد صالح
 وبذلك المختار يأمر في الورى
 صلى عليه الله اذ هورحة
 والآل والأصحاب عم جميعهم

كرمأ من المولى بذاك تفضلا
 تؤذيه عنها احذر غداً أن تُسألا
 عرف المبيت وقد تراءى المنزلا
 فأراك تصطحب الذي قد أسبلا
 عقد الكواذب فيه قف لا تفعل
 فاحذرمتى ما استطعت أن لا تبغلا
 زوراً تجد للزور خطبا معضلا
 نص رواه لنا الثقات معدلا
 لِعَظِيم ما يأتي بها اذ يفعل
 من يكتمنها ديئنه قد أبطلا
 قذف البريء تراه نارا أشعلا
 منهم تبوء بإثمها بين الملا
 ركبته من فحش وساعات موثلا
 يوما على الأموات مهما تجتلى
 فلتبتعد منها فتولي الأفضلا
 للصالحات وعزّ فينا موثلا
 وسما بصالح ما تجنب منزلا
 في الناس لم يبرح يسير إلى العلى
 ليعيش هذا الجيل عيشا أكمل
 منه لإسعاد البرية أرسل
 بصلاته بل عم أبرار الملا

في أصول الفقه

أراك تراعي النجم أيان يغرب
وما هذه الأيام إلا رواحل
فلا يتمنى العيش شهيم غشمشم
أقول لمغرور بأيامه التي
يظن صروف الدهر طوع قياده
عدلناه أحياناً ولم يدركصدنا
رويدك أقصر فالأمانني خدابع
إليك فأبواق الغرور تتابعت
تعال معي ان الليالي حوامل
أفق من هوى يقضى على الروح قاسيا
تجرد لجمع الشمل واحفظ حقوقه
وألف زعامات الكرام وخذ بها
فشوطك هذا في رضى الله صادع
فان حظوظ النفس داء مبرح
وسرقاصداً لله في الله راغباً
ودع قول من لم يتبع الحق جامعاً
إذا لم يفدك الدهر صدقا بصرفه
ستصبح في بركان سوء ترى به
ويُظلم أفق الكون والبدر مشرق
إذا لم يؤثر في النفوس ومجرح
القلوب هوان الحرف الموت أطيّب

وتذكر صفو الدهر والدهر قلب
تسير بأهليها سراعا وتذهب
ولا شك عيش الحر في العزمتعب
تقلب فيها بالأوامر يلعب
غروراً بمرثي وفي الذوق يعذب
فكان عليه الشؤم في الناس يخطب
ولم يرض دعواها معد ويعرب
فقف في ربي العلياً على القدس تحسب
وانسي بها أدري بصير مجرب
ويقطع حبل الوصل والوصل أوجب
وسرى قظاً ما سرت فالحزن يذهب
إلى المنهج المرضي للفضل تكسب
إذا كنت للتخصيص بالخير تطلب
بذلك كم نادى همام مجرب
بصحبة أحرار عن السوء تهرب
بقصد الهوى وهو الغرور المؤنب
ولم تدر منه ما أمامك يسحب
المنايا تُنادي والقنابل تخطب
وشمس المعالي في ضحى اليوم تغرب
القلوب هوان الحرف الموت أطيّب

هناك عن الأمور فالشان أعجب
وعزم رأيت الكون للمجد يخطب
فما شاء فليفعل إلى ذاك يُنسب
على صَفْحَاتِ الدهر بالنور تكتب
لأيدي المعالي راقيا يتغلب
بحيث الثريا في المعالي مطنب
له عن مقام العزم نأى ومذهب
يذاب بحر النفس حين يُطَيَّب
إذا لم تحنكه الخطوب فينجب
تأمله فكر به ظل يعجب
تعالى ولم يدركه من رام يطلب
يحارها صدق النهى حين تحسب
تراقبه الشعري ونخشا كوكب
حُثالة سوء في العلاء ليس يرغب
ومشربه من علقم حين يشرب
بها يهتدى الواعي إذا عز مطلب
ببحر الردى والفكر للخير يجلب
فكسبك محفوط وعمرك ينهب
وأنت الوجيه الأرحي المهذب
فله عبد عاش للعلم يكسب
فكسب الهدى ما عشتُ لي ذاك مذهب

وان جمدت نفس الأمير فلا تسل
وان شمخت أنف الزعيم بهمة
وما شرف الانسان إلا فعاله
وما همة الأحرار إلا مكارم
وما غرض المقدام إلا تناول
وما الحر إلا من عن الذل قد نأى
ومن عاش مهضوماً فقد عاش ميّتا
وفي همم الأبطال تريق عزة
وما المرء في الدنيا بمكتسب عُلى
وكم لكبير النفس من أثر إذا
وكم لأخي الهمة من نيل مطلب
وفي الناس أخلاق عجاب تباينت
ترى البعض في جوال السماء محلقا
وبعضاً على ناءى الحضيض تخاله
ليلي عيش الحرمر مذاقه
معقل أنى كان رشد وحكمة
من لم يفكر في الأمور رمت به
ق أيها المفروور من سكرة الهوى
ست تراعي واجب العقل في الورى
سليك بكسب العلم ما دمت قادرا
ولا زم إذا استنصحت في الدين مذهبي

أقول لمن يصفى بعقل ويهتدي
ويتبع نصحي انني لك قائل
ونشر الهدى والرشد في الناس مطلقا
وأرفع شأننا بل وأكمل مقصدا
وأنظر في مدلولها ودليلها
وأبحث في تحقيقها غير مكتف
واعتمد الفصل الذي أصله هُدًى
واحمل للتنقيح كل رزية
وأتعب هماتي وعزمي وشدتي
وما لذتي في غير سفر أرى به
وما رغبتني في غير علم أرى به
وما شغفتني إلا وقوفي على هدى
وما أمني في غير توفيق ذي العلي
وما طمعتني في كثرة الوفرة والغنى
وما هممتني في غير فصل أرى له
وما السعتني في غير الهدى المحض صالح
وما النفس إلا أن تصان وتُدفعن
وما النفس إلا أن تراض بنوره
وما لذة الأحرار في غير ذوقه
وما نصب الدنيا له أثر على
وما عجب من طالب بات ساهراً

بفكر سميع ما أقول واكتب
خليلي كسب العلم أوفى وأطيب
فذلك أشهى كل شيء وأعذب
لدى بحوث أصلها أتعقب
وفي أصلها والفرع والعدل أطلب
بمنقول أهل العلم والحق أكتب
وفي فرعه رشد وفي الرشد أرغب
ولو ثقلت والنفس في الخير تطرب
لكسب الهدى والخير في الرشد يحسب
تلاطم أمواج البحوث فأشرب
غرائب أفكار لذلك تسكب
لحبر يجلي فيه ما الفكر يعجب
لأخذ مرضيه وفي ذاك أداب
ولكنه فيما لحق يقرب
تجاذب أهل العلم للعقل يجذب
ولكنه فيه وفي العلم أصوب
إلى زاخر التحقيق أيان تذهب
وإلا فكسب السوء لا شك تكسب
ولكنها فيه وحقك أوجب
أخي همة طبعها له الحق مذهب
ولكنه من نايم فهو أعجب

هناك عن الأمور فالشان أعجب
وعزم رأيت الكون للمجد يخطب
فما شاء فليفعل إلى ذاك ينسب
على صَفَحَاتِ الدهر بالنور تكتب
لأيدي المعالي راقيا يتغلب
بحيث الثريا في المعالي مطنب
له عن مقام العزم منأى ومذهب
يذاب بحر النفس حين يُطَيَّب
إذا لم تحنكه الخطوب فينجب
تأمله فكربه ظل يعجب
تعالى ولم يدركه من رام يطلب
يحارها صدق النهى حين تحسب
تراقبه الشعري ونخشا كوكب
حُثَالَةُ سوء في العلاء ليس يرغب
ومشربه من علقم حين يشرب
بها يهتدى الوعى إذا عز مطلب
ببحر الردى والفكر للخير يجلب
فكسبك محفوظ وعمرك ينهب
وأنت الوجيه الأرحي المهدب
فله عبد عاش للعلم يكسب
فكسب الهدى ما عشت لي ذاك مذهب

وان جمدت نفس الأمير فلا تسل
وان شمخت أنف الزعيم بهمة
وما شرف الانسان إلا فعاله
وما همة الأحرار إلا مكارم
وما غرض المقدام إلا تناول
وما الحر إلا من عن الذل قد نأى
ومن عاش مهضوماً فقد عاش ميّتا
وفي همم الأبطال تريق عزة
وما المرء في الدنيا بمكتسب عُلى
وكم لكبير النفس من أثر إذا
وكم لأخي الهمة من نيل مطلب
وفي الناس أخلاق عجاب تباينت
ترى البعض في جوال السماء محلقا
وبعضاً على ناءى الحضيض تخاله
خليلي عيش الحر مر مذاقه
وللعقل أنى كان رشد وحكمة
ومن لم يفكر في الأمور رمت به
أفق أيها المغرور من سكرة الهوى
ألست تراعي واجب العقل في الورى
عليك بكسب العلم مادمت قادرا
ولازم إذا استنصحت في الدين مذهبي

أقول لمن يصغى بعقل ويهتدي
ويتبع نصحي انني لك قائل
ونشر الهدى والرشد في الناس مطلقا
وأرفع شأننا بل وأكمل مقصدا
وأنظر في مدلولها ودليلها
وأبحث في تحقيقها غير مكثف
واعتمد الفصل الذي أصله هُدًى
واحمل للتنقيح كل رزية
وأتعب هماتي وعزمي وشدتي
وما لذتي في غير سفر أرى به
وما رغبتني في غير علم أرى به
وما شغفتني إلا وقوفي على هدى
وما أمني في غير توفيق ذي العلي
وما طمعتني في كثرة الوفرة والغنى
وما هممتني في غير فصل أرى له
وما السعتني في غير الهدى المحض صالح
وما النفس إلا أن تصان وتُدفعن
وما النفس إلا أن تراض بنوره
وما لذة الأحرار في غير ذوقه
وما نصب الدنيا له أثر على
وما عجب من طالب بات ساهراً

بفكر سميع ما أقول واكتب
خليلي كسب العلم أوفى وأطيب
فذلك أشهى كل شيء وأعذب
لدى بحوث أصلها أتعقب
وفي أصلها والفرع والعدل أطلب
بمنقول أهل العلم والحق أكتب
وفي فرعه رشده وفي الرشد أرغب
ولو ثقلت والنفس في الخير تطرب
لكسب الهدى والخير في الرشد يحسب
تلاطم أمواج البحوث فأشرب
غرائب أفكار لذلك تسكب
لحبر يجلي فيه ما الفكر يعجب
لأخذ مراضيه وفي ذاك أداب
ولكنه فيما لحق يقرب
تجاذب أهل العلم للعقل يجذب
ولكنه فيه وفي العلم أصوب
إلى زاخر التحقيق أتيان تذهب
وإلا فكسب السوء لا شك تكسب
ولكنها فيه وحقك أوجب
أخي همة طبعها له الحق مذهب
ولكنه من نايم فهو أعجب

وما ارتفعت نفس عن العلم أصبحت
ولكنها من لم تزل في اقتباسه
وجدت بحسن البحث عن كل مشكل
وحررت الحق الجليّ بجهدهما
وفصلت الاجمال كشافاً موضحاً
وهبت تنادي يا رعى الله سامعاً
ألا في حديث المصطفى الخير كله
واني لأخبار النبي وقوله
وما لي عنها رغبة ما حييت بل
وعندي أحاديث النبي بطبعها
وجوهرة الإيمان في الدين خيرها
وموردها عندي هدى وانسيابها
إذا قستها بالشهد لم يك مثلها
حديث رسول الله در وجوهه
حديث رسول الله شمس منيرة
حديث رسول الله نور تشعشت
حديث رسول الله نبراس حكمة
حديث رسول الله برهان رحمة
حديث رسول الله هاد من العمى
حديث رسول الله بغية صالح
حديث رسول الله سلم سودد
تنام وفي العلياء والمجد ترغب
قد استغرقت أوقاتها فيه تدأب
وقامت بتقييد لِمَا القوم تندب
وراعته حتى ما لها عنه مطلب
وبيّنت الاعلال والحق تطلب
لدعوتها عن واجب الدين تُعرب
كما جاء فارغب فيه لا عنه ترغب
وأفعاليه ما عشت انبغى وأطلب
هي السر عندي فضلها ليس يُحجب
هداية عرفان وسير محجب
حديث رسول الله أحلى وأطيب
إليّ وفي ذوقسي ألسد وأعذب
وأين لها المثل الذي ليس يكذب
وعندي أغلا منهما بل وأعجب
إذا ما بدت لم يبق يا صاح غيب
له قسّمات في النهى تتغيّب
ومقياس نور بدره ليس يغرب
يسوق إلى خير وللخير يُوجب
وداع إلى الفضل الذي فيه يُرغب
ومدّخر الأحرار بالتبريك تُكتب
ومعرج مجد وهو للحق مذهب

حديث رسول الله حجة متق
حديث رسول الله عقد تزينت
حديث رسول الله طابت بنشره
حديث رسول الله تحيا بذكره
حديث رسول الله تسمو بعزه
حديث رسول الله شاهد ذى العلى
حديث رسول الله أصدق حجة
حديث رسول الله أصدق دعوة
وهل بعد أقوال النبي وفعله
مراشده للخلق تدعو إلى الهدى
لك الله من عبد له عاش تابعا
وقام بحق الله في كل وجهة
حديث رسول الله منه تواتر
وما جاء مشهوراً فذلك دونه
ومن بعد ذا الأحاد وهي كثيرة
كذلك اجماع الأكابر في الهدى
كذلك قياس للأمر بمثلها
وكل الذي جاءت به قادة الهدى
به الأمر ثم النهي والحكم واضح
عموم خصوص مجمل ومبين
بأحواله والكل قد صح أصله
وعدة من للعدل في الناس يخطب
به غُظِّل الأيام والكل يعجب
معالم هذا الكون والأصل أطيب
نفوس بذكر الخير للخير تكسب
عباهل هذا الكون والحق أغلب
على الخلق من يتبعه ينجو وينجب
وأكمل خطأ بل وأوفى وأعجب
على الكل قد تمت وما تم معتب
لنا أسوة يوماً لها نتطلب
وطاعته فرض إلى الخير تندب
لدعوته في الله يدعو ويخطب
وعول في مرضاته وهي أوجب
وذلك قَطْعَى وما عنه مهرب
كذا مستفيض بينهم حيث ينسب
عليها مدار الحكم يتلى ويكتب
عليه عماد الحق يرسي ويُنصب
إذا اشتبهت فالحكم للكل يطلب
تراه لنص الذكر يدعو ويخطب
على ذين جمهور المقاصد أوجبوا
ومرسله ثم المقيّد أعجب
لديهم ومن لم يرض بالحق يُغلب

الأفكار الواعية

تجاهل وقم للناس في زي جاهل
لقد أصبحوا صنفي صنفي أخو عمي
وصنف تعامى الحق اذ صار حاسداً
إذا جئتهم بالحق لم تلق منهم
وان أنت أظهرت المعارف لم تجد
وان قلت إني منكم واليكم
وان جئتهم بالمال لبوك رغبة
وان قلت اني حامل العلم فيكم
فلم يدر قدر العلم إلا أهيله
ومن سهرروا في جمعه واقتنائه
ومن بذلوا فيه نفيس حياتهم
وخاضوا إليه البحر والليل عاكر
وما اشتغلوا عنه بزخرف عيشة
ولا ادخروا إلا نفايس دره
ولا اعتمدوا إلا رضى الله منهجاً
أعادوا منار العدل للناس مشرقاً
وجدوا باخلاص لمرضاة ربهم
وشادوا عروش المجد في ذروة العلا
ولاذوا بظل الحق صدقاً فأفلحوا
وقد ملأوا منهم نحوراً تقية

فلا تحظ بالاطلاق معهم لعاقل
عن الحق لا يدري سبيل الأفاضل
على قلبه وحر كغلي المراجل
فتى لقبول الحق بين القبائل
بهم سامعاً إلا على قصد هازل
كمثلكم طابوا بهذا المماثل
إلى المال ميّالون عن سعي كامل
نأوا عنك وارتاحوا إلى كل جاهل
من اجتهدوا في حمل تلك المسائل
وتحقيقه أخذاً بنهج الأوايل
وقد أطلحوا فيه صدور الرواحل
وجابوا الفيافي راحل إثر راحل
ولا برحوا عنه بجد العباهل
ولا اكتسبوا إلا صحيح الدلائل
ولا اتبعوا إلا زعيم الجمايل
بأعلامه الزهرا بتلك المجاهل
فأحيوا برغم الدهر غرس الفضائل
ومدوا باخلاص لأسنى الوسائل
وفازوا بتوفيق لأعلى المنازل
بكبكرة الإيمان زهر الشمائل

وما انحرفوا عن خطة الحق فارتقوا
فأبلغهم ما أعجز الناس دركهُ
وأولاهم سلطان مجيدٍ وسودد
وأطلع شمس الحق منهم بأوجه
لعمرك ليس العلم فقه المسائل
وما العلم بالمعلول والعلل التي
وأخذك في نهج المعارف للعلی
وتحكيم ماترضى العواطف في الهوى
ولكنه مرضي ذي العرش مطلقا
وفقدان أهل العلم من كل بقعة
ووجدانهم في الأرض لا شك رحمة
أعزم مكان في الدنيا مجلس به
يبثون أسرار الهدى بينهم على
ويكتشفون الحق من بين باحث
وينتقدون الزيف عن خبرة به
ويعترضون المشكلات لكشفها
ويعتقبون المبهمات بما لهم
ويحتكمون العدل فيما اهدوا له
ويستبقون الشأن ما بين سابق
تراهم بحال الاجتماع أهلة
يرون حياة الدهر تقوى إلههم

بساط رخا التوفيق سعياً لطايل
وملكهم منه زمام الفواضل
على كل حال دائماً غير حاييل
تضييء الدجى نوراً بهي المشاعل
ولكنه فهم الهدى والفضايل
تبين أصل الشأن مع كل عاقل
ووضع أصول بيّنت للردايل
لصدق الوفا سعياً لأعمال كامل
إليه اهتدى بالإصطفا كل فاضل
كبير وان لم يدره فكر جاهل
تعم وان لم يدرها كل غافل
تزاحمت الأعلام من كل فاضل
وتيرة تحقيق لعظم المسائل
وآخر راو نيّرات الدلائل
ويعتمدون الحق شان الفطاحل
وإيضاحها من بين راو وناقيل
بها من هدى عند اختلاف الوسائل
ويلتمسون الأصل عند التعاضل
مجلّ بميدان اعتراك المعاضل
تشع علينا بالضيا المتكامل
وذاك ملاك الأمر أس الفضايل

أقول وخير القول ما أرشد النهي
إذا لم تصن للنفس عن كل موبق
وما الحر من يرضى الدنيا ولو غدا
وما الذهب إلا برز يوماً بصادي
وما الشمس لو شئت السحاب مستراً
كذلك أحرار الرجال ولا ميراً
رويدك يا دهر استمع ما أقوله
والأفعد الحر كالشمس مشرقاً
بحرّيتي تأبى عليّ إهانتني
وما أنا من تهوي به شهوة الهوى
وعهدي بعزمي يفلق الصخر شدة
واني وقاف عن السوء والخنا
ولست أرى إلا التقى سلماً إلى
وهيهات يرضى الحرّاي دنية
واحدوثة الإنسان بعد مماته
ومن يرضى غير الحق قد ساء فعله
ومن يعتمد يوماً رضى الله مخلصاً
ومن قدم الحسنى رأى ما يسره
ومن يلتزم نهج النبي وفعله
على المصطفى صلى وسلم ربنا
وعم جميع الصحب أيضاً سلامة

وجاء بتوضيح الأمور الجلايل
ومسترذل أصبحت رهن الرذائل
أسير الرزايا فهو حر الشمائل
على طول أيام ومر الطوايل
لها غير تلك الشمس مع كل عاقل
وان عضهم دهر بأدهى المعاضل
واصغ بأذان الصفا نحو قائل
على كل آفاق النهى دون حايل
ونفسي لا ترضى بكسب الرذائل
لمستقبح الأحوال بين الأراذل
ويهشم أنف الدهر مع كل سائل
ومسترذل الأطماع عن كل راذل
مناط العلى يُعلى مقامها العباهل
وعيش الدنيا لا يكذ لعاقل
مساعي الهدى عمر له غير خامل
وباء بخسران لسر المنازل
له لم يزل يرعى راعي الفضائل
مع الله موفوراً وفاز بطايل
فسرعان ما تلفيه بدر الأفاضل
مع الأل ما سحب همت بالمخايل
مدى الهرما ورق شد بالخمايل

الفهرست

رقم الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٥	الصلاة وأحكامها
٥٢	العقل الواعي
٥٩	الرياض الزهرا
٦٤	مقاليد الأحكام القاطعة للخصومات الفاضلة
٨٣	وقال في ذم البخل وشؤمه
٨٦	الأنوار الساطعة في المعارف الجامعة
٩٩	في الفرياض
١٠٦	معالم الهدى في أحكام أهل الاهتدا
١١٨	حسن الاستيثاق في النكاح والطلاق
١١٩	لفظ عقد التزويج
١١٩	الأولياء في النكاح
١٢٢	اشترائط الكفو
١٢٢	اشترائط رضا المرأة

الفهرست

رقم الصفحة	الموضوع
١٢٣	تزويج الصبية
١٢٣	تزويج أهل الخلاف
١٢٤	مصاهرة الأخت لأهل الظلم
١٢٥	نكاح المولى
١٢٥	حكم العزل
١٢٥	ما يؤمر به عند الجماع
١٢٦	الأحوال التي ينبغي أن تراعى في النكاح
١٢٦	تحديد أقل الصداق وأكثره
١٢٨	وجوب حسن المعاشرة
١٢٨	الطلاق
١٢٨	طلاق الكناية
١٢٩	خييار الأمة
١٣١	القول في قذف الزوجة الموطوءة حراماً
١٣١	لعان العبد إذا اعتق
١٣١	تحرير المكاتب

الفهرست

رقم الصفحة	الموضوع
١٣٢	بيان حكم الأمة اذا تزوجت على انها حرة
١٣٣	اذا تزوجت المرأة على زوجها غلطا
١٣٣	قذف الرجل زوجته وانكاره لذلك
١٣٤	من طلق ثلاثاً ضراراً من الميراث
١٣٥	من تحرم أصالة أو ملة
١٣٦	حكم زوجات المشرك اذا أسلم
١٣٦	من عقد على اثنتين وله ثلاث
١٣٦	بيان طلاق البت
١٣٧	تعليق الطلاق بمشيئة أحد
١٣٧	التحريم بالوطاء
١٣٩	بطل النكاح بالعيوب
١٤١	حكم تزويج الحر بالاماء
١٤٢	ما يباح للعبد من النكاح
١٤٢	ثبوت اشتراط الوالي في النكاح
١٤٣	حكم امتناع المرأة قبل أداء الصداق
١٤٤	حكم نكاح المحرم وانكاحه

الفهرست

رقم الصفحة	الموضوع
١٤٥	بيان مسائل متعددة وحكمها
١٤٦	بيان الایلاء وأحكامه
١٤٧	بيان حكم تولية الرجل زوجته والطلاق وما يلتحق بذلك
١٥٠	البركة في الأمور المشتركة
١٥٥	معالم المرشد الكاملة في الأخلاق الفاضلة
١٥٨	في الشهادات وأحكامها
١٦٢	غاية الاصلاح في أحكام الذباج وما يحل من الحيوان وما لا يحل
١٧٦	معالم العرفان في الرد على من يدعي قدم القرآن
١٩٣	القول المبين في أصول الدين
٢١١	وقال في أحكام الحضانة وما يتعلق بها
٢٢١	وقال في الاجارات وما يلزم فيها وما لا يلزم شرعاً
٢٣١	منهاج التقاة في أحكام البغاة
٢٣٩	الرياض الزهراء
٢٤٤	وهب الخلاق في مكارم الأخلاق
٢٥٣	في أصول الفقه
٢٥٨	الأفكار الواعية

Bibliotheca Alexandrina



0226986